



W. Arthur Jeffery





# المنح الفكرية

على متن الجزرية لاملامة ذى الفضل

الشهير السارى الملا على بن

سلطان القارى

رجمه الله

آمين

-٤٣٦ -٤٣٥ -٤٣٤ -٤٣٣ -

﴿ وبامثله شرح العلامه شيخ الاسلام زكر بالانصارى  
على مقدمة الجزرية أيضا تقع آيتها المسلمين منه آمين ﴾

-٤٤٤ -٤٤٣ -

طبع بطبعه لابن الحسين الكتب العبرية

﴿ على نفقه أصحابها ﴾

صوى البابى الجلبي وشريكه

بجوار سيدنا الحسين بمصر

ISSA EL - BABY EL - HALABY & Co.

P. O. B. Ghorieh No. 26 Cairo, Egypt.

(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) قال شيخ الإسلام والمسلمين زن الملة والدين أبو بحبي زكر روا الراضي الشافعى تعمده التبرجتة وأعاد علينا وعلى المسلمين من بركته في الدنيا والآخرة : محمد صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه وعتبه بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـ الرـحـيمـ وهو حـسـيـ وـفـمـ الوـكـيلـ الحـدـيـةـ الـذـىـ اـفـتـحـ بـالـحـدـرـ كـتابـهـ وـأـجـزـلـ لـمـنـ جـوـدـهـ وـعـلـمـ بـهـ نـوـاـبـهـ وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ سـيـدـ نـاجـمـ الـامـمـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ أـجـمـعـينـ (وبـعـدـ) فـانـ المـقـدـمةـ الـمـنـظـوـمـةـ فـيـ تـجـوـيدـ الـقـرـآنـ لـشـيـخـ الـامـمـ وـالـحـبـرـ الـعـامـ شـيـخـ الـاسـلامـ حـافـظـ عـصـرـهـ أـبـيـ الـخـيـرـ مـهـدـيـ بـنـ عـمـدـ الـجـزـرـيـ طـيـبـ الـقـدـرـاءـ وـجـمـلـ الـجـنـةـ مـأـوـاـهـاـ اـعـتـنـىـ بـهـ (٢) ذـوـ الـجـلـدـ وـالـاجـتـهـادـ وـكـاتـبـهـ مـعـتـاجـةـ الـىـ يـانـ الـمـرـادـ وـحـوتـ مـعـ صـفـرـ الـحـجـمـ وـحـسـنـ وـجـمـلـ الـجـنـةـ مـأـوـاـهـاـ اـعـتـنـىـ بـهـ

الاختصار المبحوه في هذا

الفن كثير من الكتب  
الكتاب رأيت أن أضع  
عليها شرح محل ألفاظها  
ويبين مرادها ويزيل  
دقائقها ويقيس مطلقها  
ويفتح مغلقتها (وسميته  
بالدقائق المحكمة في شرح  
المقدمة) وعدة أبياتها  
مائة وسبعين على ما في أقلها  
قال ناظم رحمة الله تعالى  
(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)  
أى إبدى أو أبداني

وأجد أرجحه الله تعالى بها  
 وبالحمد لله كما يأتي اقتداء  
 بالكتاب العزيز وعمله  
 بغير كل أمر ذي بال لا يبدأ  
 فيه بـسـمـ اللـهـ الرـحـمـ الرـحـيمـ  
 فهو أقطع وفر وایة بالحمد  
 لله رواه أبو داود وغيره  
 وحسن بن الصلاح وغيره  
 ولا تعارض بين الروايات  
 لأن الابداء حقيق  
 وأضاف في البسمة حصل  
 الحقيقة وبالحمد لله حصل  
 الأضاف أى بالاضافة إلى  
 غيرها وقدم البسمة عملاً

الحدى الذي أودع جواهر المعاني الضيائية في قوله زواهر المباني من الحروف الهجائية وأبدع  
المكوفات لظهور حقيقة ذاته الملبية في مرآة صفاتة الجليلة وأنزل القرآن بلسان عربي مبين مع وساطة  
روح الأمين على رسوله خاتم النبيين سابق الاولين الذي أشار الى صفا، صدقه سورة صاد  
وهو أوضح من نطق بالضاد من بين العباد وأظهر المغارات مما أدى غم وأخفي وقلب على قلب أهل العناد  
صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه المتربين اليه والمرضىين لمدينه النالين على سبيل الترتيل لكتابه  
والمحظيين لاداء آداب الواقعين على عتبة بابه الواضلين الى حضرة جنابه المترسمين على وفق خطابه  
حيث شموا رائحة فانحة الكتاب وراموا فيما قاموا الائحة لامعة خاتمة الكتاب (أمابعد) فيقول  
المتوجى الى حرم كرم رب البارى على بن سلطان عمد القاري عاملهما الله بطفه الخفي وكرمه الوفان  
المقدمة المنسوبة للعلامة شيخ الاسلام والمسلمين وخاتمة الحفاظ والمحزنين سيدنا وسندنا ومولانا وشيخ  
مشائخنا من أولانا الشيخ أبي الحسن شمس الدين محمد بن عمدان عمد الجزرى قدس الله سره السرى ما  
رأيت لها شرحا كاملا يكفي ل لتحقيق الحقائق كافلا فسنجيالي أن أضع عليه شرح  
معتدلا لا يختصر اخلاولا مطولا لاما لا فاؤقول وبأنه التوفيق ويده أزمة التحقيق ان قوله ( يقول راجي  
عفور رب سامع ) باشباع كسرة العين ل الوزن وفي نسخة بآيات ياء الاضافة ( عمدان عمدان الجزرى الشافعى )

يشير

طبع الخامدة والرحم وصفان

بنيامن الرحمة للمبالغة وقدم الرحمن لان فيه زيادة المعنى كاف قطع وقطع ومن ثم أطلق جماعة الرحمن على مفهوم جلاله  
الله والرحم على مفهوم دقائقها ( يقول راجي عفور رب ) أى مؤمل صفح مالك (سامع) لرجائه وغيره فيجيئه لما رجاه ( عمدان )  
عطف بيان على راجي أو بدل منه ( ابن ) عمدان عمدان (الجزري) نسبة الى جزرة ابن عمر بلاد المشرق ( الشافعى ) نسبة الى الشافعى  
امام الائمة وسلطان الامة عمدان ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيدين عبديزيد بن هاشم بن المطلب بن  
عبدمناف جد النبي صلى الله عليه وسلم

يشير الى أن العبارة المقولة اذا كانت من جنس العلوم المفهولة ينبغي أن تنسب الى قائلها لتكون سندًا لقائلها وعبر بصيغة المضارع الدال على الاستقبال ليشعر أن الخطبة متقدمة على أصل المقدمة ولو فرض عكس ذلك لوجوده وجده آخر يضاهنناك بأن حمل على حكاية الحال الماضية ويؤيد هذه تعبير بعضهم بقال في أوائل التصانيف الماضية وأغرب شارح حيث قال وهو أولى من تعبيره في طبيعته بقال لأن المقول لم يقع ولا يقال انه ألف الكتاب ثم بعد فراغه قال هذا القول لا نه خلاف الظاهر أقول بل هو المتبارد بناء على حسن الفتن بالاكبر والراجح اسم قاعل من المعتل اللام الواوی وأبدل واوه ياء تطرفها وانكسار ما قبلها ثم استثنى الضمية باعت لذفها وجر عفو لكونه مضادا فالله بالنسبة الى سماحة وان كان مضادا فمن جهة لاحقه وتوكه وفهمه سبوز تعبير على أنه من قبيل والمقيمي الصلاة حيث قرئ في الشواذ بتعبيره وليس كذلك امتدم التوافق هنالك كان الاولى أن يجعله نظيرا لقوله تعالى انكم لذا تقو العذاب على رواية شاذة في القراءة وفيه ضمف في المريبة الا أن تنصب عفوم عن توبيخ زاج لا يصح رواية ولا دراية وكذا لا يجوز توبيخ زاج ونصب عفو لما ذكر مع مخالفة لمسارس وسطرهم عمل اسم الفاعل المضاف اذا كان معرفاً نصب مفعوله تخفيفاً معتبر في المريبة وأما عمله كذلك مع كونه نكرة فهو ضعيف كما صرحت به وان قرئ قوله انكم لذا تقو العذاب بالنصب فلا يقادس عليه بمعام مخالفة الرسم له عليه والرب بمعنى المربى على الاخطء من جملة معانيه للمناسبة في بيانه وأما قول ابن المصنف لا يقال له رب بمعنى الصاحب لانه ليس من أسمائه ففيه نظر لورود الاسم أنت الصاحب في السفر مع أنه لا يلزم من عدم كون الصاحب من أسمائه وصفاته تعالى عدم جواز اطلاق الرب بمعنى الصاحب عليه فتأمل فيما توجه اليه ثم قول المصنف سامع باشیاع کسر الميم على ماق الاصول المحررة والنحو المعتبرة قال الشيخ لكن سمع أطع في العبارة متناقضة كأن في الاطلاق مسامحة فان أسماء الله تعالى توقيفية ولا يجوز تغيير ما أورد من الصفات الجليلة مع اقتضائها وصف الا بلغية حق قبل في الصفة السالية قد تأتي بصيغة المبالغة للاشمار بأنه لو كانت ثانية له وكانت بهذه الصفة الحقيقة كاتحقق في قوله تعالى ومار بن بطلام للمعبد وهذا مسلك دقيق ليس عليه مزيد للمر يد نه من المعلوم أنه لم يرد سامع في السامع بحسب اطلاقه وان جاء في بعض الروايات السامع خلقه ثم قد يكون السمع بمعنى القبول والا جابة ومنه قول المصلحي سمع اللهم حمدك قال عصام الدين أى من حمده وهو بميدبني ومعنى أى اولا فلا لام بمعنى من غير معرفة وأما أنا يا ذار الله ليس سمعه افاده تامة لان صفة سماعيه بمعنى ادرا كعامة فيحمل على معنى القبول والا جابة تمام الاقاده وأما قول ابن المصنف معناه قبل حمد من حمده وأجاب من حمده الى ما طلب منه فستقيم من جهة المعنى الا انه يحتاج الى القول بزادة الالام في المبني فالاظهر أن يقال ان سمع بمعنى استجواب فإنه يتعذر بنفسه كافي القاموس وباللام كافي الكتاب وأما قول ابن المصنف وهذا المعنى هو المراد به هنا يعني في هذا الایت فيه نظر ظاهر من جهة حصر الارادة اذ يمكن حلها على المعنى المشهور من السمع وهو ملام لقوله يقول ثم الاولى أن يحمل عليه لما سبق من الاشاره اليه وقد جمع الشيخ زكر بين اراده الحقيقة والجاز واستعمل بين المعينين المشتركتين على ما أجازه الشافعى فقال في المسئتين أى سمع لرجائه وغيره فيجيئه بارجاه ولا يخفى ان قوله مؤمل صفح مالك تفسير بما هو أخفى فلا اولى أن يقال المعنى يقول طامع مغفرة رب عظيم لافت ذكر الرب من الاستعطاف والاباء الى عادته سبحة في الكرم والمعطاء وسائل الالطف المستفاد من قوله سمع أي سمع اجاية وقبول كاقيق في قوله تعالى واسمعوا وحينئذ يكون الاجابة والقبول قيدا في الماء لأنه معنى مستقل مضموم اليه ولا يمد أن يكون سامي ياء الا ضافة على الالتفات من الغيبة الى التكلم وحينئذ اما أن يكون خبرا بقدر كان

( الحمد لله ) مقول القول وأول في الاستغراق أول الجنس أو المهد على كل منها ينفرد اختصاص الحمد بالله أما على الاستغراق فظاهر وأما على الجنس فلا نلام له الاختصاص ( ٤ )

أو يقدره على أن الجملة معتبرة وأخطأ شارح حيث قال السميع والسامع صفتان مشتقتان من السمع بمعنى القبول والاجابة بل السميع صفة مبالغة من السمع والأدراك للمسموعات ومنه قوله تعالى وهو السميع البصير ثم برفع مهد على أنه بذلك أوطع الله تعالى ويجوز نصبه بقدر أعني أو يعني وأبعد من جمله فاعلاً وجعل راجو عفو حلاً والجزري نسبة إلى جزيرة ابن عمر ببلاد الشرق كذلك ذكره ابن الصنف وتبعد عن بعده في اتجاهه وفي القاموس بل شمال الموصى تحيط به دجلة مثل الظلل والله أعلم بالحال والمراد بابن عمر الذي نسب إليه هو عبد العزيز بن عمر وهو رجل من أهل رقعيد من محل الموصى بنها فنسب إليه نص على ذلك العلامة أبو الوليد الشحنة الحنفي في تاريخه روضة المناظر في علم الأوائل والأواخر فليس بصحاحي كأنه وهم بمضمونه والشافعى نسبة إلى الإمام محمد بن إدريس بن شافع القرشي الطلبي كذلك الشراح وقال ابن الصنف نسبة إلى مذهب الإمام وهو أقرب إلى المرام وأناسب في هذا المقام والأقوال تحقيق أن الشافعى نسبة للإمام إلى جده شافع وانقياس في النسبة إلى مذهب الشافعى تذكر بالنسبة وإنما كثني واحد منها تخفيها وهذا الطريقة خفية وهي أن نسبة الحنفية حقيقة ونسبة الشافعية مجازة تم الشافعى صفة محمد فهو مرفوع أول الجنس فهو مجرور والثانى أقرب والأول أنساب وأسكن إليها وخفضه للاضطرورة ( الحمد لله وصلى الله عليه وآله وصحيفاه )

بالاشباع فيما والجتان مع ما بعدها من الآيات إلى آخر الكتاب مقول القول والجملة الأولى استية مفيدة للدلوام والثبوت الازلية والإبدية وهي في المبنى انشائية والجملة الثانية خبرية وفي المعنى فعلية ماضية مفيدة للتعدد كل حالة وقضية وهي خبرية لفظاً وداعية معنى ثم قيل الحمد لله والشكراً الشفاعة مترافقاً والحقوقون على أنها حفائق مختلفة قان الحمد هو الثناء بالسان على الجليل الاختيارى على جهة التبجيل من نعمة وغيرها ومثله حمد لله لكن بحذف الاختيارى منه فيقال حمد زيداً على حمدة وكرمه ولا يقال حمد زيد على حسنه بل مدحه والشكراً فعل يبني عن تعظيم النعم بسبب انعامه على الشاكراً أو غيره قولوا وعملوا واعتقدوا وفعلاً فهو أعلم منها مورداً وأخص مطلقاً وها بالعكس والحمد أعم من الحمد مطلقاً واعطف على الحمد لله قوله ( وصلى الله وسلم والصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الآدميين تضرع ودعوا بغير وكان يبني له ذكر السلام لأن افراد الصلاة عنه مكرر وكم كسره لا يتراءهما في قوله تعالى صلوا عليه وسلموا تسليماً ولعله ذكره لفظاً ( على نبيه ) بالهمز من الباً أي الخبر لأن النبي بغير عن الله ولا همز وهو الامر كذلك قيل انه مخفف المهموز

فقلت همز تيماء وقيل انه الاصل من النبوة أى الرقمة لأن النبي صلى الله عليه وسلم مرفوع الرابعة على سائر الخلق وهو انسان أوحى اليه بشرع وان لم يؤمر بتبليفه والرسول انسان أوحى اليه بشرع وأمر بتبليفه فانتي أعلم منه مطلقاً ( ومصطفاه ) من الصفوة بتلقي الصاد و هي الخلوص أى مختاره روى الشيخان خيراً فاسيد ولاد آدم ولا ن فهو روى مسلم خبر ان

حمد الله به نفسه ومحده به أنياوه وأولياؤه مختص بالله تعالى والعبرة بمحمد من ذكر فلا فرد منه لغيره والحمد هو الثناء بالسان على الجليل الاختيارى على جهة التبجيل من نعمة وغيرها ومثله المدح لكن بحذف الاختيارى يقول حمد زيداً على علمه وكرمه ولا يقول حمدته على حسنه بل مدحه والشكراً فعل يبني عن تعظيم النعم بسبب انعامه على الشاكراً أو غيره قوله قولوا ( وصلى الله وسلم والصلوة من الله رحمة ومن الملائكة استغفار ومن الآدميين تضرع ودعوا بغير وكان يبني له ذكر السلام لأن افراد الصلاة عنه مكرر وكم كسره لا يتراءهما في قوله تعالى صلوا عليه وسلموا تسليماً ولعله ذكره لفظاً ( على نبيه ) بالهمز من الباً أي الخبر لأن النبي بغير عن الله ولا همز وهو الامر كذلك قيل انه مخفف المهموز

فهو أبتر والحديث أخرجه أبو داود وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه وحسنة ابن الصلاح وغيره وورد أيضاً عنه مرفوعاً كل أمر ذى بال لا يدأ فيه بضم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع وفر وایة عنه أيضاً كل أمر ذى بال لا يدأ فيه بضم الله والصلة على فهو أقطع أبتر محقق من كل ركذ والمراذبى بالصاحب شان في حال أو ماء كل فتحصل من مجموع الأحاديث أنه ينفي أن يقع الابداء بكل من الثلاثة وان الابتدائية يعتبر فيها التوسيعة في أجزائها الزمانية المقيدة بما قبل الشروع في المقاصد التصنيفية والترتيب مستفاد من ورود الآيات القرآنية فتعين تأخير الصلة المحمدية عن اجلة الحديدة لقصاصان مرتبة العبودية عن صفة الربوية وأما قدام الشاطئي رحمة الله الجملة الصلاوية فعلم أراد أن البسمة عزالة الشهادة للوحدة والتصليلة عزالة الاعتراف بالنبوة وبها يحصل مقام الامان فيما يناسب أن يقع بعده الحدث على ذلك الاحسان ثم ان الشاطئي رحمة الله عليه تكفل وأنى باجزاء البسمة منظومة لكنها متفرقة منفصلة ولم يسع الناظم هنا أن ياتي بذلك الطريقة فاكتفى بالحدة كابدل عليه الحديث كل أمر ذى بال لم يدأ فيه بذكر الله الجامع الرافع للنزاع في أن الابداء يكون حقيقة واصفاً وحاصل أن المقصود من الأحاديث النبوية أن الابداء لا يصدر في حال الغلة ليفيد الاخلاص لله تعالى والاختصاص به وينفي الرياء والسمعة وليحصل له بركة الابداء توفيق الاتهاء وعدم الاقطاع في الانباء سواء يكون الله اصطيفي كنانة من ولد اسماعيل واصطفى قريشاً من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفى من بنى هاشم فاما خيار من خيار من خيار انه عذف المعمور فاذلت هزته يا و هو الختار كأشارة الشاطئي قوله

و جما و فرد اف النبي و في النبوة الهمز كل غير فاع ابدلا

وأغرب الشارح بقوله وهو ما خوذ من الانباء وقيل من النبأ انه وقيل انه من النبوة يعني الرفة لان النبي مرفوع الرتبة على سائر البرية وهو انسان اوحى اليه بشرع وان لم يؤمر بتبلیغه والرسول انسان اوحى اليه بشرع وامر بتبلیغه فالنبي اعم منه مطلقاً وأما قول ابن المصنف والفرق بينه وبين الرسول ان الرسول مأمور بتبلیغ ما ابنيه به والنبي هو الخير وله مأمور بتبلیغ فكل رسول نبي وليس كل نبي رسول افتقر بغير صحيح علي قوله وهو قول جماعة لانهم احيثند متابيان بل هو صريح فيما قدماته من ان الرسول اخص من النبي كالانسان بالنسبة الى الحيوان والله المستعان ثم اختياره وصف النبوة لانها اعم في الاحوال اسرار و لانه اذا كان بنت النبوة يستحق الصلة و ازال الوجه في اعتبار وصف الرسالة الأولى كالابنخى او اراد بقوله ومصطفاه رسوله كما يشير اليه قوله تعالى الله يصطفى من الملائكة رسلاً ومن الناس وهو لا ينافي الحديث مسلم ان الله اصطيفي كنانة من ولد اسماعيل واصطفى من كنانة قريشاً واصطفى من قريش بنى هاشم واعتراض الشيخ زكي ياعلى المصنف حيث قال وكان ينفي له ذكر السلام لأن افراد الصلة عنده مكره وكم منه لا قترانهما في قوله تعالى صلوا عليه وسلموا اسلاماً ولم يلهم ذكره لفلا اه وهو مبني على ما قال النووي والمصنف ذهب الى خلافه

( مهد ) عطف بيان على نبيه ومصطفاه ( ٦ ) أو بدل منها وهو علم منقول من اسم مفعول المضف للصلة يقال له كثرة

حيث قال في مفتاح الحصن وأما الجمجم بين الصلاة والسلام فيقال **بِسْمِ اللَّهِ فَهُوَ الْأَوَّلُ وَالْأَفْضَلُ وَالْأَكْلُ** ولو اقتصر على أحدهما جاز من غير كراهة فقد جرى عليه جماعة من السلف منهم الإمام مسلم في أول صحيحة وهم جراثي الإمام ولـ الله **بـ الـ شـاطـيـ فـ قـيـدـتـهـ الـ لـامـيـةـ وـ الـ رـائـيـةـ وـ هـوـ قـوـلـ النـوـرـيـ وـ قـدـ** نص العلامة على كراهة الاقتصار على الصلاة من غير تسلية **اـهـ فـلـبـسـ ذـلـكـ مـنـ كـذـافـيـ لـأـعـلـمـ أـحـدـاـ نـصـ** على ذلك من العلامة ولا من غيرهم أقول ولا دلالة في الآية للجمع بينهما على وجه المعيبة وأما قوله من قال يكره تركه ولو خطأ نفطا ثم لا شك أن الاضافة في نبيه ومصطفاه عربية وهو الترد الأكمل من انصف بالنبوة والاصطفائية لكن مع هذا أوضحه المصنف بقوله

( مهد وآل وصحبه « ومقري القرآن مع عبده )

يجري مد على أنه بدل أو عطف بيان من نبيه وهو علم ما خود من حمد بالغة حدلها اقتضاها من الصيغة التفصيلية ثم نقل من الوصفية إلى الاسمية والمراد بالله أقاربه وأهل بيته وجميع أبناء عمته فطف صحبه من باب عطف الخواص على العام فلا يحتاج إلى قول ابن المصنف والتقدير وصحبه غير الآل ليقوى المطع معنى اذا اصل فيه المغيرة لكن قول يكفي فيه المغيرة الاعتبارية واختيار الآل مختص بذوى الشرف أمعايير المعنى الاول في بهم ما عموم وخصوص من وجه فتأمل فان الصحابة بفتح الصاد وبكسره اسم جمع كركب للراكب وهو اختيار سببوي وهو قيل جمع صاحب وهو مختار الاخفش وضعف بأنه لا يجمع فاعل على فعل وال الصحيح في حد الصحابي أنه من نق النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به وعات على الامان من غير تحمل بالردة وقد حدقناهذا البحث في شرحتنا شرح التوبة والمراد مقرى القرآن معلم القرآن وهو يشمله صلى الله عليه وسلم وآلها وأصحابه وأتباعه ولا يدعى حينئذ توارد التصليه باعتبار الصفات المختلفة فلا يحتاج إلى تخصيص القراء بالتابعين وغيرهم من بعدهم كما ذكره ابن المصنف والضمير في عبده راجع إلى القرآن وهو صادق بمموم أهل الامان فلا يحتاج إلى تقسيمه بالمعامل به كذا ذكره الشيخ زكي بأولى مقرئه وهو أبلغ في مقام البرهان ثم هو أعم من أن يكون قارئاً أو غيره لأن المرء مع من أحبه وقيل الضمير في عبده راجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في غاية من البعد وكذا قول الشارح الرومي أصله مقرئين سقط النون بلا اضافة وفي الجمجم بين الآل والصحابية إماماً إلى اعتقاد أهل السنة خلافاً للخوارج والرافضة أبعدهم الله عن مرتبة الحبة ( نبيه ) وقع اختلاف بين أكبر الأمة في أن النبوة أفضليه أم الرسالة ولكل وجهة اذ النبوة المجردة من حيث التوجيه إلى الله تعالى وأخذ الفيض منه سبباً له وتتمالي أولى من حيث التوجيه إلى الخلق وإصال الفيض إليهم لأن الرسول من حيث انه كامل مكمل أفضلي من النبي من حيث انه كامل مع أن الرسالة لا تنافي الولاية فله المرتبة الجمجمية المستفاده من صفة الاصطفائية فان الكامل الواصل إلى مرتبة جمع الجمجم لا يتجهه الكثرة عن الواحد ولا الوحدة عن الكلمة وأما عباره بعض الصوفية أن الولاية أفضلي من النبوة فيعنيون بها أن ولاية الرسول أفضلي من النبوة كاسبق لامطلقاً لثلا يلزم منه أن يكون الولي أفضلي من النبي اذ لم يقل به أحد من أهل الاسلام وأما قول الحليمي بحصول الامان يقول الكافر آمنت بمحمد النبي بخلاف مهد الرسول لأن النبي لا يكون النبي والرسول قد يكون لغيره فبيه على الاستعمال العرف الا أن لفظ الامان عن من حمله على المعنى الربفي كلام يخفي على أهل الایقان وفي البيت ايماء الى قوله عليه السلام اغد عالماً او متعلماً او مستمراً او عجاً ولا تكون الخامسة فتهلك رواه البزار والطبراني عن أبي بكرة ( وبعد ان هذه مقدمه ) أي بعد ما قدم من الحمد والصلوة وهي كافية يؤتي بها للاتفاق من

خاصية الحيدة مهد وعما جده عبد المطلب في سبع ولادته لوت أبيه قبلها فقيل لهم سميته مهدا وليس من أسماء آباءك ولا قومك فقال رجوت أن يحمد في السماء والأرض وقد حقق رجاه ( و ) على ( آله ) وهم مؤمنو بي هاشم ونبي الطلب على الاصح وأصله أهل لتصنيفه على أهيل قلب اهله همة والهمزة ألقا وقيل أول لتصنيفه على أول قلب الواء أفالا لحركها وافتتاح ما قبلها واستعمل الافق الاشراف والعقلاء بخلاف أهل وإنما قيل آل فرعون لتصوره بصورة الاشراف ( و ) على ( صحبه ) بفتح الصاد وبحوز كسرها اسم جمع لصاحب عندي سببوي وهو جمع له عند الاخفش والصحابي كل مسلم نق النبي صلى الله عليه وسلم ولو لحظة ( و ) على ( مقرى القرآن ) العامل به ( مع عبده ) أي القرآن أو مقرئه وبحوز الصلاة على غير الانبياء بلا كراهة تبعاً لها استقلالاً لأنها حينئذ شعار أهل البدع وأما صلاة صلى الله عليه وسلم على آل أبي أوفى فقيل من خصائصه وقيل لبيان الجواز ( وبعد ) أي وبعد البسمة والحمدة والصلوة ( ان هذه ) اشاره الى محسوس ان تأخرت الخطبة عن فراغ المقدمة والى معقول غرض ان تقدمت عليه ( مقدمه ) بكم الدال على الاشهر كقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منه من قدم اللازم يعني تقدم ومنه لا تقدموا بين

غرض أو أسلوب إلى آخر يستحب الآتيان بهما الخطيب والكتابات اقتداء بالنبي عليه السلام كذا ذكره خالد وفيه لا ينكر بما يمدده وهو مستحب بلا شبهة وإنما الكلام في وبعد لا يبعد أن يقال مالا يدرك كله لا يترك كله خصوصاً ضرورة الكلام مع احتفال تقدير أم المحنكين المرام هذا وقدورى عبد القاهر الراوى في الأربعين ياساً نيد عن أربعين صحابياً أنه عليه السلام كان يأتى بها في خطبه وكتبه فل ابن المصنف وتقدير المضاد إليه محفوظ في هذا البيت وفيه أن التقدير من عن المذوق وكذا عكسه والرواية بضم الدال وإن أحجاز هشام فتحها لكنه نكرة التناسخ وأما تجويد الفراء رفعه متوفياً وكذا نصبه فليس هداه ملهمه وأماماً ذكره شارح عن بعض مشائخه من أن وجه الرفع والتوكين كونه فاعلاً يكن المقدرة في قوله يكن من شيء بعد ما أبده عن التحقيق والشهوى التوفيق وهذه اشاره إلى الرسالة الارجوزة أو القصيدة وهي ان تأخرت الخطبة عن فراغ المقدمة حسية وإن تقدمت عليه ذهيبة ومنه قوله تعالى ذلك الله و تلك الجنة والمقدمة طائفه من العلم كقدمة الجيش وهي بكسر الدال من قدم اللازم يعني تقدم ومنه قوله تعالى لا تقدموا بعدين يدى الله رسوله أى لا تقدموا وقيل في الآية ان المعمول مقدر أى لا تقدموا أبداً وتكلف بعضهم هنا أيضاً وقول المتن هذه مقدمة نفسها على غيرها ويجوز فتح الدال على لغة قليلة كقدمة لحل من قدم المتعدد واقتصر عليه بحرق في شرحه وأما قول جمع من الشرح ان هذه طائفة من علم التجويد فليس على ظاهره لأن التجويد أحد مسائلها كما ي يأتي بيانه في محله اللهم إلا أن يقال تنسب إليه تعليباً لكونه المراد الأصلي منها وقول خالد ويقال مقدمة العلم لما يوقف عليه الشر و في مسألته ومقدمة الكتاب لطائفه من كلام قدّمت أمام المقصود دلائل باطلتها بها وانتفاع فيه بحسبها يوم أن المراد هنا بالقدمة أحدهم يعني المقدمة وليس كذلك بل المراد بها طائفه من مسائل علم القراءة ينبغي الاهتمام بها والاعتنة، بشأنها كما أشار إليه المصنف بقوله فيما على قارئه أن يعلم أي بيان ما يجحب على كل قارئ، من قراء القرآن عليه وأبده من قدره مضافة قبل أن يعلم، وقال قلم أن يعلم، وتجويد شارح كون ماصدرية في غاية غرابة من القواعد العربية وأما قول ابن المصنف هذه مقدمة مغنية له عن غيرها فليس على اطلاقه (واعلم) أن هذه المقدمة أرجوزة من بحر الجزو وأجزاء مستعملن ست مرات (اذواجب علهم حتم) باشباع ضمة الميمين (قبل الشروع أولًا أن يعلموا) اذ تعليم للوجوب المقدر ضمن قوله فيما على قارئه كذا ذكره ابن المصنف وغيره وقال شارح للوجوب المفهوم من على لامن مقدر كأنه بهم بعضهم يصر عليهم بأنه قد يراد بها الوجوب قلت لم يذكر صاحب المتن ولا صاحب القاموس من معانٍ لها الوجوب وإنما الوجوب مستفاد منها بغير ينـة المقام الدال باعتبار متعلقه على المرام ثم الوجوب الشرعي ما يثاب على فعله وما يعاقب على تركه والعرف مالا بد منه في فعله ولا يستحسن تركه فيجب حل كلام المصنف على المعني الاصطلاحى وهو لا ينافي الوجوب الشرعي في بعض الصور من الفن العرف ولا يجوز حلـه على المعني الشرعي لأن معرفة جميع ما في هذه المقدمة ليس من هذا القبيل الا اذا حمل على وجوب الكفاية فقول شارح أراد بالوجوب هنا الوجوب الشرعي وأما ما ذكره بعضهم من أنه يراد به مالا بد منه مطلقاً وحمل عليه كلام الناظم هنا فهو محمل على من أمكنه التجويد بطبعه وسليقته كالمرب الفصحاء وغيرهم من رزقه الله تعالى ذلك بالجلبة وطبع عليه فلا شك انه ليس معناه الوجوب عند تلقـها الذي يماـقـبـ على تركـه وأما من لم يتصف بذلك فلا بد في حتمه من التجويد وعليه بحمل كلام الناظم ويراد به الوجوب الشرعي اه فبني على ما يجوز عند الشافـي من الجمع بين الحقيقة والخازق اطلاقاً واحداً كالخوارـهـ الشـيـخـ زـ كـرـ يـاـقـوـلـهـ اـذـ واجـبـ صـنـاعـهـ بـعـنـيـ مـالـاـ بـدـ مـنـهـ مـطـلـقاـ وـشـرـعاـ بـعـنـيـ يـاـنـمـ تـارـكـهـ اـذـ اوـهـ خـلـ المـعـنىـ اوـقـضـيـ تـغـيـرـ الـاعـرابـ وـالـمـبـنىـ وـالـتـحـقـيقـ الـمـرـضـ

خارج الحروف) المهجائية وهي ثماني عشرة حروف وهي خارجها وخرج الحرف موضع خروجه بواسطه صوت وهو هواء ينحوي بتصادم جسمين والحرف صوت يعتمد على مقطع حقيق أو مقدر ويتخصص بالانسان وضعا الحركتين عرض يحمله (و) أن يلهموا (الصفات) التي للعرف والمراد (٨) مشهورها وهو سمعه عشر كا يعلم ما يأتى (ليتعلقوا) وفي نسخة ليفظوا (باقصع

عند الكل ماقدمناه مع ان هذه المقدمة ليست منحصرة في بيان التجويد فقط كاتقدم والله أعلم قال ابن المصنف ضمير عليهم راجع الى كل المقدر في قوله فما على قارئه وتبعه خالدولا يحتاج الى ذلك قان المراديه جنس قاري، القرآن واغرب شارح في قوله الضمير الى القاري، لأن لا ماء الى الاستراق في معنى كل قاري، وبه على أنه كذا في بعض النسخ اه ولا يستقى له ذلك لعدم اتزان البيت به كما لا يخفى قوله حتم تا كيد لنوله واجب اذ قد لا يكون الواجب فرض الازما قوله قبل الشروع ظرف لواجب وأكده قوله أولاً أي يجب عليهم قبل الشروع في القراءة القرآن وفي ابداً قصد هم تعلم القرآن أن يلهموا (خارج الحروف والصفات) لاقبل أن يشرع في ادائه على المشايخ كا قال بحرق فانه حينئذ يأخذ العلم والعمل بالإداء عن افواههم واساعهم (ليفظوا باقصع اللغات) وفي نسخة صحيحة لينطبقوا قيل وهذه هي النسخة التي ضبطت عن لفظ الناظم آخر المؤدي منها واحد إلا أن النطق يشمل الحروف المهجائية بخلاف اللفظ فإنه موضوع للمركب ولو على سبيل الفايطة كا يشير اليه قوله تعالى ما يلفظ من قول والمراد باقصع اللغات مطلقاً أو أقصع من لغات سائر العرب العرب، فإن المراد به لغة قريش وهم قومه صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى وما أرسلنا من رسول الا بلسان قومه ولقوله عليه السلام أحباب الرب ثلاثة لان عربي والقرآن عربي ولسان أهل الجنون الجنون عربي والحديث أخرجه الطبراني والحاكم والضاي عن ابن عباس رضي الله عنهما وسيأتي تحقيق معنى الخارج والحرف وصفته في محل المقصود به تفصيله فان هذا مقام اجمال ما في هذه الرسالة بنزلة فهرس الكتاب ولذا قال في هذا الباب

### (حررى التجويد والمواقف « وما الذي رسم في المصاحف )

باشباع كسرة الفاء الى حد اليماء ورسم بتثبيت السين المكسورة وفي نسخة تخفيفه أي كتب والمعنى حال كون علماء الخارج والصفات طالبي تحرير التجويد القرآن واتفاقه من تحسينه واعماله ومربيه معرفة المواقف والمبادئ من الكلمات القرآنية ومعرفة مرسوم المصاحف المئانية لا أحد أركان القرآن والركنان الآخرين التواتر وموافقة العربية وحذف المبادى من باب الاكتفاء كقوله تعالى سراويل تقييم الحرأى والبرد والمراد بالمواقف الموضع التي يحسن الوقف فيها واسم مكان لأ مصدر معنى الوقف كا قال خالدولا لم يستوف المصنف جميع ما يتعلق بالرسم على ما استوعبه الشاطئي رحمة الله تعالى قصيدة الرائية بل اكتفى بالقدر المحتاج اليه في الدواعي الواقية بين مارسم بقوله (من كل مقطوع) اي ما يكتب مقطوعاً من الكلمات لامن الحروف كا قاله الرومي (وموصول بها) أي فيها الضمير يعود على المصاحف (وتأء أنت لم تكن تكتب بها) أي بها وقصر كاهو قراءة حجزة في الوقف على الممزءلا كا قال ابن المصنف ويعلم غيره أنه للضرورة وتنكتب في الاصل مرفعاً لامن خير كان واما داغم على مذهب السوسي في الادغام الكبير والمعنى تاءً تأيت لم تكتب بها، مر بوطة بل تكتب بها، بحرة كاسيجي، تتحققه وبيان فوائد كل منها في محله وفي الجم بين المقطوع والموصول صنعة الطياب وهو الجم بين معينين متقابلين وفيما بينها وبها صنعة الجنس وهو الجم بين المشايخين في اللفظ والخط وآفاقه وأغرب

اللغات ( وهي لغة العرب التي نزل القرآن بها ولغة نبينا صلى الله عليه وسلم ولغة أهل الجنة فيها تخبر أحباب العرب ثلاثة لان عربي والقرآن عربي ولسان أهل الجنون الجنون عربى وازيل القرآن بالفتحهم رواه ابن الناظم في شرحه المقدمة المذكورة وقد يتفرع على ما ذكره فروع يان يتولد الحرف من حرفين ويترددين بغير جن بعضها صحيح وبعضها غير صحيح والوارد من الثاني في القرآن خمسة الالف الممالة والمهمزة المسهلة واللام المعنية والصاد كباراً والنون المعنية والذئبات جمع لة وهي الالفاظ الموضوعة من لني بالكسر يلفي لغيا اذا لمج بالكلام وأصلها لني أولغو والهاء عوض عن المخدوذ (حررى) أي واجب عليهم أن يعلموا ما ذكر حالة كونهم محققين (التجويد) للقرآن (المواقف) أي الحال او الوقف وحال الابداء (وما الذي رسم) أي كتب في المصاحف (المئانية

(من كل مقطوع وموصول بها) أي فيها (و) من كل (تاءً أنت لم تكن تكتب بها) بالقصر للوقف وتنحو يد لغة التحسين واصطبلاها تلاوة القرآن باعطاء كل حرف حقة من مخرجه وصفته كاسياتي وطريقه الاخذ من أفواه المشايخ المارفين بطرق أداء القراءة بعد معرفة ما يحتاج اليه القاري من خارج الحروف وصفتها والوقف والابداء والرسم كاسياتي ياما وفي البيت الاخير الجنس اللفظي والخطي وهو الجم بين متشابهين في اللفظ والخطط والعبارات وهو الجم بين متقابلين

شارح في قوله ما استفهامية فانها اما مأذنة تكون زائدة او موصولة مؤكدة وعلى كل تقدير عطفت على التجويد لا على مفعول يعلموا كا قال الشارح فانه في كمال البعد والله أعلم **(مخارج الحروف)** أي العربية الاصول **(سبعة عشر)** أي مخرجها وهو موضع الخروج في الاصل لكنه هنا عبارة عن الحبر المولد للحرف كذا قال جماعة من الشرح والاظهر أنه موضع ظهوره وتميزه عن غيره ولذا قالوا في تعريف الحرف هو صوت معتمد على مقطع متحقق وهو أن يكون اعتماده على جزء معين من أجزاء الحلق واللسان والشفة أو مقطع مقدر وهو افال الفم اذا لافق لامعتمد له في شيء من أجزاء الفم بحيث انه ينقطع في ذلك الجزء ولذا يقبل الزر يادة والنقصان ثم المراد بالحرف حرف المبني هنا الحروف المجهائية لاحرف المبني مما هو مذكور في الكتاب العربية وأصل الحرف معناه الطرف وإنما سمي حرف لان حرف التهجي طرف الا صوات وبعض منها حرف المبني طرف أي جانب مقابل لمبني الاسم والفعل حيث يقعان عمده في الكلام وهو لا يقع الفضلا في المرام ومادة الصوت وحدها هو يتوجه بقصد جسمين ومن ثقائم به ولم يختص بالانسان بخلاف الحرف فإنه يختص بالانسان وضعا والحركة عرض تحمله على خلاف في ذلك يطول بعثه ولا طائل تحته ثم الاصول في الحروف العربية تسعة وعشرون حرفا باتفاق البصر بين الالبرد فإنه جمل الاف والهمزة واحدا اعني بابان كل حرف يوجد ما في أول اسم والالف أوله همة وأجيب بازوم أن الهمزة تكون لها لأنها أول اسمها والتحقيق في الفرق بينها أن الالف لا تكون الاساكنة ولا يتصور أن يوجد لها اسم يكون مسماه سا كما والهمزة اما تكون متتحركه أو مجزومة فكان حتى ان يقال لها امزة لكنها أبدل منهاها ولذا قيل دليل تعددها ابدال أحدتها من الآخر كما حرق في الآل والاهل وأراق وهراق والشى لا يبدل من نفسه **\*** والحاصل ان الان على نوعين لينة وغيرها فهو أعم لغة واعتبارا وان كان معاير اللهمزة اصطلاحا وان مخرج الهمزة محقق ومخرج الاف مقدر هذا وقال سيبويه وتبعد الاكثر على ماقيله الجميري ان مخارج الحروف ستة عشر فجمل الاف من مخرج الهمزة كا اختاره الشاطبي والواو والياء الساكنين أعم من مخرج المتحركين وقال الفراء وأتباعه أربعة عشر فجعل مخرج النون واللام والراء واحدا والجمهور على أن لكل واحد مخرجها كاسياً لحقيقة و قال الخليل وهو شيخ سيبويه وأتباعه من المحققين وهو الذي عليه الجمهور أنها سبعة عشر كا أشار اليه المصنف بقوله **(على الذي يختاره من اختاره)** أي بناء على قول من اختار ذلك باختياره الاقوال وتميزه بين الاحوال واختيار المضارع لحكایة الحال الماضية وأغرب شارح حيث قال أي على القول الذي يختاره من امن بين الاقوال من سبق اختباره للحروف وأعجب من هذا حيث أتعجب بكلامه وقال هذا المعنى يعني عن تأويل المضارع بالماضي كاجنح اليه ابن الناظم وغيره ومحصر هذه المخارج الحلق واللسان والشفة وزاد جماعة منهم الشاطبي والناظم الجوف والخيشوم هذا اذا أردت ان تعرف مخرج حرف صريحاً بدلتقطلك به صحجاً فسكنه أو شدده وهو الاظهر وأدخل عليه همة وصل وان كان متحركاً حركة واصبح اليه السمع حيث اقطع الصوت كان مخرجها المحقق حيث يمكن انقطاع الصوت في الجملة كان مخرجها المفرد فتدبر ثم اذا سئلت عن التلقط عرف من كلمة وكان سا كنا حكتيه بهمة وصل وان كان متحركاً حركة وكتبه بها السكت لان مسألة الخليل أحاجيه كيف تلقطون بالجم من جعفر قالوا جيم قال انا لفظت بالاسم لا بالسمى لكن قوله وجه وأغرب شارح هنا حيث اعترض على الجموري وابن الناظم في قولهما والصوت هو يتوجه بقصد جسمين فقال الذي عليه أهل السنة أن الصوت كيفية تحدث بعض خلق الله تعالى من غير تأثير لموج الهواء والقرع والقلع خلافاً للحكاماً في زعمهم ان الصوت كيفية في

**(مخارج الحروف سبعة عشر)**  
**(على القول)**  
**(الذى يختاره من اختاره)**  
 ذلك من أهل المعرفة بها  
 كالخليل بن احمد وستة عشر على قول سيبويه  
 باسقاط حرف الجوف وأربعة عشر على قول الفراء  
 باسقاط ذلك وجمل مخرج النون واللام والراء مخرج واحداً وحصرها فما ذكر تقرب الافكل حرف مخرج ويحصر أنواع المخارج الحلق واللسان والشفتان ويعها الفم وزاد جماعة منهم الناظم عليها الجوف والخيشوم وسيأتي بيان ذلك كله وإذا أردت معرفة مخرج الحرف فسكنه وأدخل عليه همة الوصل واصبح اليه في حيث اقطع صوته كان مخرجه

(فألف الجوف) أي فخرج الالف الجوف وهو الخلاء الداخل في الفم فلما حجز لها محقق (وأختها) وهذا الواو والياء السا كتنان  
المجاءس لها ماقبلها بان اضم ما قبل الواو وانكر ما قبل الياء بخلافها اذا تحركت او سكتا ولم يجانبها ما قبلها فيصير لها حجز  
حق ومن ثم كان لها انحراف (وهي) بكسر الها، أي الالف وأختها (حروف مد) ولن (للها،)

أى هوا الفم وهو الصوت  
أى عند انتهاءه (نتهي)  
حروف المد أى ترجع اليه  
فهي به اشيه وتتميز عنه  
بحصع الالف وتسلل اليه  
واعراض الواو ونسبت  
الى الجوف لانه آخر قطاع  
عنجرها وسميت حروف  
المد واليدين لأنها تخرج  
بامتدادولين من غير كافية  
على اللسان لاتسع  
عنجرها فان المخرج اذا  
انسع انتشر الصوت  
وامتد ولان واذا ضيق  
انضغط فيه الصوت وصلب  
 وكل حرف مساو عنجره الا  
هي فلذلك قبلت الز يادة  
واعلم أن كل مقدار له  
نهيغان أيها فرضت أوله  
كان مقابلا آخره ولها  
كان وضع الانسان على  
الاتصال كان رأسه أوله  
ورجله آخره ومن ثم كان  
أول الخارج الشفرين  
وأولهما مما يلي البشرة  
وآخرها مما يلي الاسنان  
وتneathما اللسان وأوله مما يلي  
الاسنان وآخره مما يلي الحلق  
وهو ثالثها وأوله مما يلي  
اللسان وآخره مما يلي  
الصدر ولو كان وضعه على  
التنكيس لا نعكس ولا

الهوا بسبب هوج الى آخر ما ذكر فانه كلام غير محرر نشأ من غير تأمل وتدبر وتحقيق أن مذهب أهل  
السنة هو أن لا تأثير لغير الله وان الاشياء قد توجد بسبب من الاسباب لكن عند خلق الله ايها كأنه  
سبحانه بخلق الشيع بسبب الا كل وهو قادر على أن يشبع من غير كل وان يجعل الاكل سبباً زاده  
الجوع كاهوم شاهد المتسق والمتبني بمجموع البقر «نم اعلم أن الحروف المذكورة هي الاصول  
الاصيلية ونهاية حروف فرعية تكون مترجة بالاصلية للعلن المقصودة لها ليس هذا عملها وهي الهمزة المسهلة  
بيتها وبين الالف والواو والياء، وكذا الالف المثلث واللام المفعمة والصاد المشتملة والنون المخففة وهذه  
الحروف الخمسة كلها فصيحة جاءت بها القراءة الصحيحة والروايات الصريحة وقول خالدو الشين كالم  
في نحو اجدق من الحروف المتفرعة المحسنة وجدت في القرآن وغيره من فصيح الكلام خطأ  
ظاهر في مقام المرام وأما الكاف المجمعة وكذا الزاي والباء الفارسية فليس من اللئات القرآنية  
وان كانت لغة بعض العرب المصرية أو الجمازية «نم اعلم أن شارحاً ذكر هنا حدثاً عن مشايحة في  
حاشيته على الازهرية مما تلوح لوانح الوضع عليه في المرتبة الاظهر به ثم قال التحقيق أن لكل حرف  
عنجرجاً غالماً خرج الآخراً واللسان ايده فيكون الحنك تقريراً بقلت هذا التعليل بعيد من التحقيق فان  
الجمهور من أرباب التدقير جملوا الحروف متعددة عنجرجاً واحداً بناء على أن التمييز حاصل باعتبار  
اختلاف الصفتان وان كان الاتحاد باعتبار الذوات ولذا قيل ان معرفة الحنك ينزلة الوزن والمقدار  
ومعرفة الصفة ينزلة الحنك والمياء

(فألف الجوف وآختها وهي حروف مد للهوا نتهي)

ضبط الجوف بالرفع على تقدير عنجرها قبل الجوف وبعدها فخرج الف الجوف وبالجز على انه من باب  
الاضافة الى الظرف نحو صائم النهار وقائم الليل أو الاضافة لادنى ملasse وف نسخة للجوف ألف وهو  
غيره تزن ثم قوله وآختها أي كذلك والمراد شببتها بألف تكون اساكتنن وحركة ماقبلها من  
جنسيهما بان تكون قبل الواو ضمة وقبل الياء كمرة وجعلت الالف أصلاناً بخلافها انتفاخ عن حالها  
أصلاً لا وقاولاً وصلباً بخلاف غيرها فصح قوله وهي حروف مد أى حروف مد يلا يتحقق وجودها  
الابداً قادر الالف وسم المد الاصلي والذائقي والطبيعي وقد يزيد بسبب من اسباب المد الفرعى كاسياً في  
بيانه في مقامه الوضعي وتسمى هذه الحروف أيضاً لينية وان كانت اللينية عتضاً بكونها ساكنة ولا تكون  
حركة ماقبلها من جنسها كخوف وغيره وتحقيق أن هذه الحروف تسمى حروف الللة بالمعنى الاعم سواء  
 تكون متركرة أو ساكنة حركة ماقبلها من جنسها أو لام حروف المد المد اللين بالوجه الاخص وهو  
عنصر بالواو والياء دون الالف كما سيا في وهذه الحروف تنتهي الى هوا الفم من غير اعتداد على جزء من  
أجزاءه ولذا يقال بهذه الحروف جوفية وهوائيه يقول ابن المصنف عنجرجهن من جوف الفم والحلق يريد  
أن مبدأها مبدأ الحلق ويمتد وير على كل جوف الفم وهو الخلاء الداخلي فيه فانهن لا حجز لهن محقق  
تنتهي اليه بل تنتهي بانتهاء الهوا، اعني هوا الفم وهو الصوت وهذه تقبل الزيادة والتقصيد في مراتبها  
وقول الشارح الرومي كل خال هوا ليس خال عن قصور بل كل خال محل هوا نعم انهن بالصوت المفرد  
أشبه منهن بالحروف ويدعى عن الصوت المفرد بحصع الالف وتسلل اليه، واعتراض الواو فنسبت الى

الجوف

كان مادة الصوت الهوا الخارج من داخل كان أوله آخر الحلق وآخره أول الشفرين

فترتب الناظم كالجمهور الحروف باعتبار الصوت حيث قال فـألف الجوف الى آخر ما يأتى ورتب تسمية الخارج باعتبار وضمه حيث جعل  
الا بعد ما يلي الصدر والاقرب مقابلة فقال



(أقصى اللسان) أى آخره مماليق الحنك (فوق) أى وما فوقه من الحنك الاعلى (نم الكاف) أى خرجها أقصى اللسان (أسفل) أى وما تحته من الحنك الاعلى (١٢) ويسمى الحرقان هو بين لانهما يخرجان من آخر اللسان عند الماء وهي الأحمة

الحلقية أو في الانصاف بالمجمحة وتقديم الدين على الخاء هو ختار سببو به أيضاً عليه الشاطبي وبعده الناظم ونص مكى على تقديم الخاء على الدين وقال ابن خروف التحوى أن سببو به بقصد ترتيب فما هو من خرج واحد فيه ثلاثة خارج لستة أحرف وتسمى هذه الحروف حلقة طرور جها من الحنك في الجلة وقوله والكاف بقدر المضاف أى وخرجها (أقصى اللسان فوق نم الكاف) بضم قاف فوق على تقدير مضاف أى فوق الكاف لأن مماليق الحنك من اللسان يدفعها وما يجاورها لما سبق من النكتة في اعتبار مبدأ الصوت في ترتيب الخارج أو المراد به أقصى اللسان وما فوقه من الحنك الاعلى نم الكاف أى خرجها أقصى اللسان (أسفل والوسط فيم الشين يا) أى أسفل من الكاف وهو مبني على الضم مثل فوق ظرف للكاف السابق أى في أسفل اللسان بالنسبة إلى الفاف أو أربد به ما تحته من الحنك الاعلى وهو أقرب إلى القلم من الفاف ويقال لهما اللهوا باللهوا يلاما يخرجان من آخر اللسان واللهاة اللحمة المشرفة على الحنك وقيل اللهاة أقصى القلم واللسان واللام في الوسط بدل من المضاف إليه أى وسط اللسان أى مع ما يجاوز به من وسط الحنك الاعلى أو وسط ما يخرج الحيم والشين واليا، وفي نسخة الجيم الشين يأخذ ذيتو من الجيم وعطف الشين واليا، ونكر وعرف بحسب ما استقام له الوزن في هذا المقام وقصر يارقفا لا ضرورة وقال المهدوى إن الشين تلي الكاف ثم الجيم واليا، تليان الشين كاحكا عنه الناظم وتسمى الحروف الثلاث شجرية لأنها تخرج من شجر اللسان وما يجاوره والشجر مفتاح القلم وقيل شمع اللحين والمراد باليا، غير الاء المدية (والضاد من حافته اذوليا) أى وخرج الضاد من جانب اللسان وطرفه إذا قرب الجابان أى أحد هما فالذى ذكر باعتبار معنى الحافة وهو جانب والطرف أولاً كتسا به التذكرة من الإضافة والانت للتثنية والحكم لكل واحد منها على اقراده وقيل الافت للطلاق أى إذا قرب جانب اللسان (الاضراس من أيسر أو يعناتها) أصلها الأضراس فنقلت حركة المهمزة إلى اللام واكتفى بها عن همسة الوصول على أحد الوجهين في أمثاله كاستفاد من الشاطبية وتبعد بهم الوصل في النقل كله وان كنت معتمداً بعارضه فلا

وأبعد شارح حيث قال الرواية في الأضراس هو النصب على أنه مفمول ولها الفاعل مستتر عائد إلى اللسان وبعد من وجہن لفظاً ومعنى أباً وألا فلان الضمير يرجع إلى المضاف دون المضاف اليه غالباً وأما معنى فلانهم اعتبروا الولا، بين الأضراس والحافة لا بين الأضراس وطرف اللسان ثم قال ولو قيل برفه على الفاعلية فيكون المراد ذا وليه الأضراس لكان ملءاً لمعباراتهم أقول لا لهم اعتبروا أيضاً ولا الأضراس بالحافة دون المكس اه ولا يخفى ما في قوله أيضاً وقوله دون المكس من المناقضة مع أن القرب والميل إنما هو من حافة اللسان إلى الأضراس دون المكس ليقاها في محلها وأماماً أسدت اليه صلبي الله عليه وسلم تبعاً للشيخ زكي يامن قوله أنا أفصح من طفل بالضاد فقد صرخ الحفاظ منهم الناظم بأنه رضي الله عنه وهو مبني قول الشاطبي وهو لد بهما يعن وبايعني يكون مقللاً « وكان حق المصتف أن يقول من أيسر أو يعنها أو يسرها أو يعنها لكن غير بينهما ضرورة والضمير في يعنها إلى الأضراس أو الحافة وهو متلازمان تم الحافة مخففة الفاء على ما ذكر في القاموس من مادة الأجواف وتوجه المعبرى كونه من المضاعف فقال خفف للوزن » ثم أعلم أن اللسان على أربعة أقسام منها أربعة تسمى ثابا

الشرف على الحلق والجع  
له ولهمات ولهيات  
(والوسط) باسكن السن  
مثل ما مر (ثيم) بترك  
التنوين للوزن (الشين يا)  
بالقصر للوقف أى وسط  
اللسان مع ما يجاوزه من  
وسط الحنك الاعلى خرج  
الجيم ثم الشين ثم اليا  
المثناة تحت وقدم بعضهم  
الشين على الجيم وتنعمي  
الثلاثة شجرية طرور جها  
من شجر القلم وهو منفتح  
ما بين اللحين (والضاد  
من حافته اذوليا) بالف  
الطلاق (الأضراس)  
أصلها الأضراس نقلت  
حركة المهمزة إلى اللام  
واكتفى بها عن همسة  
الوصل أى والضاد تخرج  
من طرف اللسان مستطيلة  
إلى مماليق الأضراس (من  
أيسر) أى أيسرها وهو  
أكثر وأيسر (أو) من  
(يعنها) وهو قليل وعسير  
أو منها وهو أقل وأعسر  
قيل كان عمر رضي الله عنه  
يخرجها منها وبالجملة هي  
أصعب الحروف وأشدتها  
على اللسان وهذا قال صلح  
الله عليه وسلم أنا أفصح  
من نطق بالضاد يد أي  
من قريش أى الذين هم  
أصل العرب وم أفصح

من نطق بها وأنا أفصح العرب وخصوصاً بالذكر لسرها على غير العرب وقوله يدبّعنى من أجل  
وقيل يعنى غير وانه من تأكيد المدح بما يشبه الذم كقوله ولا عيب فيهم غير ان سبوفهم « بهن فلول من قراع الكتاب

أى واللام خرجها من أول حافة اللسان مع ما يليها من الحنك الأعلى إلى آخرها قال سبوا به فريق الضاحك والناب والر باعية والثنية (والنون) تخرج (من طرفه) أى اللسان مع ما ذكر (تحت أجعلوا) أى واجملوها أى الفراء تحت اللام قليلاً وقيل من فوقها قليلاً (والر) بالقصر للوزن خرجها (يداينه) أى يقارب تخرج النون (لظير أدخل) أى وهو أدخل إلى ظير اللسان قليلاً لأن حرفه إلى اللام وقضية هذا تقديم الراء على النون وجرى عليه بعضهم وما ذكره الناظم من تغير خارج الثلاثة مذهب سبوا به والخذاق وذهب بحبي والفراء وقطرب والجرى إلى أن خرجها واحد وهو طرف اللسان مع ما ذكر وتسمى الثلاثة ذلقيه ذو لقية لأنها من ذلك اللسان وهو طرفه (والطاء، والدال) المهملان (ونا) بالقصر للوزن مثناة فوق تخرج (منه) أى من طرف اللسان (ومن) أصول (عليها الثناء) أى مما ينتهاه صعوداً إلى الحنك وتسمى الثلاثة نطعية لأنها من نفع غار الحنك الأعلى وهو سقفه والثانية اللسان

ثنان من فوق وثنان من تحت من نجت من مقدمها من أربعة منها من كل جانب واحدة تسمى رباعيات ثم أربعة كذلك تسمى أنياب ثم الباقي تسمى أضراس منها أربعة تسمى ضواحك ثم تسمى اثنا عشر طواحن ثم أربعة تواجهن يقال لها ضرايس الحلم وضرس العقل وقد لا توجهي بعض أفراد الإنسان وأغرب شارح حيث قال سقطت همة الوصل في الأضراس والمراد بالأضراس اللسان وشارح آخر قال أراد بها الطواحن أنه فالتحقيق أن المراد بها الأضراس العلية من أحد الحانبين مبتداها حاذى أو سط اللسان بقرينة ذكره بعد منهيا إلى أول تخرج اللام والله أعلم بالaram (واللام أدنها ملتها) أى وخرج اللام أقرب الحافة وأولها إلى نهايتها أو إلى منتهي طرفها كما قال الشاطبي « وحرف بادنا هالي منتهاه قد» يلي الحنك الأعلى أى حرف منهيا بادني الحافة وأصله إلى منتهي اللسان على ما ذكره الجميري فاللام يعني إلى وقيل اللام للاختصاص أى الأقرب لخصوص ينتهي حافة اللسان ولا ينافي ما فيه من التكفل في البيان ثم المراد من الحنك الأعلى من الله في سمت الصاحك لا الثنية خلافاً لسبوا به والمثلة بضم فتحيف مثثة منبت اللسان والثنية مقدم اللسان والضاحك كل سن تبده من مقدم الأضراس عند الضحك » والحاصل أن تخرج اللام مادون أول أحدى حافتي اللسان وذلك لأن ابتداء تخرج اللام أقرب إلى مقدم الفم من تخرج الفباء وينتهي إلى منتهي طرف اللسان وما يعادى ذلك من الحنك الأعلى فريق الضاحك والناب والر باعية والثنية وليس في الحروف أوسع خبر جامنه وأغرب شارح في قوله أدنى حافة اللسان أى آخرها (والنون من طرفه تحت أجعلوا) ينصب النون على أنه مفعول لقوله أجعلوا تحت مبني على الضم وطرفه يفتحين أى واجملوا تخرج النون من طرف اللسان وهو رأسه وأوله مع ما يليه من الله ما يليه من اللام قليلاً وقيل فوقها وهو أضيق من تخرج اللام وقيل النون مبتداً بقدر تخرج ومن طرفه خبره وتحت طرف أجعلوا ومنه مفعوله عذوف أى أجملوا النون تحت اللام (والراي أنه لظير أدخل) بقصر الراء ضرورة باشاعه يدانه لغة أى وتحت الراء يقارب تخرج النون لكنه إلى ظير من اللسان أدخل وهذا معنى قول ابن المصنف والراء من ظير رأس اللسان ومحاذيه من لثة الثنائيتين العلبيتين وقال المصنف في التشكيل تخرج الراء من طرف اللسان بينما وبين ما فوق الثناء العلبي غير أنها أدخل في ظير اللسان قليلاً وقال الشاطبي « وحرف يدانه إلى القبر مدخل » قال أبو شامة يعني يدانه النون وهو الراء تخرج من خرجها لكنها أدخل في ظير اللسان قليلاً من تخرج النون لأن حرفه إلى اللام وقال ابن المصنف في شرحه أى الراء أكثر انحرافاً إلى ظير اللسان من النون ثم المراد بالظير ظير اللسان لا ظير طرفه كاختاره خالد وبعده يكون التقدير والراء يقاربه ما يليه من ظير وهذا القول أدخل وأقرب إلى التحقيق فإنه مذهب الخذاق وأهل التدقيق كسبوا به ومن وافقه وقطرب والجرمي إلى أن اللام والنون والراء من رأس اللسان أو محاذيه ثم هذه الثلاثة تسمى ذلقيه ذو لقية لأنها من ذلك اللسان وهو طرفه وحده ثم أدخل مفرد يقر بأشاع الضمة وأوافق نسخة أدخلوا بآيات الواو بصفة الجمع وهو يحمل الأمر والمضى وأغرب بحرب في قوله أى وتحت هذه الثلاثة فمن أدنى حافة اللسان متدا إلى منهاها الآن اللام تخرج من أدفافها والنون من طرف اللسان والراء يدانى تخرج النون داخلاً ظير رأس اللسان فلا يكون حينئذ مقدماً على تخرج النون (والطاء، والدال) وتأمنه ومن « علي الثناء والصغير مستكן »

بحتفيف النون مراعاة للوزن قال خالد المراد بالثناء في هذه الموضع الثنستان وإنما عبر الناظم رحمة الله بالنظر الجم لآن اللفظ به أخف مع كونه معلوماً له ويمكن أن يحصل على القول بأن أقل الجم اثنان والتحقيق أن الثناء أربعة أسنان ويقدمه اثنان فوق واثنان تحت فالتقدير وعلى اللسان الثناء أى المتقدمة اثنان فوق واثنان تحت (والصغير مستكן) أى وحروف الصغير الآتية وهي الصاد والراء والسين مسكن تخرجها

( منه ) أى من طرف اللسان ( ومن فوق الثناء السفلي ) وعبارة الشاطئي ومن بين الثناء يعنى العليا ولا معاقة فهو من طرف اللسان ومن بين الثناء العليا والسفلي وتسعى الثلاثة أسلية لأنها من أسلة اللسان وهي مستدقة ( والظاء والذال ) المعجمتان ( ونا ) بالقصر الوزن مثلثة ( للعليان من ) ( ١٤ ) طرفهما يعنى تخرج من طرف اللسان والثناء العليا وتسعى الثلاثة

لثوية نسبة إلى اللثة وهي  
اللحم النابت حول الاسنان  
فيما يخرج اللسان عشرة  
وحرروفه ثماني عشرة  
أخذ في بيان خارج  
الشفتين وحرروفهما فقال  
( ومن بطن الشفة قالها )  
بالقصر للوزن وزاده الفاء  
( مع اطراف ) باسكن  
العين وقل حركة الهمزة  
إليها يخرج من  
باطن الشفة السفلي مع  
أطراف ( الثناء المشرف )  
أى العليا وأطلق الشفة  
ومراده السفلي كما قدم  
لعدم تأثير النطق بالفاء مع  
العليا ( للشفتين الواو بهام )  
أى الواو والباء الموحدة  
والسم تخرج من بين  
الشفتين لكن بافتتاحهما  
في الأول وانطاقهما في  
الآخر بين وبعدهم قدم  
الباء على الواو واليم وبالجملة  
فيما يخرج الشفتين انما  
وحرروفهما أربعة ( وغنة )  
وهي صوت أغنى لاعمل  
للسان فيه قيل شبيه بصوت  
الفرزال اذا ضاع ولدها  
( غر جها ) أى تخرج  
 محلها ( الخيشوم ) وهو  
أقصى الاف ولهذا  
لو أمسكت الاف لم يمكن خروجهما وحملها التون ولو نبوا واليم تحركنا أو سكتنا ظاهرتين او خفافتين او مددتين وهذا معنى قول الدائى وأما الميم والنون  
فيما يجيءان الى موضع الغنة من غير قيد وهي في الساكن اكمل منهاق المتحرك وفي الخفى اكمل  
منهاق المظهرو فى المدغم اكمل منهاق الخفى عند مشتملها وقول الشاطئي  
وغنة تنوين ونون وهم ان \* سكن ولا اظهار في الاف يحلا

اي  
ذكرة كثير منهم الشاطئي وهو تقدير لكل الغنة لا اصلها كاذبة الجبرى وسيأتي ايضا في ايا صفات الغنة وللحرروف صفات اي كيفيات بها تميز الحروف المشتركة بعضها عن بعض كا يتميز غيرها بالخارج اذ المخرج للحرف كال Mizan تعرف به كيته والصفة له كالنافذة تعرف بها كيتيه وقد أخذ في بيان المشهور منها وهو سبعة عشر فقال

أى إذا سكتنا أو أخفيها أو أدغمها وقول مكي الساكنين قيد لـ*كل الفنة لا أصلها* لما تقدم والله أعلم اه ولذا قال بعضهم خرج حرفها قال ابن المصنف وكان ينفي أن يذكر هنا عوضاً عنها خرج التون الخفافة فان مخرجها من الخيشوم وهي حرف بخلاف الفنة قلت وهذه اقال بعض الشرح أى مخرج محلها من الترن والميم وفيه أن مخرج محلها من التون والميم قد سبق وأن التون الخفافة مرتبة من مخرج الذات ومن تحقق الصفة في تحصيل الكلالات وقد أغرب الشارح المعايبي حيث قال الفنة تارة تكون صفة وتارة تكون حرفاً وهي التون والميم المدغثتان والخفافاتان وهو مذهب المصنف اه وغراجهه مالا ينفي وعلى كل تقدير فعد الفنة من مخارج الحروف السبعة عشر لا يخلو عن اشكال فتدبره رأيت المصنف ذكر في النشر أن المخرج السابع عشر الخيشوم وهو الفنة وهي تكون في التون والميم الساكنين حالة الاختفاء وأما في حكمه من الأدلة بالمعنى فان مخرج هذين الحرفين يتحول في هذه الحالة عن مخرجهما الأصلي على القول الصحيح كما يتحول مخرج حروف المدمن مخرجها إلى الجوف على الصواب وقال سيبويه ان مخرج التون الساكنة من مخرج التون المتحركة اما بريده به التون المظيرة اه وقد نص مكي في الرعاية على أن الفنة تون ساكنة تخفية مخرج من الخيشوم وهي تكون تابعة للتون الساكنة الحالصة السكون غير الخفافة وهي التي تتحرك مرة وتسكنمرة وللتونين والميم الساكنة ثم قال والفتحة حرف مجعور شديد لا يُعمل للسان فيها وقد صرح الحمار بريدي ان التون الساكنة الخفافة تسمى غنة وانها من الحروف المترفرفة ثم بين ذلك بقوله فذلك اذا اقلت عن كان مخرجها من طرف اللسان وما فوقه واذا قلت عنك لم يكن لها مخرج من الفم لكنها غنة تخرج من الخيشوم فلو نطق بها الناطق مع هذه الحروف وأمسك أقنه لبيان اختلافها فيمكن حل الفنة هنا على التون الخفافة نفسها من غير تكافها بقرينة أن الكلام في الحروف لافق صفاتها وهذا بخلاف الفنة في قوله وأظهر الفنة وغيره من الموضع الآتية فان المراد بها الصفة حجاً وما يزيد قوله أى شامة تقل عن أي عمر و هذه الفنة الشمام بالتون الخففة ليست التون التي مر ذكرها فان تلك من الفم وهذه من الخيشوم وشرط هذه أن يكون بعد حرف من حروف الفم ليصح اخفاوها فان كان بعد حرف من حروف الحلق أو كانت آخر الكلام وجب أن تكون الأولى فقال

(صفاتها) جهر ورخو مستغل + منفتح مصممة والضد قل )

الصفة مقام بالشيء من الماء والسواد وقد تعلق الصفة برأدها النعت التحوى والمراد بها هنا عوارض تعرض للاصوات الواقعية في الحروف من الجهر والرخواة والهمس والشدة وأمثال ذلك فما يخرج للحرف كالبلزان يعرف بما هيته وكيفيتها والصفة كالمحل والناء قد يعرف بما هيته وكيفيتها وهذه يتعذر بعض الحروف المشتركة في المخرج عن بعضها حال تأديتها ولو لذا لك لكان الكلام بمثابة أصوات البهائم التي لها مخرج واحد وصفة واحدة فلا يفهم منها المرام وهذا معنى قول المازق اذا همست وجهرت وأطبتقت وفتحت اختفت أصوات الحروف التي من مخرج واحد وقال الرمانى وغيره لولا الاطلاق لقارب الطاء دالا لاه ليس بينهما فرق الا اطلاق وقارب الطاء دالا ولصارت الصادسين فسبحان من دقت في كل شيء حكمه روى ان الامام أبي حنيفة رحمه الله تعالى ناظر معزليا فقال له قل بافقا قال ثم قال قل خافقا خا فقال له بين مخرجهما فينهمما فقال ان كنت خافقا فملك فما خخرج اليك من مخرج الخاء فهو المعنزي وصفات الحروف منها ما له ضد ومنها ما ليس لها ضد كما سيأتي بيانها وإنما ذكر الشيخ رحمه الله هنا صفاتها المشهورة اللافقة لقدمتها الختصرة والاقدق ذكر بعضهم أن لها أربعة وأربعين صفة وزاد بعضهم عليها كافية الكتب المسوطة فذكر المصنف من صفاتها سبعة عشر نوعاً منها الجهر والرخوة

(مهموها) عشرة  
أحرف بمعناها لفظ (فنه  
شخص سكت) حروف  
الجهر تسعه عشر وهي  
ما عدا هذه العشرة  
وانما ذكر عده  
المهموسه وأخواتها دون  
المجهورة وأخواتها لقلتها  
والهموس لغة الخفاء سميت  
حروفه مهموسه لضمها  
وجريدةان النفس معها  
لضعف الاعياد عليها  
في مخارجها والجهر لغة  
الاعلان سميت حروفه  
مجهورة للجهر بها ولقوتها  
ومن النفس أي الكثير  
أن يجري معها لغة  
الاعياد عليها في مخارجها  
(شريدها) غائية أحرف  
بمعها (اظ أجد فقط  
بك) حروف غيره أحد  
وعشر و هي ما عدا هذه  
الغائية لكن حروف  
الرخو منها سته عشر  
وحروف المتوسط بينه  
 وبين الشديد خمسة كما  
ذكره بقوله (وين) أي  
ومابين (رخو والشديد)  
خمسة أحرف بمعناها لفظ  
(لن عمر) والشدة لغة  
هي القوة وسميت حروفها  
شديدة لمعنىها النفس أن  
يجري معها لقوتها في  
مخارجها والرخواة لغة اللين  
سميت حروفها رخوة  
جريدةان النفس معها حتى  
كانت عند النطق بها

والاستفال والاقتاح والاصمات بحسب ما انفق له من الوزن تارة بلفظ المصدر وأخرى بصيغة الوصف  
وستأتي ومعها مع أضدادها في محلها الا لاثق بها وقوله والضدق أى واذكر أضداد هذه الصفات الخمسة  
بالمقابلة المرتبة كا قال (مهموها ساخته شخص سكت) قان الاشياء قبيين بأضدادها و بعداد حروف  
بعض الأضداد تعرف سائر الأضداد من جهة الأعداد ولا كانت الحروف المهموسه وأمثالها قليلةقابلة  
لسرعة ضبطها وحفظها بينما ترك بيان ضدها لا يدرك من مفهوم ما معينها « والحاصل ان الحروف  
المهموسه مجتمعة في كل ايات مرکبة منها غير عنها بقوله شفه شخص سكت وهي عشرة الفاء والحماء المهمله  
والباء المثلثة والها، والشين والباء المعجمتان والصاد والسين والكاف والناء المثناء من فوق فالحث بمعنى  
الحضر والشخص معروف وسكت قبل ماض من السكت ثم الهمس في اللغة الخفاء ومنه قوله تعالى فلا  
تسمع الا همسا والمراد به حسن مشي الاقدام الى الحشر او حسن كلام أهلها من هول ذلك المنظر وما  
يناسب المعنى الاول قول الشاعر

وهن يمشين بنا هيسا « ان يصدق العلير نك لميسا

وسميت مهموسه لجريان النفس معها الصعفا ولضعف الاعياد عليها عند خروجها وصدها المجهورة  
والجهر في اللغة الصوت القوى الشديد وسميت مجهورة لمنع النفس وحصره أن يجري معها قوتها وقوية  
الاعياد عليها عند خروجها والحقيقة ان الماء الخارج من داخل الانسان ان خرج ذلك بدفع الطبيع  
يسمي فتسا بفتح الفاء وان خرج بالارادة وعرض له نموذج بتصادم جسمين يسمى صوتا و اذا عرض  
للصوت كيفيات مخصوصة بباب معلومة يسمى حروفا او اذا عرض للصوت كيفيات آخر عارضة بسبب  
الآلات تسمى تلك الكيفيات صفات نعم ان النفس الخارج الذي هو صفة حرف ان تكيف كله بكيفية  
الصوت حتى يحصل صوت قوى كان الحرف بجهوده او ان بي منه بلا صوت يجري مع الحرف كان ذلك  
الحرف مهموسا وأيضا اذا انحصر صوت الحرف في مخرج اصحابه اماما فلابجري جر ياناهلا يسمى  
شديد افالك لو وقفت على قوله الحج وجدت صوتك راكدا اصحابه احتق لورمت مقصونك لم يكنك  
واما اذا جرى الصوت جر ياناما ولا ينحصر أصلا يسمى رخوا كاف الفتش فانك اذا وقفت عليه  
ووجدت صوتتين جاري ابدا ان شئت واما اذا لم يتم الانصار ولا يجري يكون متوسطا بين الشدة والرخوة  
كافي القليل فانك اذا وقفت عليه وجدت الصوت لا يجري مثل ذلك يعني مثل جرى الطش ولا ينحصر مثل  
انصار الحج بل يخرج على حد اعتقد انيهما فاذ اعرفت ذلك بين لك أيضا معنى قوله (شدیدها لفظ  
أجد فقط بك) فاجد امر من الاجادة وقط منون بجرور مخفف معنى حسب وبكت مجرد التبكيت  
يهال بكته اذا غابه باللحقة والمراديها هنا ان الحروف المتضمنة بالشدة مجروبة في الكلمات الثلاث مرکبة  
منها وهي المهمزة والهميم والدال المهملة والقاف والطاء المهملة والباء الموحدة والكاف والناء المثناء من  
فوق فاعداها او معا عدا اللينة التي ذكرها في قوله (وين رخوا والشديد) أي وما بينهما حروف خمسة  
بجمعها ترکيب (لن عمر) كلام حروف رخوة والشدة في اللغة القوقة وسميت شديدة لمنعها الصوت  
أن يجري معها لانها قويت فازمه الشدة والرخوة مثلثة الاء والكسر أشهرها والخواة  
في اللغة اللين وسميت بذلك لجري النفس والصوت معها حتى لانت عند النطق بها وضعف الاعياد  
عليها ثم الحروف التي بين الرخوة والشدة خمسة بجمعها قوله لن عمر بكسر اللام أو من لان يلين و عمر  
منادي بحذف حرف النداء وهذا الترکيب أولى من جمع مضمنه في هنر وها وقع في الشاطئية من قوله  
عمر نل مع ما فيه من خلوص المبنى وخلاصة المعنى كالابخفني وهي اللام والنون والعين المهملة واليم  
والراء واما وصفت بذلك لان الرخوة اذا نطق بها نحو اجلس وافرش جرى معها الصوت والنفس

(وسيع علو) بضم المين وكسرها أى المستعملية سبعة أحرف يجمعها لفظ (شخص ضغط فقط) وبه على جمها في هذه قوله (حضر) أى جمها بعضهم في هذه حروف الاستفال اثنان وعشرون وهي ماعدا هذه السبعة والاستعمال من الملووهو لغة الارتفاع سميت حروفه مستعملية لاستعماله اللسان عند النطق بها إلى الحنك الأعلى والاستفال لغة الانخفاض (١٧)

عنديكها والشديدة اذا نطق بها في حواضن واقعد اتحبس الصوت والنفس منها ويخرجها إلى بين الرخوة والثدة اذا نطق بها في حواضن واعمل بما يجر الصوت والنفس معها جر يانها مع الرخوة ولم يتحبس انحبسها مع الشدة هذا وقد قال ابن الحاچب في الثانية المجهورة وما يحصر أى ينقطع جري النفس مع تحركه وللمهوسه بخلافها وخالف بعضهم بفعل الصاد والفاء والذال أى المعجمات والزاي والمين والفين والباء أى الموحدة من المهموسه والكاف والناء أى المنقوطة بقطعين من فوق من المجهورة ورأى أن الشدة تو كد الجهر والشديدة ما يحصر جري صوته عند اسكنها في خرجه فلا يجري قال شارحها النظامي والجهر انحصر النفس مع تحركه فقد يجري النفس ولا يجري الصوت كالكاف والناء المنقوطة بقطعين من فوق وقد يجري الصوت ولا يجري النفس كالصاد والفين المعجمتين فظهور الفرق بينها والله أعلم (وسيع علو) بضم المين وتكسر (شخص ضغط فقط حصر) أى حصر سبع عل حروف شخص ضغط فقط أمر من قاطب المكان اذا قام به في الصيف والخصل بضم الخاء المعجمة البيت من القصب والضياع الضيق والممعن أقم في وقت حرارة الصيف في شخص ذي ضغط أى اقمع من الدنيا مثل ذلك وما قاربه واسلك طريق السلف الصالح وما وافقه فقد جاء عن أبي وائل شقيق بن سلمة وهو من أكابر التابعين من أصحاب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه نحوه من ذلك قال عبد الله كذا ذكره ابن عمر كان لأبي وائل شخص من قصب يكون فيه هو ودابه فإذا غزا قصبه وأدار جمع بناء كذا ذكره أبو شامة رحمه الله يقول الشارح شخص فعل ماض مبني المفعول يعني اختص صحف عليه والمراد هنا أن حروف الاستعمال سبعة انحصرت في مركبات هذه الكلمات وهي الخاء المعجمة والصاد المعجمة والصاد والفين المعجمتان والفاء والفاء والظاء، سميت مستعملية لاستعمال اللسان عند النطق بها إلى الحنك الأعلى وما عداها مستقلة لانخفاض اللسان عن الحنك عند لفظها (وصاد ضاد ظاء ظاء مطبة) بفتح الباء ويجوز كسرها ويترى في قياس سائرها لمدم حصول معنى في تركيبها ولتفعلها على اللسان بخلاف غيرها، والحاصل أن حروف الاطلاق أربعة الصاد والصاد والفاء والباء وهي من جملة الحروف المستعملية وأخص منها سميت بالاطلاق ما يحاذى اللسان من الحق على اللسان عند خروجها وهو أبلغ من الاستعمال وهو لغة الاصوات وضدها المفتحة وسميت بها لافتتاح ما بين اللسان والحنك وخروج الحروف من بينهما عند النطق بها وهو لغة الافتراق ومن الغرائب أن قوله تعالى حسب جهم القرى "بجميع حروف المطبلة" وله يجتمع في كلمة غيرها (وفمن لب الحروف المذكورة) أى والحرف المذكورة مجموع حروف فرمن لب وهو بضم اللام وحذف التاء من لوزن على أن من حرف جر واللubb الذي هو العقل يعني الفاعل والممعن هرب الجاهل من العاقل ويمكن أن يكون المعني فرمن لوزن من عقل به عرف الحق قيدهما على قوله تعالى فقر والى الله وقوله سبحانه وتعالى تبتلا واحاصل أن الفاء والباء والميم والتون واللام والباء الملوحة يقال لها المذكورة تخرجها من ذلك اللسان والشفة أى طرفهما والمراد أن خروج بعضها من ذلك اللسان وهي الراء واللام والتون وبضمها من ذلك الشفة وهي الباء والفاء والميم وما عداها مقصومة لأنها من الصمت وهو المعن قال الاخفش لأن من صمت من نفسي من الكلام والمراد بها أنها ممنوعة

(٣ - قاري) طرفها والاصوات من الصمت وهو لغة المتن سميت حروف مقصومة لأنها ممنوعة من انفراطها أصولا في بنات الارمهه والخمسه أى ان كل كمة على اربعة حرف أو خمسه أصول لا بد أن يكون فيها مع الحروف المقصومة حرف من الحروف المذكورة وان افلاوا ذلك تخفت افادوا به الاقيله ولذلك قالوا ان عجم سدا من لازب أعمى اكونه من بنات الارمهه وليس فيه حرف من المذكورة

(صغيرها) أى حروف الصغير (صاد) مهملاً (وزاي) و (سين) مهملاً سميت بذلك لصوت يخرج معها بصغر يشبه صفير الطائر وفيها ذلك الصاد لاطلاق والاستعمال وتليها الزاي للجهنم السين (قلة) أى وحروف لأجل صغيرها قوية وأقواءها (١٨)

من افرادها أصولاً في بنات الاربعة والخمسة يعني أن كل كلة على أربعة حروف وخمسة أصولاً بدان يكون فيها من الحروف المصمتة حرف من حروف المثلثة وانما فعلاً بذلك تخلفتها بذلك عادلوا بها التفيلة ولأنجل ما ذكر حكوا إن عسجداً اسم للذهب أعمى لكنه من بنات الاربعة وليس فيه حرف من حروف المثلثة وقال مكي في الرعاية ان الالف ليست من المثلثة ولا من المصمتة لأنها هاوية لامستغر طاف المخرج وبهذا نامت أضداد الصفات الخمسة المذكورة فشرع في ذكر صفات اختصت ببعض الحروف دون بعضها من غير تحقق وجود أضدادها فقال (صغيرها صاد وزاي سين) أى حروف الصغير ثلاثة صاد مهملاً (وزاي) و (سين) مهملاً ولم يركب كاسبي في المطبع وجعل الروم ضمير صغيرها الى الصفات فيحتاج الى تكاف في صحة الحال بان قال حرف صغيرها والمفهى ان هذه الحروف موصوفة بصفة الصغير وهو صوت زائد يخرج من بين النفس يصبح هذه الحروف عند خروجها وهو صوت يصوت به للبهائم اعلم أن السين حرف مهموس من حروف الصغير ويزع عن الصاد بالاطلاق وعن الزاي بالهمس كافي القاموس (قلة قطب جد واللين) أى حروف المثلثة ويقال لها المثلثة خمسة يجمعها قوله قطب جدو هي القاف والطاء، المهملة والباء الموحدة والجيم والمثال المهملة وانما صفت بذلك لأنها حين سكونها لا يساوا اذا وقف عليها اقلقل المخرج حتى يسمع له نبرة قوياً تليها من شدة الصوت الصاعد بها مع الضغط دون غيرها وهي في اللة التحرك والاضطراب والقطب بتسلیث القاف والضم أشهر وهو ما يدور عليه الامر ومنه قطب الرحى والجد البخت والعظمي وخفف للوزن ثم قوله واللين أى حروفه اثنان (واو ويا، سكتنا وافتتحا) بالف الاطلاق أى وقع الفتح (قبلها والآخراف حجا) بصيغة الجھول والالف للاطلاق أى ان سكن الواو والياء وافتتح ما قبلها يسمى لينا لقلة المدد فيما بالنسبة الى حروف المثلثة حركة ما قبلها من جنسها وذلك لأن في حروف المدد أصلياً وفي حروف اللين مدار يضيّط بالمشافهة كل منها كاذبة الجھوري ولذا أجري حرف اللين بغير حروف المدحتي اذا وقع بعدها اسْكَنْ بوقف او ادغام جاز المدد والتوسط والقصر الا ان هذا الترتيب أولى في المدد وعكسيه في اللين وقد وضح قصر ورش في خوشى وسوء على التوسط والتوسط على الطول بهذا المفهى ووصف الآخراف صحيح ثبوته (في اللام والرا) مقصوراً (وبكري جمل) وانما قبل اللام والرا من حرفان لان اللام فيه اخراف ويميل الى طرف اللسان والرا فيه اخراف الى طرف اللسان ويميل قليل الى جهة اللام ولذلك يجعلها الا لغة لاما والضمير في جعل راجع الى الرا والمفهى أن الرا يوصف بالذكرار أيضاً كما وصف بالآخراف والذكرار اعادة الشيء وأقله مرأة على الصحيح ومعنى قوله ان الرا مكرر هو ان الرا لم يقول التكرار لارتفاع طرف اللسان به عند التلفظ كقولهم لغير الضاحك انسان ضاحك يعني انه قابل للضحك وفي الجمل اشاره الى ذلك وهذه افال ابن الحاجب لما ذكره من شبه تردید اللسان في خرجه وأما قوله بذلك جري بغير حرفين في أحكام متعددة فليس كذلك بل تكرر به لحن فيجب معرفة التحفظ عنه للتحفظ به وهذا كمعرفة السحر ليجتنب عن تضرره وليعرف وجده فمهما قال الجھوري وطريقه السالمة أن يلخص اللافظ ظهر لسانه باعلى حنكه لصق اصحابه كامرة واحدة ومتى ارتد حدث من كل مرة راء وقال مكي لا بد في القراءة من اخفا النكير وقال واجب على القاريء أن يخفى تكرر به ومتى أظهر فقدم جمل من الحرف المشدد حروفاً وفاما الخلف حرفين اه ثم قول ابن الحاجب في أحكام متعددة بينه أبو شامة

حيث

(وبكري له) أى وصف لانها تكرر في نحو فروخ لافي نحو نار وهو مراد قول ابن

النظام ومعنى قوله مكرر لأن لم يقول التكرار لارتفاع طرف اللسان عند التلفظ به كقولهم لانسان غير ضاحك ضاحك وما قيل انه

مراد من قال انه جري بغير حرفين في أمور متعددة ليس كذلك بل هن لحن يجب التحفظ منه

القلقة ويقال لها المثلثة خمسة يجمعها لفظ (قطب جد) بخفيف الدال والمثلثة والقلقة الحركة سميت حروفها بذلك لأنها حين سكونها تتقلقل وتتقلقل عند خروجها حتى يسمع لها نبرة قوية لساوها من شدة الصوت الصاعد بها مع الضغط دون غيرها من حروف (واللين) أى حروف اللين بلا مدد (او ويا، سكتنا وافتتحا) بالف الاطلاق أى وافتتح ما (قا، ما) نحو خوف وبيت وسيما بذلك لأنها يخرجان في بين عدم كافية على اللسان كما من وأجري بعضهم حرف اللين بغير حروف المدد واللين حتى اذا وقع بعدها ساكن لوقف او ادغام جاز المدد والقصر والتوسط ( والآخراف صحيح) بالف الاطلاق أى صحيح جهور القراء ثبوته (في اللام والرا) بترك المهمزة للوزن والآخراف لغة الميل سمي حرفاه من حرفين لانهما يفهمان طرف اللسان الا ان الرا فيها اخراف قليل

(وللتفضي الشين) من باب القلب أى والتفضي ثابت للشين المعجمة . والتفضي لغة الاتساع واصطلاحا انتشار الربح في الفم حتى يحصل بخرج الفلام المشالة . وبذلك عرف وجه تسمية حر وفه متفشية وعد بعضهم مع الشين في ذلك الفاء وبعضهم الثاء المثلثة (صادا) وبعضهم الصاد (صادا) معجمة (استطلل) أنت اي اجعلها حرفًا مستطيلا والاستطالة لغة الامتداد وسي حرفها بذلك لانه يستطيل حتى يحصل بخرج اللام والفرق بين المستطيل والمددود أن المستطيل جرى في خرجه والمددود في نفسه وقد علم بما تقرر أن الصفات ثلاثة أقسام قوية وضعيفة ومتوسطة بينهما ولما فرغ من خارج الحروف وصفاتها أخذ فيما يترتب عليها فقال (والأخذ بالتجويد) أى (لازم) للقارئ ف-indent>فـ

حيث قال خشن اسكان ينشركم ويشعركم ولم يحسن اسكان يقتلكم ويسمعكم وحسن ادغام مثل وان تصرروا واتقو الا يضركم أحسن منه في ان يمسكم ولم يمل طالب وغامر وأميل طارد وغامر وامتنع ومن امثاله ارشدوهم يمتنعون امثاله فاشدوا كل هذه الاحكام راجحة في المنع والتسويف الى التكرر الذي في الراء (وللتفضي الشين ضادا استطلل) التفضي الانبات والاشتراك والسلام من باب القلب أى صفة التفضي ثابت للشين والمعنى أن الشين موصوف بانتشار الصوت عند خروجها حتى تصل بحر وف طرف اللسان منها خرج الفلام المشالة والحال أن خرجها حافة اللسان من حاذة وسطه وقوله استطلل أمر من الاستطالة وهي لغة بعد المسافين والمراد منها هنا الامتداد من أول حافة اللسان الى آخرها كافاله الجموري والمعنى صفة بالاستطالة والحاصل ان الضاحر مستطيل وانما وصف بالاستطالة لانه يستطيع حتى يحصل بخرج اللام "وللتفضي بين المخرجين باعتبار واحد صعب الملفظ بها وقد أطلق المتقدمون الثاء المثلثة بالشين في التفضي وقالوا انها تفشت حتى اتصلت بخرج الفاء ولذا ابدل منها في قال جذف وجدت قال ابن المصنف وسبيل تسهيل النطق بهاقطع النظر عن الحيز المقابل وتمكينها في خرجه او تحصيل صفاتها المميزة لها عن الفلام قال الجموري والفرق بين المستطيل والمددود أن المستطيل جرى في خرجه والمددود في خرجه والشدة والاستطالة والافتتاح والذلق وأما السبع المفردة فكلها قوية الا الذين تم كل حرف من التسعة والشرين لا بد أن يتصف بخمس من الصفات المشرة فما يجمع جميع الصفات القوية كالطاء المهملة فهو أقوى الحروف وما يجمع جميع الصفات الضعيفة فهو أضعفها كالماء والفاء وما يجتمع فيه الامر ان فهو متوسط فيما وصفه وقوته يحسب ما تضمنه منها (والأخذ بالتجويد حتم لازم) جمع بينما تأكيد الوجوب وجعل الشيخ زكي بالثانية تفسير الاول بناء على أنه عطف بيان وقدر بعدها للقارئ لأن الحكم ليس على اطلاقه والا ظهر أن يقال تقديره وأخذ القاري بجويد القرآن وهو تحسين لفاظه باخراج الحروف من خارجها واعطاها حقوقها من صفاتها وما يترتب على مفرداتها ومركيزها فرض لازم وحتم دأبه ثم هذا العمل لا خلاف في انه فرض كفاية والعمل به فرض عين في الجملة على صاحب كل قراءة ووراية ولو كانت القراءة سنة وأمداد قائق التجويد على مasisati بيانه فاما هو مستحسناته فالظاهر أن المراد هنا بالحتم أيضا الوجوب الاصطلاحي المشتمل على بعض أفراده من الوجوب الشرعي لا الجمع بين الحقيقة والجاز أو استعمال المعينين بالاشارة كذا ذهب اليه الشرح من الشفاعة فإن اللحن على نوعين جل وخفى فالجل خطأ يعرض للفظ ويخل بالمعنى والاعراب كرفع الخبر وروضه ونحوها سواء تغير المعنى به أم لا وخفى خطأ يخل بالحرف كترك الاختاء والقلب والاظهار والادغام والفتح وكثرة المفخخ وعكسه ومدى المقصورة وقصر المددود وأمثال ذلك ولاشك أن هذا النوع مما ليس بفرض عين يترتب عليه العقاب الشديد وانما فيه خوف العقاب والتهديد وأما تخصيص الوجوب بقراءة القرآن كذا ذكره بعض الشرح فليس مما يناسب المرام في هذا المقام (من لم يوجد القرآن آثم) أى من لم يصحح كافية نسخة صحيحة بان يقرأ قراءة تخل بالمعنى والاعراب كما صرخ الشيخ زكي بالخلاف أخذته بعض الشرح منهم ابن المصنف على وجه العموم الشامل للحن الخفي فإنه لا يصح كالايغنى وأغرب من هذا أن الشارح المصري ضعف قول الشيخ زكي يا مع أنه شيخ الاسلام في مذهبه ثم لفظ القرآن متقول في البيت على قراءة ابن كثير كما قال الشاطبي رحمه الله " وقل قرآن القرآن دواؤنا فلا يحمل على ضرورة الوزن هذا ومن موصوله وان جعلت شرطية لغزو الفاء

لأنه ) أى القرآن (ب) أى بالتجويد (الله أزلا  
وهكذا منه إلينا وصل ) قال تماي ورتيل القرآن تريل  
أى ائت به على تؤدة تجيز  
الحرف والحركات وأكد  
الأمر بالتريل بالمصدر تعظما  
لشأنه وترغيبا في ثوابه  
والقاري بترك ذلك من  
الداخلين في خبر رب قارى  
للقرآن والقرآن يلعنه وعلم  
 بذلك طلب التحرز عن  
اللحن وهو هنا الخطأ والميل  
عن الصواب وهو جمل  
 وخفى فالجمل خطأ يمرض  
 للفظ ويخل بالمعنى والأعراب  
 كرفع الخبر ورونقبه واظفى  
 خطأ يمرض للفظ ولا يخل  
 بالمعنى ولا بالأعراب كترك  
 الأخطاء والأقلاب والفنون  
( وهو ) بضم الماء، أى  
 التجويد ( أيضا حيلة  
 الثلاثة ) أى زيتها ( وزينة  
 الأداء القراءة ) والفرق  
 بين الثلاثة ان الثلاثة قراءة  
 القرآن متتابعا كلاما وراد  
 والاسباب والدراسة والأداء  
 الاخذ عن المشايخ القراءة  
 تعلق عليهم فهي أعم  
 منها ومراتب التجويد  
 ثلاثة تريل وندو بروحد  
 والواول أتم ثم الثاني فالتريل  
 التؤدة وهو مذهب ورس  
 عاصم وجزة والحد  
 الأسراع وهو مذهب ابن  
 كثير وأبي عمرو وقولون  
 والندو بروحد التوسط بينهما  
 وهو مذهب ابن عامر والكسائي

من قبيل \* من يعلم الحسنات الله يشكراها \* (لأنه بالله أزلا) بالفاطلاق والضمير في  
 لأنه للشان أول القرآن وفي به التجويد أى لأن الله أزلا في القرآن الأمر بالتجويد حيث قال ورتيل القرآن  
 تريل مؤكدا بالمصدر بالفتح في الأمر ومن المعلوم أن النبي صل الله عليه وسلم كان مخددا كما أزلا  
 لكنه خطاب له والمراد أمه وقل عن على كرم الله وجهه أنه قال التريل هو تجويد الحرف ومعرفة  
 الوقوف لكن فيه أن معرفة الوقوف ليست من الواجبات لقول النظم  
 \* وليس في القرآن من وقف وجب «اللهم الآءني قال المراد معرفة الوقوف هو أن يعلم كل كلمة اذا وقف  
 عليها كيف يقف عليها فانه بما يقف عليها من ليس له وقوف بها على وجه يخل منها وعن مجاهد اي  
 ترسل فيه ترسلا ومعنى تهل في المبني ليتبين لك المعنى كما قال تعالى ولا تجعل بالقرآن ولا تحرك به لسانك  
 لتعجل به وعن الضحاك ابن ذهبي قاحرا وعن ابن عباس يعني تبيننا وقال بعض العلماء اي تثبت  
 وتثبت في قراءة وافصل الحرف من الحرف الذي بعده ولا تستعمل في داخل بعض الحروف في  
 بعض اهواه يخفي أن الآية بهذه المعانى لا دلالة فيها على المدعى وكذا ما ذكره ابن المصنف من قوله سبحانه  
 وقرأ نافرقناه لنقرأ على الناس على مكت وغير المكت بالتريل وهو غير مستقيم بحسب التفسير  
 والتاؤيل وكذا في قوله تعالى ورتيله تريل أى أنزلناه بالتريل أى بالتجويد فإنه أزلاه بالفتح اللغات  
 بل معناه يعني تبيننا وفصلناه تفصيلا كاذل عليه صدر الآية وأما ما روى عنه صل الله عليه وسلم رب  
 قارى للقرآن والقرآن يلعنه فإنه متناول لمن يخل مبانيه أو معانيه أو بالعمل بما فيه ( وهكذا منه  
 إلينا وصل ) بالفاطلاق أى ووصل القرآن من الله إلينا على لسان جبريل عليه السلام بيان  
 متواتر من اللوح المحفوظ وبيان النبي صل الله عليه وسلم وتعلم التابعين ثم أتباعهم منهم وهم جرا إلى  
 إلى مشايخنا حرمهم الله متواترا هكذا بوصف التريل المشتمل على التجويد والتحسين وتبيين مخارج  
 الحروف وصيتها وسائر متعلقاتها التي هي معتبرة في لغة العرب الذي نزل القرآن العظيم بلسانهم لقوله  
 تعالى وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه فيبني أن يراعي جميع قواعدهم وجودها بتفصيل به المبني  
 ويفسّد المعني واستحب با فما يحسن به المفتاح ويستحسن به النطق حال الاداء، واما قلنا بالاستحباب  
 في هذا النوع لأن اللحن الخفي الذي لا يعرفه الامهرة القراء من تكرر الاداء وتطبيع النوافات  
 وتقليل الالامات في غير محلها وترقيق الاداء في غير موضعها كما سيأتي يبانها لا يتصور ان يكون  
 فرض عين يترب العقاب على فاعلها بما فيه من حرج عظيم وقد قال تعالى وما جعل عليكم في الدين  
 من حرج ولا يكفي الله تقدما الا وسعها وهو الحق الذي يغض عليه بالنواخذة لا يعدل عنه الى غيره  
 المذمود ( وهو أيضا حلية الثلاثة ) وزينة الاداء والقراءة

بالاشباع فيما وجاز الوقف عليهما وهو بضم الماء، ولا يجوز اسكنها اللوزن وقوله أيضا أى مع كونه  
 حماه بعد الشارح الروى في قوله أى كخارج الحروف والصفات لأنهما داخلان في تعلق التجويد  
 الحالية يعني الزينة او ان كان أخص منها عرفا حيث يختص بالصيغة فالمعنى انه صفة مستحسنة للقراءة  
 كالخي للناس، والفرق بين الثلاثة والأداء أن الثلاثة قراءة القرآن متابعة كالمدراسة والأوراد  
 والوظيفة والأداء الاخذ عن الشيوخ والقراءة أعم مذكرة ابن المصنف والأخذ عن الشيوخ على  
 نوعين أحدهما أن يسمع من لسان المشايخ وهو طريق المقدمين وثانيهما أن يقرأ في حضرتهم وهم  
 يسمونها وهذا مسلك المتأخرین واختلف أياها أولى والا ظهر أن الطريق الثانية بالنسبة الى أهل  
 زماننا أقرب الى الحفظ وبهذا تبين بطلان قول الشارح المصري والحق أن الاداء القراءة بحضوره  
 الشيوخ عقیب الاخذ من أفواههم لا الاخذ نفسه ثم التجويد على ثلاث مراتب تريل ونحوه وحد

(وهو بضم الهماء، أي التجويد (أعطاه الحروف حقها من صفة) لازمة (هـ) من همس وجه ورودة ورخاوة ونحوها مامر (و) اعطاؤها (مستحقها) ما ينشأ عن الصفات المذكورة كترقيق المستغلو وتفخيم المستعمل ونحوها وعطف على اعطاؤها قوله (ورد كل واحد) من الحروف (لا صله) أي حبره من خبره قوله (واللفظ في نظيره) أي نظير ذلك الحرف (كتبه) بزبادة الكاف أولى وإن تلفظ بنظيره بعد لفظك به مثل لفظك به أولاً إن كان الاول مرقا فنظيره كذلك أومفخنا (٢١) فنظيره كذلك أو غيره فغيره لسكون القراء على نسبة واحدة

(مكلا) ذلك (من غير ما تكفل) في القراءة وما زائدة للتأكيد ولكن القراءة (باللطف) وفي

نسخة باللفظ (في النطق بلا تعسف) فيحتز في الترتيل عن التقطيط وفي الحدر عن الاندماج اذ القراءة كالياض أن قل صار سمرة وان زاد صار برصاص الموطأ والنسياني عن حدديفة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقرؤوا القرآن بالحون العرب واياكم ولو حلون أهل الفسق

والكتاب فانه سيجي أقوام من بعدي يرجعون القراءة ترجيع النساء والرهبة والوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يعجبهم شأنهم والمراد بالحون العرب القراءة بالطبع والسلقة كما جبلوا عليه من غير زيادة ولا قصص وبالحون أهل الفسق والكتاب االنعام المستفادة من علم الموسيقى والامر في الخبر

فالترتيب هو تؤدة تأن وهو مختار ورش وعاصم وجزة والحدر هو الارساع وهو مختار قالون وابن كثير وأي عمرو والتدوير هو التوسط بينها وهو مختار ابن عامر والكسائي وهذا كله اما تصوير فمراتب المدود وأماماذ كرم ابن المصنف من أن اسكن المترتب ونعني بذلك وتشدده ومدته أتم وكذلك المتوسط بالنسبة الى الحادر فهو غير الظاهر وخلاف التبادر

( وهو اعطاء الحروف حقها من كل صفة ومستحقها )

فتح الحاء عطفا على حقها ومن بيانه لما قبلها وهذا تعريف التجويد وما سبق نعمت له أي التجويد هو اعطاء الحروف بعد احسان خارجه ومحكينهافي معايزها حقها من كل صفة من صفاتها المتقدمة واعطاها مستحقها من تفخيم وترقيق وسائل او صافها الآتية والفرق بين حق الحروف ومستحقها أن حق الحرف صفتة الازمة له من همس وجه ورودة ورخاوة وغير ذلك من الصفات الماخية ومستحقها ما ينشأ عن هذه الصفات كترقيق المستغلو وتفخيم المستعمل ونحو ذلك من ترقيق الرآت وتفخيم بعضها وكذا حكم الالامات ويدخل في الثاني ما ينشأ من اجتماع بعض الحروف الى بعض ما حكوا عليه بالاظهار والادعاء والاخفاء والقلب والثنة والمد والقصر وأمثال ذلك فالحق صفة الزروم والمستحق صفة المرؤض هذا ولا يخفي أن اخراج الحرف من خبره أيا ضادا داخل في تعريف التجويد كما صرخ به الناظم في كتابه المفيد فكان يبني أن يذكر فيه وقد أشر نالى جواب لطيف في ضمن تعريفه وهو أن الحروف لا تتحقق الا باعتبار اخراجها من حبرها لكن يتيق فيه اشكال من جهة أن بعض الصفات أيضا مزءة لها لا يقال ان الخارج قد تقدم حكمها فانا قول الصفات ايا ضادتين عالمها والا ظهر أن المراد بقوله (ورد كل واحد لا صله) بيان خرج كل واحد من الحروف فان معناه أن التجويد به ورد كل واحد من الحروف لا صله أي صرفه الى أصل من حبره وخبره لكن يرد عليه أنه كان يبني أن يقدم بيان اخراج على الصفة لان الاول بيان الحقيقة والماهية والثانى بيان الصفة والكيفية وغايتها ما يتکلف في الجواب عنه أن يقال الاول يطلق الجمعية للاقادة الترتيب بين المتعاطفة (واللفظ في نظيره كمثله) المراد بالنظير والمثل هنا واحد و كان الاولى أن يقول واللفظ شبيهه كمثله والكاف زائدة والمعنى أن من التجويد أن يلتقط اللفظ الثاني مثل ما يلتقط مثله أولاً يعني أنه اذا أراد أن ينطلق بالحرف مرقا أو مفخنا أو مشددأ أو مقصورا أو مددوا أو مظهرا أو مدغما وأمثال ذلك جاء شبيهه مما يقتضي تلك الصفات السابقة فيتلقط به بلا تفاوت لتكون القراءة على المناسبة والمساواة ولا يبعد أن يكون النظير على بايه ويراد أن مده بالرحن يكون على مقدار مده بايه الرحيم وأمثال ذلك (مكلا من غير ما تكفل)

بكر الميم أي حال كون اللفظ وكل الصفات حقا واستحقاقا أو بفتح الميم أي حال كون المفظ مكمل الاداء خرجا وصفة من غير تكفل وارتکاب مشقة في قراءته بزيادة على أداء خبره والبالغة في بيان صفتة وما زائدة لتأكيد النفي ( باللطف في النطق بلا تعسف ) أي وإن تلفظ في نطقه

محول على الندب والنهى عن الكراهة ان حصلت المحافظة على صحة الفاظ الحروف والارقام والمراد بالذين لا يجاوز حناجرهم الذين لا يبدرون ونه ولا يعلمون به واعلم أن قراءة زماننا ابعد عوائق القراءة شيئاً يسمى بالترقيص وهو أن يرمي السكت على الساكن ثم ينقرز مع الحركة في عدو وهرولة وآخر يسمى بالترعيده وهو أن يرعد صوته كالذى يرعد من ردا أو لم وآخر يسمى بالنظر يكتب وهو أن يترک طباعه وعادته في التلاوة وبأى بها على وجه آخر بالتجزءين كان حبرين يكاد يكاد من خشوع وخضوع واما نهي عنه ما فيه من الرياء وآخر أحد نه هؤلاء الذين يحتملون فقرؤون كلام بصوت

بالقراءة بلا خروج عن استقامة جادة الاداء الى طرق الافراط والتغريبط والمعنى أنه ينبغي أن يصطف في الترتيل عن المطيط وفي الحذر عن الاندماج والتخليط فان القراءة بمعزلة اليها من قل صار سمرة وان كثرا صاروا رصاودا لاماما حمزة وما فوق المبورة فهو القسطل وما كان فوق القراءة فليس بقراءة وأماما ذكره الشيخ زكي يامن قوله وفي نسخة باللغة الطلاق فلا وجه لصحتها ما كان ينبغي له ذكرها الامر ونا بالتبني على ضعفها ثم اعلم أن كتاب الله تعالى يقرأ بالترتيل والتحقيق وبالحدر والخفيف والاول أولى لظهور المعنى والثانى افضل لتكثير المبني وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأ قراءة ابن أم عبد يعني عبدالله بن مسعود رضي الله عنه والمراد بالغض الطرى فانه رضي الله عنه كان قد أعطى حظا عظيا في تجويد القرآن وتحقيقه وترتيله كما أنزله الله تعالى وقد أمره صلى الله عليه وسلم أن يسمعه القرآن فقال أقرأ عليك وعليك أنزل فقال نعم أحب أن أسمع من غيري فقرأ عليه سورة النساء الى أن وصل الى قوله فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا فقل حسبك الآن وكانت عنده تذكرة وفي الحديث الوارد في الصحيحين اياما الى بيان الطريقة فيأخذ القراء عن الشيوخ ولما كان عبدالله من أجيال علماء القراءة من الصحابة خصص صل الله عليه وسلم بهذه المنقبة وتجوز القراءة قسر او علامة وبما اقتربت منه صاححة كان أعلى وأعلى «وفي الموطأ وسنن النسائي عن حذيفة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم إقرأ القرآن بطحون العرب ويا لهم ولهمون أهل الفسق والكتابين وفي رواية أهل العشق والكتابين فانه سيجيّ قوم بعدى يرجعون بالقرآن ترجيع النساء والرهبة والنوح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب من يمجدهم شأنهم والمراد بالحان العرب القراءة بالطائع والاصوات السليمة وبالحان أهل الفسق بالاتمام المستفادة من القواعد الموسيقية والامر محول على الندب والنهي محول على الكراهة انحصل له معه المحافظة على صحة الفاظ الحروف والآيات محول على التحرير والقوم الذين لا يجاوز حناجرهم قراءتهم الذين لا يتدبرون ولا يملون به ومن جهة العمل به الترتيل والثلاثة حق تلاوة ونقل الزيلى من الائمة الخفيف أنه لا يحل النظر فيه ولا الاستماع إليه لأن فيها تشبيها بفعل الفسقة في حال فسقهم وهو الشتى ولا يذكر عليه قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يعن بالقرآن لأن المراد بالشتمي به الاستغناء على ما اختاره سفيان بن عيينة وقلمه عنده شارح المصباح أو المراد به تحسين الصوت وتربيته على وفق التجويد وتبينه لقوله صلى الله عليه وسلم زينو القرآن بأصواتكم ومن القراءة المنبية ما أحدثه الجماعة الازهرية حيث يجتمعون في قرآن بصوت واحد ويقطعون القرآن فيأتي بعض الكلمة والآخر ببعضها ومحذفون حرف او زيدون آخر ومحركون الساكن ويسكونون المتحرك وأمثالها ويدعون تارة وبصر وآن أخرى في غير حالتها مراعاة للاصوات خاصة دون أحواه الشامع أن القراءة أناها هو تصحيح مبانيها لظهور مما فيها بما فيها كما قال الله تعالى كتاب أنزلناه إليك مبارك ليذروا آياته وليذكر ألوان الباب فما إذا اجتابت المباني على سماع السامع والباقي في على معارضها وأجل جهات النطق بها كان تلقى القلوب واقبال النفوس عليها زائد في الحاله على ما يبلغ منها فينتدزه يتبع اكتساب أوامرها واجتناب زواجره والرغبة في وعده والرهبة من وعيده وتلك فائدة جسمية وعائدة عظيمة وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم زينوا القرآن بأصواتكم أى أظهروا زيتها بحسن أصواتكم وهذا الباقي ما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم زينوا أصواتكم بالقرآن وبما تخرر وقرر من البيان بين حكمة شرع الانصات لقراءة القرآن وجودها في الصلاة وندباق غيرها وحسن دأب الائمة في السكوت على تمام الكلام لما في ذلك من سرعة وصول

واحد فيقطعون القراءة  
ويأتي بعضهم ببعض الكلمة والآخر ببعضها  
وهو حرام ويحافظون على مراعاة الأصوات  
خاصة وسماه بعضهم التحرير والفرض من القراءة اما هو تصحيح الفاظها على ماجاه به القرآن المظيم ثم التفكك في معانيه

المعنى الى الافهام هذاؤ يقى بالاخير مار واد الترمذى وصححه عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرأ حرقا من كتاب الله فله حسنة والحسنة بعشر أمثالها ولأن عيّنان رضي الله عنه وغيره قرئ القرآن في ركمة ويقوى الاول ماورد في حديث من قرأ القرآن أقل من ثلاث لم يفهمه وما الى هذا القول ابن مسعود وابن عباس وغيرهم من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم هذا و قال المصنف رحمة الله روى بن سند صحيح عن أبي عيّنان التهدى قال صلى الله عليه ابن مسعود رضي الله عنه بقل هو الله أَحَدُو والله لوددت أَنْ قرأتُ أَسْوَرَةَ الْبَقَرَةِ مِنْ حَسْنِ صَوْتِهِ وَتَرْتِيلِهِ وَهَذِهِ سَنَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِيمَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ بِجُودِهِ مَصْحَحاً كَمَا أَنْزَلَ تَلْذِذَ الْإِسْمَاعِ بِتَلْذِذِ الْأَسْمَاعِ بِتَلْذِذِ الْأَسْمَاعِ وَتَخْشُعُ الْقُلُوبُ عِنْ قِرَاءَتِهِ حَتَّى يَكَادُنَ يَسْلُبُ الْعُقْلَ عَنْ حَالِهِ قَالَ وَلَنْدَ أَدْرِكَنَا مِنْ شَيْءٍ خَانَمٌ [١] بِكَنَّهُ حَسْنُ صَوْتٍ وَلَا مَعْرِفَةٌ بِالْإِلْخَانِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ جَيْدَ الْأَدَاءِ قَمَا بِاللَّفْظِ وَالْبَنَاءِ فَكَانَ إِذَا أَفْرَطَ أَطْرَبَ الْمَاسَامَ وَأَخْذَ

(وليس بينه) أى التجويد  
( وبين تركه ) فرق  
( الارياضية امرى ) أى  
مداومته على القراءة  
( بفكه ) أى بفسمه  
وبالسکرار والسماع من  
أفواه المشائخ لا بمجرد  
التقل والسماع واطلاق  
الفك وهو اللحن على الفم  
من اطلاق الجزء على الكل  
ولكل امرى فكان ثم  
شرع في ذكر أحكام  
وقواعد متعلقة بالتجويد  
ناشئة من الصفات السابقة  
فقال

القلوب بالجماع وكان الخلق بزد حمون عليه ويجتمعون للسماع اليه قال وأخبرني جماعة من شيوخى  
وغيرهم أخبارا بلفت التواتر عن شيخهم الإمام تقى الدين محمد بن أحمد الصافع المصرى رحمة الله تعالى  
عليه وبركاته وكان أستاذ فى التجويد أناه قرأ يوما في صلاة الصبح وفقد الطير فقال مالى لأرى المذهب  
وكرره هذه الآية فنزل طائر على رأس الشيخ ليستمع قراءته حتى أكلها فنظرها اليه فإذا هو هدهد قال  
ولفت عن الاستاذ الامام أبي على البغدادى المعروف بسبط الطياط صاحب النهج وغيره في القراءة  
أنه كان أعطى حظا عظما وانه أسلم على يده جماعة من اليهود والنصارى من سماع قراءاته وحسن  
صوته اه وفي الحديث الشريف عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله يحب أن  
يقرأ القرآن كما أنزل خرجه ابن خزيمة في صحيحه وبيه قوله تعالى الذين آتنيهم الكتاب يتلون به حق  
تلاؤته وفي صحيح البخاري عن أنس أنه سئل عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدة  
أو ٢ مداه بضم الله والرحيم بضم الله ويدالرحيم ويدالرحيم أما الاولان فدھما طبيعی قدر ألف  
وأما الاخير فهو عارض بالسكون فيجوز فيه ثلاثة أو وجه الطول وهو مقدار ثلاث الفات والتوسط وهو  
قدر لفين والقصر قدر ألف وقال قاضي خان في فتاواه لو قرأ القرآن في صلاة بالاخان ان غير الكلمة  
تفسد صلاة لما عرف فان كان ذلك في حرف المدوالين لا يغير المعنى الا اذا شعر اه وفيه بحث اذا فتش  
امتداد احرروف المدلا يغير المعنى أبدا قال وعند الشافعى الخطأ في الفاتحة لا يفسد الصلاة لأن الكلام  
عنه لا يقطع الصلاة اذا لم يكن معتمدا وهذا ليس بمعتمد لانه يرد قراءة القرآن واما تفسد الصلاة  
بالخطأ في الفاتحة لا انه عنده لا يجوز الصلاة بدون الفاتحة وان قراءة القرآن بالاخان في غير الصلاة اختلقو  
في جوازه وعامة المشائخ على منعه وكرهوا الاستعمال ايضا لانه تشبه بالفسقة بما يفعلونه في فسقهم وكذا  
الترجيع في الاذان اه ولم يحل اختلاف الجواز ما لم يغير المعنى والمعنى والله سبحانه وتعالى أعلم ثم رأيت  
في شرح منه المصلى رجل يقرأ أو يلحن يحب على السامع أن يرده الى الصواب ان علم أنه لا يقع بسبب  
ذلك عداوة وضيق والافوه في سعة من تركه ويكره الترجيع والتلحين بقراءة القرآن عند عامة المشائخ  
لأنه شبيه بفعل الفسقة وهذا اذا كان لا يغير الحروف أهال لحن الغير غرام بلا خلاف وهو الغایة في المدى

﴿ وليس بينه وبين تركه ﴿ الا رياضية امرى بفكه ﴾

اسم ليس قوله بينه فإنه ظرف مقدر هو اسم حقيقة وهو فرق والمعنى غير ورياضة خير ليس وبفكه  
متعلق برياضية والمعنى ليس بين التجويد وتركه فرق بمعنى فارق الامدادومة امرى على السکرار وساعده  
من الفاظ المشائخ الخذاق البار لاجزء اقتصار على التقل من الكتب المدونة او اكتفاء بالعقل  
المختلف الا فكار والفكاك ملتقى الشدتين من الجانبيين على ما قاله ابن المصنف وغيره وهو بالكسر

ويفتح وداله مهملاً جانب الفم وجمعه الاشداقي كألف الصحاح وقال بعض الشرائح ان الفك اللحي وهو موافق لما في الصحاح والقاموس والمراد به من بت اللحية قال خالد بريده فكيف يعنى الاضافة لايجلسن و قال ابن المصنف أى فمه وهذا من اطلاق الجزء والمراد به الكل اه وتبعه غيره ويرده تفسير القاموس للفك بمن بت اللحى فإنه ليس من أجزاء الفم أصلًا والا ظهر أن المراد به ذكر المدخل وارادة الحال وهو اللسان المعتبر للبيان هذا ولتهدر الناظم حيث قال ولا أعلم سبباً ليبلغ عنهاية الاقان والتجويد ووصول غاية التصحیح والتشدید مثل رياضة الاسن والتکرار على اللفظ المطلق من فم المحسن اه واذا عرفت أن التجوید ماذ كره أرباب التوفيق والتایید فرقتن باللون المؤكدة الخففة مستفلاً من أحرف بالنقل والأخذف ويجوز من غير قل أيضاً ومن بيانة للذات الموصوفة بذمت الاستفالة وهي ما عدا الحروف السبعة المستعملة الجتمعة في حصن ضغط قظفالجحو زتفخيم شىء من الحروف المستفلة الا اللام من اسم الله الواحدة بعد الفتحة أو الفضمة والا الراء على تفصيل سياقى بيانه في أثنا عشر هذه المقدمة وأما الحروف المستعملة فتحفة كلها من غير استثناء شىء منها وحاذرن باللون الخففة المؤكدة وفي بعض النسخ المصححة وهو الملازم للمطابقة بين المترافقين على أنه لا يحتاج إلى قدر عامل مع افاده المبالغة من صيغة الامر على بناء المقابلة التي هي موضوعة للمبالغة فالماعنى احذر احذر أبلة تفحيم لفظ الالف وفي نسخة باللونين في حاذر افالتقدير كن حاذر امن تفحيمها خصوصاً الاف من بين الحروف المستفلة لأنها مقيدة بما اذا كانت بعد حرف مستعمل لأنها اذا كانت بعد حرف مستعمل فانها تكون تابعة له في التفحيم بناء على القاعدة المقررة من أن الاف لازمة لحرف الذي قبلها بدليل وجودها و عدمها بعدمه ولذلك لا يكون قبل الاف المفتوح حيث كانت الاف مع حرف مستعمل أو شبيهها مما يستحق التفحيم استعمل الاف للزومها لتفخيتها له حيث كانت مع حرف مستعمل استعمل الاف للزومها فرقتن والمراد بشبه الحرف المستعمل الراء المفتوحة لأنها تخرج من طرف اللسان وما يليه من الحنك الاعلى والحنك الاعلى محل حروف الاستفلاه وبهذا المبني نحقق الشبه بين الراء وحروف الاستفلاه في المعنى كذا قرر ابن المصنف وغيره ثم قال ولا اعتبار يقول من قال ينبغي الحافظة على ترقيق الاف خصوصاً اذا جاءت بعد حروف الاستفلاه فإن الذي ذكرناه هو الحق وقول الناظم رحمة الله تحمل على ماذ كرناه وبه فأخذني ولو كان لفظه مطلقاً لكنه ينبغي أن يعتبر مقيداً جمماً بين قوله وقول غيره من المحققين وقد قال المصنف في نشره ان الاف اذا وقعت بعد حرف التفحيم تفحيم ابداً علماً قبلها نحو طال و قال والعصا لان الاف لا يحيط بها حتى توصف بالترقيق والتفحيم فتكون تابعة لما اتصلت به و به يعلم ضعف ما مشى عليه المصنف في التهديد وجزم به شيخة ابن الجندى حيث قال ان تفحيمها بعد حروف الاستفلاه خطأ اه فلا ينبغي حل كلامه هذا على اطلاقه كما جوزه بعض الشرائح فان المصنف صفت انجيداً أولى من البلوغ والعدمة على تصنيفه النشر فإنه وقع آخرها وهو احتق كاجزم به القسطلاني وقال الشارح الرومى لما اشتهر عند بعض الاعجماء لاسبابها مطلقاً لما سبق من أن الاف بعد حرف المستعمل تفحيم اتفاقاً قال واما حملنا كلامه على ذلك بناء على ان تقدير كلامه أن يقال يجب ترقيق الاف اذا كان بعد حرف مستعمل كافله ولد المصنف في شرحه ما لا تساعده العبارة فحمل كلامه على هذا التقييد لا يخلو عن التعقيد قلت وكذا حمل التفحيم الذي ضده الترقيق المروفي عند أهل التحقيق على التفحيم المرف للغوى عند العامة بعدها صطلاح الخاصة وأما الاطلاق والتقييد فقد وقع في كلام الفصحاء والبلغاء مما لا ينكره أحد من المقلاء ثم قال وأما السكوت عن التحرز عن

﴿ فرقن مستفلاً من أحرف ﴾ مستفلة  
 ﴿ وحاذرن ﴾ أى واحدز  
 ﴿ تفحيم لفظ الاف ﴾ اذا وقت بعد حرف مستفل فان وقت بعد حرف مستعمل تبعته في التفحيم وذلك لأنها لازمة لفتحة الحرف الذي قبلها بدليل وجودها و عدمها فرقنت بعد المستفل و نفمت بعد المستعمل أو شبيه والمراد بشبه الراء لأنها تخرج من طرف اللسان وما يليه من الحنك الاعلى الذي هون محل حروف الاستفلاه

تفخيمه اذا كان بعد حرف مستعمل فذلك أمر ظاهر لا يحتاج الى التبريج بذكره اذ يعرف كل من له  
أدنى دراية أن الحروف اذا نفخت تفخيم حركتها وادار قفت رقت فكذا ما يكون تابعاً لحركتها أعني  
الاف وهذا من الظاهر حيث لا يساعد اللسان خلافه فلا حاجة الى التعرض لامثاله فلت أما قوله انه أمر  
ظاهر فليس يقول به الا كابر وعلى تقدير ظهوره عند اطلاعه لا بد من تبريره وتبريره في مقام تسلیم  
العامنة فالقول قول ابن المنصف عند المنصف دون المنصف وقد أبدى الشارح حيث قال الظاهر ان  
مراده بالاف المهمزة مطلقاً مصدرة كانت أو متوسطة أو متأخرة اذا الف الفاء ملزمة لصححة  
ما قبلها فلتزم صفتة أيضاً من طريقه وتفخيمها اه ووجه البعد لا يخفى اذا المهمزة حبّها محققة وهي حلقة  
والاف جوفية هوانية فلا يصح اطلاق أحد هما على الآخر الا على طريقة مجازية دون ارادة حقيقة  
مع أنه لا فائدة حينئذ ذكرها مع دخولها في عموم ما قبلها واما بذر من تفخيم الاف لافتتاح الفم  
عند التلفظ بها او ذلك بؤدي الى قسمين الحرف وتفخيمه وقال الشارح المصري وما علل به شيخ الاسلام  
يعنى زكر ياتي ابن المصنف به قوله وذلك لأن الالزمه اخ في بحث فاتح الانسٰم أن الاف لازمة بفتحه  
ما قبلها بل هي لازمة للاف لأنها توجد بوجود الاف وتعدم الاف لعدمها ولا عكس بذلك قوله  
ضرب ضرب بافظه أن فتحة ما قبل الاف في ضرباهي البا لا تعدم بدم الاف ولا توجد الاف  
بوجودها والالم يقولوا ضرب من غير ألف اه ولا يخفى أن قوله هذا مبني على تحريف المبني وتصحيف  
المعنى اذا لم يرد بقولهم ان الاف لازمة للحرف الذي قبلها بدل ووجودها بوجوده أو عدمها بعده لان  
الاف بذاتها يمكن تحقق وجودها الا بوجود حرف قبلها اذا يتصور أن من غير تقدم حرف عليها  
وغايتها ان حركة ذلك الحرف الذي قبلها تكون الافتتحة دون اختيارها فتستقطع علىه التي ذكرها من  
أصلها وأما قول الحميري اي الكوافر فتفخيم الاف المصاحبة لللام كالصلة والعلاق وطال فانه محن فهو محمل  
على قراءة غير ورش اذ الامر مرقة في هذه الامثلة عند الجمهور ولا وجه لتفخيم الاف حينئذ بعد  
ترقيق اللام التي هي من حروف الاستفالة فصحت القاعدة السابقة اذا الف تتبع ما قبلها في تفخيمها  
وترقيها وأما ادخال طال فوهم منه انه ليس من الامثلة التي فيها الاف مصاحبة لللام بل هي مصاحبة  
للطاء وهي من حروف الاستفالة فتفخيم تباع للطاء أبته وانا الكلام في لامه على قاعدة ورش من ان الطاء  
اذا تقدمت على اللام واتصلت بها سواه فتحت أو سكت تفخيم وأما اذا فصل بينهما بالاف كطال  
وتصلحا فهل تفخيم اللام أو ترقق فوجها وتفخيم مفضل عند الاعيان وأما قول المصري وكذلك  
لا يجوز تفخيم الاف الواقعه بعد الراوايات كانت الراواية عند الناظم شبه المستعمل لتصريحه في تمييذه  
بالتحذير من ذلك فمدفع بما سبق من أن المعتبر ما اختاره في النشر تقدير وأما قوله وفيه تصريح  
أيضاً بأنه لا بد من ترقيقها اذا كانت بعد اللام المفخمة نحو ان الله والصلة والعلاق في مذهب ورش  
قال وبعض الناس يتبعون الاف اللام يعني فيفخموها وليس بجيد فهو الصواب المطابق لما قدمناه  
في هذا الباب وأما قوله ما ذكره الشيخ زكر ياتي ابن المصنف من قوله لا تخرج من طرف اللسان اخ  
لا يصلح تباع لما لهم من كون الراواية شبهها للمستعمل لانه يستلزم أن تكون النون واللام شبيهين له لوجود  
الصلة المذكورة وله يقل به أحد لا هو ولا غيره هرود ولأن العلة لاستلزم أن تكون مطردة من  
ان القوم اعتبروا تفخيم الراواة في حالة واحدة وهي الواقعه قبل الاف مع اجماعهم على أن النون  
واللام اذا وقعا قبل الاف لتفخيمان « والحاصل أن الصحيح بل الصواب هو الذي مشى عليه  
الناظم في النشر حيث قال وأما الاف فالصحيح أنها لا توصف بترقيق ولا تفخيم بل بحسب ما قدمناه  
فإنما تتبعد ترقيقها وتفخيمها وما وقع في كلام بعض أئمتنا من اطلاق ترقيقها فانما يريدون التحذير مما

يُعمله بعض المجم من المبالغة في لفظها إلى أن يصيروها كالواو وأمانص بعض المتأخر بن على ترقيتها بعد الحروف المفخمة فهو شيء في فيه ولم يسبق إليه أحد وقد رد عليه الأئمة المحققون من معاصريه وأما قول المصري النون في قوله فرقاً أو حاذر انون التأكيد الخفيف ورسم بالالف وفaca لرسم قوله تعالى وليكون اي يوسف ولنسفما باقر أفرفع اذ خطان لا يقاس ان رسم المصحف والمروض وأما قوله يحتمل أن يكون حاذرا اسم فاعل من حاذرت الشيء يعني تحذرت خطأ لأن اسم الفاعل من حاذر أنيما يكون حاذرالاحاذر وأنما يصبح كونه اسم فاعل من حذر الثالثي الجرد (وهم الحمد ضرورة ورفع الحمد بحذف العاطف فيما على قبيل التعداد في بيان الامثلة وقطع همزة وصل الحمد ضرورة ورفع الحمد كفاية ويجوز اعرابه بلوبيت رواية ونصب همز على تقدير فرقن همز الحدو يجوز جره على تقدير حاذرا تفخيم همز الحمد وأما ما جعله الشارح النباتي من قوله كهمز الحمد أصله ثم قال وفي بعض النسخ وهو همز بالواو فغير مقبول لأنها مخالفة لاصول المصححة والناسخ المعتبرة المشروحة وبيانها كان بكاف التشبيه وجده في العربية أذ يصح أن يقال التقدير رقمن مستغلا كهمز الحمد وحاذر تفخيم لفظ الالف كتفخيم همز الحمد وعلى كل تقدير فالكلام تميم وتحصيص بعد تعميم وأما حاذر من تفخيم الهمزة بخصوصها وأمر بتوريقها بعد دخولها في الحروف المستقلة ومعرفة حكمها في الجملة في ثلاثة تقلب علينا بانقلاب صفتها كا هو مسموع عن بعض الجهة عند قراءتها فالمراد بتجهيزها بمعنى مطلاقا سواء جاورها مرافق كالحمد وأعوذ وأهدنا أم مفخم باسم الله أو جاورها خوكاها من أهدنا أم متوسط بين الشدة والرخوة كاللام من الحمد والعن من أعوذ أم جاورها متعدد معها أصل عزوجها كالمين من أعوذ أيضا أولا إلا أنه لما كانت هذه الامثلة مطان التفصير في ترقيتها خص ذكرها حاذر من تفخيمها قال في النشر فإن كان أى الملايين للهمزة حرفا مجاورتها أولا مقاربها كان التحفظ بسهولتها أشد وبترقيتها كد نحو أعوذ أهدنا وأعطي أحطنا أحق فكثير من الناس ينطق بها في ذلك كالمجموع أه يقال بهم التي اذا تكفله (القدم لام الله لنا) اللقب الجرأي همز الله في البداء ووصل حالته البداء مجاورتها اللام المفخمة في الاداء ثم لام فيها الوجهان الساقيان في المهمزة وأمر بتوريق اللام الاولى من الله بكسرتها الموجبة لترقيق لام الجلاء ولام لما مجاورتها النون كا قاله ابن المصنف وغيره (وليتلطف وعلى الله ولا الض) أمر بتوريق لامي وليتلطف مجاورة الاولى الياء الرخوة ومجاورة الثانية الطاء المستعملة وأما ما قاله بعضهم من جواز تفخيم اللام الثانية لوقوعها بين تاء وطاء فبردود كقطع به الجميرا وفaca لغيره من المحققين ويرفق اللام الاولى من على الله مجاورتها اللام الجلاء وكذا اللام الاولى من قوله ولا الفضالين مجاورتها الفضاد المستعملة وإنما قطع المصنف الكلمة للضرورة والافلا يجوز مثل هذا الالاف حالة الاضطرار لافي حالة الاختيار ولباقي الاختيار لقراءة ولا كنابة وأما قول المصري وأما وقوف على الفضاد الساكنة من ولا الفضالين لاما بدل عن لام التصريف أي قبله خادعند اراده ادغامه فغير مفيد لوجه الاعتناد عن المصنف لانه عند اراده الادغام يصيرو ضاد امشددا لا يجوز فكدهم ان القلب لا يصلح الاعتناد اجتماعه مع الفضاد دون انفك ك عنده على أن الوقف على لام التصريف وقطعه عن مدخوله لا يصلح لا كنابة ولا قراءة بل خلاف بين أرباب المدراء والرواية فتعين أن يكون فعل هذا للضرورة فلا يصلح مقابله قوله هذا بقوله وقيل لضرورة النظم فقاعدة ورث في تفخيم اللام عمله الشاطبية وغيرها من كتب القراءات الموضوعة للوجوه الخلافية والشيخ ابا النزم في مقدمته الامور الضرورية الواقعية (واليم من مخصصة ومن مرض) مجاورة الميمين الاولين للحرفين المفخمين وكذلك الميم الاخيرة هذا وقول خالد أمر بتوريق الهمزة عند مجاورة لها في الحمد ثم تمهيله بأن اللام لما كانت ساكنة صارت كأنها معدومة بعيد جداً من قوله تبعا

(و) حاذر تفخيم (همز)  
كل من (الحمد) و (أعوذ)  
و (اهدنا) عند الابداء  
 بذلك ما فيها من كالشدة  
 وتجاوزتها العين والاهاء  
 المتعددين معها في المخرج  
 ولكون العين واللام من  
 الحروف المتوسطة بين  
 الرخوة والشدة وكون اهاء  
 من الحروف الرخوة واللام  
 في اسم الله من الحروف  
 المفخمة فالمهمزة مرقة  
 سواء جاورها مفخم أو  
 مرق أو متوسط فلام يختص  
 ذلك بجاورة الاحرف  
 المذكورة (نـ) حاذر  
 تفخيم (لام الله) لكسرتها  
 ولام (لـ) مجاورتها النون  
 ولامي (لـ) مجاورتها الاولى  
 الاولى الى اليم الرخوة وجاورة  
 الثانية الطاء المفخمة ولام  
 (على الله) مجاورتها اللام  
 المفخمة في اسم الله ولام  
 (ولـ) من قوله تعالى  
 ولا الفضالين مجاورتها الفضاد  
 المفخمة (و) حاذر  
 تفخيم (المـ) الاولى  
 والثانية (من مخصصة وـ)  
 المـ (من مرض

وابرق) لجاورتها الجميع  
المقحوم وباء (باطل) لجاورتها  
الالف المدية وباء (٣٦)  
وباء (بذى) لجاورتها  
الرخوة (واحرص) وفي  
نسخة فاحرص على (على)  
الشدة والجهر الذي فيها)  
أى في الباء (وف الجيم) لذا  
تشتبه الباء بالفاء والجيم  
بالشين (كحب) و (الصبر)  
و (ربوة) و (اجئت)  
و (حج) و (الفجر) ثم  
بين بعض صفات الباء  
وغيرها من حروف الفعلة  
حال سكونها في الوقف فقال

لابن المصنف أمر بالمحافظة على سكون اللام الأولى من قوله ول يتطلّف أبداً ماقال أول لام الكلام هنا في  
التقيق والتفحّم لافي النسرين والتحرّك كلاماً لا يخفى على ذوى التحقيق والله على التوفيق وقال  
المجازي أى رق اللام الثانية لأن اللام مرقة لاملاحة قلت وكذا اللام الثانية مرقة لاملاحة نعم كون  
الثانية لجاورتها الحروف المقحومة يصعب ترقيقها فتناكم الاهمام بحالها ( وبابرق وباطل بهم  
بذى) أى ورق باء برق لجاورتها الراهم المقحومة لاسياً وبعدها القاف المستعملة وكذا باطل لأجل العطا  
المستعملة من غير اعتبار كون الالف فاصلة فانها لا يؤتمن منها السراية وأما قول الشيخ زكريا وباء  
باطل لجاورتها الالف المدية فيه بحث حيث تشعر بأنها ترقق لجاورتها ما هو مرافق فيلزم أنه يكون ماقبل  
الالف تابعها في الترقيق مع أنه سبق عن اطهوره في بيان التحقيق أنها هي التابعة له حيث ترقق بعد  
المستفلة وتفحّم بعد المستعملة فهم في التمهيد ما يقتضى أنها متبوءة لاتابعة حيث قال اذا وقع بعد الباء  
الله وجب على القاري أن يرقق اللفظ بها لاسمها ان وقع بعدها حرف استعمله او ابطاق نحو قوله تعالى  
ياغ وياسط والاسساط والباطل والبغ وأما عبارته الصحيحة في النشر فصريحة بتقيق الباء حيث وقع  
بعدها حرف مقحوم نحو باطل والبغى ويصلها ثم قال فيه قان حال بينهما أى فكان التحفظ بتقيقها أبلغ  
نحو باطل والبغ والاسساط فكيف اذا ولها حرفان مقحمان نحو البرق والبقرة وكذا رق باء بهم  
وبذى وان كان بعدها الحروف المستعملة لعموم الحكم في المسألة وأما قول ابن المصنف أى بين باء بهم  
وبذى لجاورتها حرقاً خفيماً وهو لها والذال فجعل بحث اذليس الكلام في العين بل سوق العبارة  
في الترقيق وهو لابناف ما ذكره من التعليل في التحقيق حتى يقال جعله من باب علفتها ثنا وماء باردا  
مع أى أمر البيان لاختص بحرف ولا حركة كلاماً لا يخفى على الاعيان مع أن الذال ليست من الحروف  
الخلفية المختومة للآخر معه في تركيبها فالاحسن ما عليه الشيخ زكريا بقوله لجاورتها الرخوة لأن  
فيه بحثاً لمصرى حيث قال بجاورة الرخوة لا يقتضي الترقيق ولا لا يقتضي بجاورة الشدة ضدّه قلت قد  
تكون العلة مطردة لامعكسة نعم الاولى أن يعلل ترقيق الباء فيهم لجاورتها حرقاً خفيماً وهو لها  
وفي بذى لجاورتها حرقاً ضعيفاً كما قال المصنف في النشر ويلحدر بتقيقها من ذهاب شدتها كابعاده  
كثير من المغاربة لاسمها ان كان بجاورة احرفاً خفياً وهو لهم وبهاؤه بالبغ وباسط أو ضعيفاً نحو  
بذى وبدلانة ومساحتهم وان سكتت كان التحفظ بما فيها من الشدة والجهر أشدّها إلى ذلك وأشار الناظم  
بقوله (واحرص) وفي نسخة فاحرص (على الشدة والجهر الذي) وإنما يقل اللذين لوزن المبني أو  
لانحداد مؤداتها في المعنى أو لتقدير مثلك في المطوف والاظهر أن يقال التقدير واحرص على كل واحد  
من الشدة والجهر الذي (فيها وفي الجيم كحب الصبر) بالإضافة اما لوزن الملايس وهي كونها  
متالين للباء الموحدة والظاهر أن كلمة كحب محبكة على ما ورد في الآية اماماً لها أو بارادة كاف التشبيه  
فيها القوله تعالى يحبونهم كحب الله وأما الصبر فمططف عليه من غير عاطف وإنما أمر بالحرص على ايات  
صفة الشدة والجهر الكائنتين في الباء والجيم لذا تشتبه الباء بالفاء والجيم بالشين كقوله تعالى يحبونهم  
كحب الله وتواصوا بالصبر (ربوة اجئت وحج الفجر) بالإضافة أيضاً لمسايسه ولا يصح في الحكاية  
كانوهم المصرى اذ لم يعرف لفظ حج منكر اجر وراف القرآن والمتن وكما ربوة وجيم البقية أو ربوبة  
بفتح الراء لابن هامر وعاصم وهي في الموضوعين كمثل جنة ربوبة والى ربوبة ومجوزضم توين ربوبة  
وكسرها كما قرئ بـها في قوله كشجرة خبيرة اجئت والمحج جاء معرفاً باللام وعبر داعتها قال الله  
تعالى ولقد على الناس حج البيت والمحج أشهر معلومات المراد بهذه الامثلة وأمثالها من الآيات وخصوص  
الجيم بالذكر من بين حروف الجهر والشدة أيضاً لا خراج أهل مصر والشام ايها من دون مخرجها

فيتشيرها اللسان فيمزجونها بالشين وكذا بعض أهل المبن يمزجونها بالكاف لارتفاع اللسان فيخرجها سما اذا اتي بعدها بعض الحروف المهموسة فان التحفظ على جبرها وشدتها يكون أتم وألزم والله اعلم وأحكم ( وبين ) بالتون الخفيفة ( مقلقلة ) ففتح القاف وكسرها ( ان سكنا ) بآلف الاطلاق أى بين يانا ناما سكون حرف مقلقل من حروف الفعلة المتقدمة الجموعة في قطب جد ان سكن الحرف المقلقل بسكون أصل لا يختلف حاله أصلا وقاولا وصلا نحو يقطعون وفطرة وربوة والفجر ويدخلون ( وان يكن ) أى السكون ( في الوقف كان ) أى المقلقل أو التقلقل ( أينا ) أى بين آلف الاطلاق أى اكثريها وأظهرها عي نام الفعلة عند سكونها لغير الوقف نحو رق وحيط وكسب وحرج والمهاد والظاهر أن المراد بسكونه في الوقف أعم أن يكون عارضيا في الوقف أم أصلها ليستقيم تمثيل ابن المصنف في الباقي قوله قارب وأما قول المجرى أو عارضا في الوقف نحو من لم يتبعه وان يسرق ففالة عن قواعد العريبة لأن عارضا لازم لا لوقف فهو في حكم سكون اللازم فلا زم المام وأما قوله وقيد شيخ الاسلام يعني ذكر بالتصريح الاول بغير الوقف بناء على أن تبيين الفعلة في الوقف معلوم من المصراع الثاني وما ذكرناه اولى لأن الاصل الاطلاق فليس في حاله اذ كلام شيخ الاسلام في مقام النظام لتأمل في المرام لان الكلام اهله في السكون الاصل مطلقا والمدارض وقاولا لا يختلف الحكم حينئذ في الاول ان يقف على تلك الكلمة التي فيها سكون أصل او يدرجها فتأمل يظهر لك وجه الحال ثم لا شك أنه اذا تكرر حرف الفعلة مدعا يكون المبالغة في الفعلة معينا نحو الحق وتب والمحج وصد ثم اعلم أن الاظهير كون مقلقلة بافتتاح على أنه نمت حرف مقدر وأما قد미ه ابن المصنف الكسر على أنه حال من فاعل بين فيحتاج إلى مفعول مقدر أى بين الحروف حال كونه مقلقلة ولا يخفى أن الاول هي الاولى ويلايه عطف المصنف رحمة الله على مقلقلة قوله ( واه حصحح أحاطت الحق ) باشباع ضمة الفاف رعاية للفافية ورفعه بناء على الحكاية ولو في آية مع أنه مجرور بحسب القاعدة العريبة من حيث انه وما قبله معطوفاً على حصحح المضاف إليه بحذف الماء والمدى وبين ترقيق حاء نحو حصحح الشاملة للإلى والثانية وحاء الحق بجاورتها حروف الاستدلة المتخمة حذرا من تفخيم الحال حال المقاربة قال في النشر والخلاف يجب العناية باظهارها اذا وقع بعد اجاورها او مقارتها اسما اذا سكتت نحو فاصفح عنهم وبسجده فكتير اما يقللونها في الاول عينا ويدغمونها وكذلك يقللون الها في سببه حاء لضعف الها وقوه حاء فيتعدد بها فينطرون بحاء مشددة وكل ذلك لا يجوز اجماعا وكذلك يجب الاعتناء بتوريقها اذاجاورها حرف الاستدلة نحو أحاطت والحق فان اكتف بها حرفان ووجب نحو حصحح اه كلامه ( وسين مستقيم ) بكسر الميم بلا تنوين ضرورة ( يسطو يسقوا ) بحذف الماء وفيه اى بين افتتاح السين المهملة واستفاتها لاسما حال ضمها بسكونها مع جي القاف ولو بواسطة بعدها لثلا تقلب صاد حال نطقها ثم ايراد مستقيم نكرة لتشتمل المعرفة وجراه يصبح اغرا باوحكاية لوروده في القرآن الى صراط مستقيم وأغرب المجرى في قوله مستقيم بفتح الميم من غير تنوين على الحكاية لان كذلك في سورة الفاتحة اه ولا يخفى وجده الغرابة لانه ليس كذلك في الفاتحة لان الموجود فيها معرفة باللام كما لا يخفى على من له المام بمراتب الكلام وكذلك سين يسطون يسقون من قوله تعالى يكادون يسطون ووجده عليه أمة من الناس يسوقون بجاورتها الطاء والكاف وهما من حروف المسمى الشديدة مع كون السين مستقبلة خواص وكذا مثال هذه الكلمات في الآيات اليتىات نم حذف التون من المثالين الاخر بن من باب الضرورة الشعرية والافلاج يجوز قطع الكلمة عند القراء لحال الاختيار ولا الاضطرار وكذا لا يستحسن قطع الكلمة في الكتابة بان يكتب التون في المثالين

( وبين ) حرفا ( مقلقلة )  
أى بين فقلنته ( ان سكنا )  
في غير الوقف نحو ربوة  
( وان يكن ) سكونه ( في  
الوقف ) نحو قريب  
( كان ) فقلنته ( أينا )  
منها عند سكونه لغير الوقف  
ومثال ذلك حروف الفعلة  
لغير الوقف يقطعون وقطر  
واجبهاء ويدخلون  
وللوقف خلاق وحيط  
وبهيج وعيدي ( و ) بين  
( حاء حصحح ) بجاورتها  
الصاد المستعملة وحاء  
( أحاطت ) و ( الحق )  
بجاورتها الطاء والكاف  
الشد يدتني ( وسين  
مستقيم ) و ( يسطو ) من من  
قوله تعالى يسطون  
( يسقو ) من قوله تعالى  
يسقون في سورة القصص  
بجاورتها الثانية والطاء والكاف  
الشديدات وكل ذلك  
راجع الى اعطاء الحروف  
حقها ومستحقها

(ورق الراة اذا ما زالتة  
 (كسرت) ولو لررم او  
 الاختلاس او امالة سواه  
 سكن ما قبلها أم تحرك  
 وسواه وقع بعد ها حرف  
 استعلاه أم لا نحو وف  
 الرقاب ورجالا والفارمين  
 والفتح و بشري بالامالة  
 أما اذا فتحت او ضمت او  
 سكتت ولم يكن قبلها حال  
 سكونها حرف مثال أو ياء  
 ساكنة أو كسرة وان وقع  
 بينهما ساكن ففتح على  
 أصلها فان كان شيء من  
 ذلك نحو الفار و خير و خير  
 وقدر والذكر رقت  
 وبعده معلوم من قوله  
 ( كذلك ) ترقى الراة  
 الواقعية ( بعد الكسر  
 حيث سكتت ان لم تكن )  
 واقمة ( من قبل حرف  
 استعلا أو ما ) كانت  
 الكسرة ليست أصلأ  
 يعني وكانت الكسرة قبلها  
 لازمة نحو فرعون و مرية  
 فان وقفت قبل حرف  
 استعلا، الواقع منه بعدها  
 في القرآن ثلاثة أحرف  
 القاف والطاء والصاد نحو  
 فرقه و قرطاس وللمرصاد  
 أو كانت الكسرة غير  
 لازمة بل عارضة نحو اركوا  
 وارجموا و نحو اربتم وأم  
 ارتا بو ان شئت نبین ما وقع  
 فيه خلف بسبب كسر  
 حرف الاستعلا، فقال

المذكور بن في أول سطر وما قبلها في آخر سطر فاحفظ هذه القاعدة فانها كثيرة القاعدة  
 (ورق الراة) أي الذي أصلها التفتح (اذا ما كسرت) نحو رزق (فائدة) ما بعد اذا زالتة ومفهومه أنها  
 تفتح اذا ضمت او فتحت نحو رب رؤيا (كذلك) أي مثل الراة المكسورة ترقى اذا وقفت (بعد  
 الكسر حيث سكتت) أي الراة ومفهومه أنها تفتح اذا كانت ساكنة بعد ضمة او فتحة والامالة قرآن  
 وقرن وقريبة (ان لم تكن) أي الراة الساكنة الموجودة بعد الكسر واقمة (من قبل حرف استعلا)  
 بالقصر كوقف حزة للضرة وجزء الشرط مخدوف دل عليه ما قبله ومفهومه أن حرف الاستعلا  
 اذا كانت قبلها فانها تفتح كرساد و ارصاد و قرطاس و فرقه وليس غيرها في القرآن (او كانت الكسرة)  
 أي كسرة ما قبلها (ليست أصلأ) أي أصلية لا عارضة ولا منفصلة لان الاصل هو الانفال فانها تفتح ان  
 كارجعي والذى ارتضي وأم ارتا بو وليس المراد أن الكسرة لا تكون موجودة أصلأ على ما يتوجه قال  
 الروى وكانت عطف على الجملة الشرطية السابقة انه وهو موافق للقواعد المرتبة ولكنها غير مطابق  
 للقواعد القرآنية فان الكسرة اذا لم تكن أصلية توجب تفتح الراة بعدها لا ترقيقها المفهوم من ظاهر  
 نظم عباره الجزر ية قال وجه أن تكون عاطفة على مدخل ما الجازمة ولما تكن تدخل على الصيغة  
 الماضية يقدر لها ما في معناها ليؤدي مؤداتها من افاده النفي فيقال التقدير أو بما كانت على ما أشار اليه  
 الشيخ زكي ياوه عام نظام مرام الكلام فترقيق الراة التي بعد كسرة مشروط بعدم كون حرف  
 الاستعلا بعدها و بعدم كون الكسرة عارضة فانها اذا وجد حرف الاستعلا بعدها تفتح وكذا اذا  
 كانت الكسرة عارضة او منفصلة فانها تفتح فالقيدان عدميان مانمان كا اشار اليه ابن المصنف لأن  
 ما كل كلام زكي ياوه اني الثاني قيد انبات لان في النفي يفيد الانبات فيصير التقدير أو كانت الكسرة  
 أصلية فيؤخذ حينئذ حكم العارضة بالمفهوم من الشرطية وأما قول المانى أو كانت عطف على مقدر  
 تقديره تفتح الراة اذا كانت من قبل حرف استعلا، أو كانت كسرة ما قبلها ليست أصلأ اي عارضة فهو  
 أقرب الى المبني فانه من باب المطاف على المبني كما لا يخفى وأما ما اختاره المصرى من أن المقدرة عطف  
 على لم تكن بعيد جدا حيث لا دلالة على هذا المقدر لشيء أبدا أقول ولو قال المصنف أو لم تكن  
 الكسرة ليست أصلأ خلص نعم كان الاظهر أن يقول أو كانت الكسرة أصلأ و صلأ اي أصلية لا عارضة  
 ووصلية لانفصالية فيوافق الشاطبية من جهة القيدين في قوله

وما بعد كسر ماض أو منفصل هـ ففتحه فهذا حكمه متذلا

وكان يفيد بالاصل أن لا يكون عارضا بالوصول أن لا يكون منفصل فرحم اللهم أن نصفه  
 الاولى أن يكون الكلام بالواو الحالية دون أو الترددية لثلا يفهم التنويع الموجه بان الكسرة  
 الاولى براد بها مطلقا فتأمله فانه موضع زلل والمحجوب من ابن المصنف ومن تبعه من الشراح الكرام  
 حيث لم يقيده واجعل هذا المقام من جهة المبني واكتفوا بما ذكره من حاصل المبني « والحاصل أن  
 ترقيق الحرف الاخافه أي جعله في المخرج نحوها وفي الصفة ضيقا وضده التفتح فانه يعني التسمين  
 والتجميم فهو والتقطيل واحد الا أن استعمال الاكثر في الراة أن يكون ضد الترقيق هو التفتح  
 وفي الاسم التقطيل كافي قراءة ورش من طريق الازرق وقد عبر قوم عن الترقيق في الراة بالامالة بين  
 اللفظين كافعله الدافى وبعض المغاربة إلا أنه تجوّل الانماء أن ينحو بالفتحة الى الكسرة وبالايف  
 الى اليماء والترقيق انحاف صوت الحرف فيمكن التلفظ بالراة مرقة غير ممالة وفتحة ممالة وان كان  
 لا يجوز رواية مع الاماء إلا الترقيق وأيضا لو كان الترقيق امالة لم يدخل على المضموم والساكن والا لكان  
 الراة المكسورة ممالة وذلك خلاف اجماعهم على الفرق يعني باان الترقيق في الحرف دون الحركة

والامالة في الحركة دون الحرف كذا ذكره المصري والتحقيق ما قال به في النشر من أن تغليظ اللام تسمينها لاتسمى حركتها والتغليظ مراده إلا أن التغليظ في اللام والتغليظ في الراء والتغليظ ضدها وقد يطلق عليه الامالة بجاز لكن الصحيح هو الفرق بينهما بان التغليظ في الحرف دون الحركة والامالة في الحركة دون الحرف ثم الاصل في الراء التغليظ على اعلىه الجمود وراحتارة المكي وقال جماعة ليس للراء اصل في التغليظ ولا في التغليظ وإنما يعرض ذلك بسبب حركها فترق مع الكثرة لتسفلها وتغليظ مع الفتحة والضمة لتصعد بها فإذا سكنت جرأت على حكم الجماور لها أيضا فقد وجدناها ترق مفتوحة ومضمومة اذا قدمها كسرة أو ياء ساكنة فلو كانت في نفسها مستحقة للتغليظ بعد أن يبطل ماستحقة في نفسها بسبب خارج عنها كما كان ذلك في حروف الاستعاء لأن المعتمد هو الاول وهذا لم يعرض الناظم لذكر أسباب تغليظها وقد صرخ الشاطبي رحمه الله بهذه المضمون في قوله

وَفِي عَدَا هَذَا الَّذِي قَدْ ذَكَرْتُهُ ۝ عَلَى الْأَصْلِ بِالْتَّغْلِيظِ كَنْ مَتَعْلِمًا

فلا ترق الالموجب وذلك اذا كانت مكسورة كسرة لازمة مثل رجال والغارمين والفجر وليل وليل عشر وبالصبر او عارضة مثل انذر الناس وانغران على قراءة ورش تامة نحو رزقا واذ كر اسم او ميعضة بالاختلاس نحو ارنبي او ماللة او لاخور اي او وسطان نحو الذكر او وطر فان نحو عذاب النار او ووصل نحو ذكرى الدار من نون نحو ذكر او غير من نون نحو البشري سكن ما قبلها كأنقدم منها او تعرك ما قبلها باى حركة سواء وقع بعد الراء حرف مستهل كسابق او مستهل كاف الرقاب ورزقوا و كان في الاسم او الفعل وكذلك اذا كانت الراء ساكنة بعد الكسرة فانها ترق اذا كان سكونها لازما نحو فرعون ومرية او عارضا نحو وما يشملكم على قراءة الاسكان تكون الراء متوسطة كسابق او متطرفة وصلة ووقفا نحو انذر الناس ان كان قبلها كسرة متصلة حقيقة او حكم لازمة كأنقدم وليس بعدها حرف استعاء متصل احترازا عن نحو انذر قومك ولا تصير خذك وفا صير صير اجيلا مباشر بان لا يكون بين الكسرة والراء حركة أخرى في الفعل نحو استغفار والاسم العربي نحو الاربة والاعجمي نحو فرعون وجملة الكلام وزبدة المرام أن شرط المؤثر أن تكون كسرة مفصلة لازمة ووجود اشتراط اللزوم والاتصال في التغليظ هو تقوية السبب ليتمكن من اخراجها عن أصلها فالمفصل اللازم ما كان على حرف أصله وهو ظاهر او ينزل منزلة الاصل كحراب من قباب كسر الميم الزائدة على أصل الكلمة لا نهان عن جملة مفعال ومفعول قال ابن الشربج و كثير من القراء يفتح الساكنة بعد الميم الزائدة نحو مرتفعا وأما المفصل العارض فهو مدخل على كلمة الراء ولم ينزل منزلة الجزء منها وهو الذي لا يدخل اسقاطه بها كاف باء الجر ولا مه وكهمزة الوصل نحو اركبوا وارتأيوا في الابداء وأما المفصلة المارضة فهو ما كانت في كلمة منفصلة اعراها وعروضها للساكنين وصلان نحو ارتيم وملن ارتضي او للبناء نحو ياني اركب بكسر التحتية فان أصله ياني او للاباء نحو رب ارجعون فان أصله ربى فكسر الباء لمناسبتها الياء ومتابعتها في البناء وأما المفصلة الازمة قبل راء ساكنة فهو ما كانت في كلمة أخرى لازمة البناء على الكسر نحو الذي ارتضي عند الكل وما كان أبوك امرأسوه لورش قال التويري ولا تائي له وقال ابن المصنف وتبعه غيره والمفصلة الازمة لم تنجي في القرآن قبل راء ساكنة لكن فيه نظر ظاهر لوجود ما سابق اللهم الا ان يراد المتفق عليها وأنه جعل كسرة الذي كسرة اتياع ولذا فتح في اللذان لكنه مختلف ما ذكره شراح الشاطبية في قوله

وَمَا بَعْدَ كَسْرِ عَارِضٍ أَوْ مَفْصِلٍ ۝ فَتَغْلِيظُهُ كَهْدَنْ مَتَعْلِمًا

ان العارض ما حقه السكون فيكسر ابداء نحو امرأة او لاتقاء الساكنين نحو ارم او المفصل

بان كان الكسر في حرف منفصل من الكلمة نحو الذي ارتضي وأما المفصلة الازمة قبل راء متحركة

(والخلف) ثابت (في) راء (فرق) كالطود العظيم فتفخيم لحرف الاستسلام وترفق (لكرر يوجد) في القاف والياء يختلفون في غيره كفرقة وقرطاس لاتفاق كسر حرف الاستسلام فيه (وأخف تكرر راء) للراء (إذا اشتد) قال مكي بحسب على القاري أخفاء تكرر الراة ففي أظهره فقد حصل من الحرف المشدد حرر وفامن المفعم حرفين (ونعم اللام من اسم الله) وان زيد عليه ميم ان وقعت (عن) أي بعد (فتح اوضم كبد الله) بفتح الدال وضمها نحو قال الله واد قالوا اللهم لمناسبة الفتح والضم التفعيم المناسب للفظ الله أما اذا وقعت بعد كسرة ولو منفصلة أو عارضة نحو الله وأفي الله شك وقل الله فترق على اصيلها وقد ترق اذا كان قبلها امالة كبرى وذلك في قراءة السوسي في احد وجهين نحو نزري الله

فإن ساجهات على قواعد ورش نحو رسول ولرسول وهذا كل حكم الراة وصلاماً موافقاً فلا يستفاد من الجزرية وقد ينتهي الشاطبية ويحمل احكاماها في الوقف انها وقفت بالروم فهو كالوصل في جميع الاحوال الا أن في نحو قد يرى ترقى لورش وتتفخيم للجمهر وان وقفت بالسكون وكان قبلها حرف مال فرققة كالنار وكذا اذا كان قبلها كسرة نحو قدر ومستقر ولا ناصر أو ياء ساكنة نحو غير وضير وخير ثم الساكن بين الراة وبين الكسرة ليس بمانع من التقيق نحو الشعر واهل الذكر وبكرسواء كانت الراة في الوصل مكسورة أو مفتوحة أو مضمومة كما مثناها في الوقف بالسكون ولو مع الاشمام تكون مرقة وقد نظمت حكم وقف الراة وقلت نظماً

ونعم الراة زمان الوقف « ان لم تكن بعد مثال الحرف  
أو بعد كسر أو سكون الباء » رقها عند سائر البناء

ولا يخفى ان قولى بعد كسر باطلاته يم ما يكون بفضل وبدونه فيشمل نحو الشعر والذكر « نعم اعلم ان الساكن الحاجز بين الكسرة والراة اذا كان صادا نحو ادخلوا مصر وطاء نحو عن القطر فقد اختلف في ذلك اهل الاداء فمن اعتد بحرف الاستسلام فنعم كما في عبد الله بن شريح ومن تبعه وهو قياس مذهب ورش من طريق مصر بين ومن لا يعتد به رق كاص عليه ابو عمر والداني في كتاب الرايات من جامع البيان وهو الاشباه بمذهب الجماعة وبدل عليه اطلاق الشاطبي وعدم التفاته الى الخلاف لكن المصنف اختار في مصر التفعيم وفي عن القطر التقيق نظرافهم بالوصل وعملاً بالاصل (والخلف في فرق لكرر يوجد) أي والاختلاف ثابت في تفعيم راء قوله تعالى فكان كل فرق وترقيقها الكسر يوجد في قافها فيكون وجده التقيق ان حرف الاستسلام قد انكسرت صولته المقحمة لتحركه بالكسر المناسب للتقيق أول كسر يوجد فيها قبله وما بعده فيكون وجده التقيق ضعف الراة بوجوها بين كسرتين ولو سكن وفقاً لعروضه وأما وجده التفعيم فضعفه الكسرة لتقابيل المانع القوى وهو حرف الاستسلام قال الداني الوجهان جيدان التقيق وبه قطع مكي والصقلي وابن شريح وادعوا فيه الاجاع والتفعيم وبه قطع الداني في البسيير كذلك كرمه ابن المصنف وقال الداني في غير البسيير والأخذ به فيه التقيق قوله التوري في شرح الطيبة فهو أولى بالعمل افراداً وبالقدم جماماً وقال المصنف في نشره والقياس اجراء الوجهين في فرقة حال الوقف لمن امالهاه التأنيت ولا اعلم فيها نصاقلت وهو قياس مع الفرق لأن الاملة فيما مع ضعفها ليست عرض كسرة فيضعف تأثيرها لاسبابها وهي عارضة حال وقها (وأخف تكرر راء اذا اشتد) بالاشباع فيه وفيما قبله ثالث بغض النسخ بصيغة الجمع لا وجده له والمعنى اذا كان الراة مشدداً فاختف تكررها قال مكي لا بد في القراءة من اخفاء التكرر وواجب على القاري ان يخفى تكرر الراة ففي اظهره فقد جعل من الحرف المشدد حرر وفا ومن المخفف حرفين فقوله اذا اشتد ليس بقيديبل اما على سبيل الاهتمام والاعتناء، اؤمن بباب الحذف للاتفاق، والحاصل انك اذا اقلت مثلما الرحمن الرحيم فلا تترك لسانك يضطرب بالراء بل احفظها من عزوجها ثلاثة تكون لاتفاقاً موضع الراة الواحدة برأي متعدد **باب اللامات**

(ونعم اللام من اسم الله) أي لامن غير الله الباقي قاعدة ورش بعض اللامات المخصوصة (عن فتح اوضم) بالنقل أي بعد احدهما (كبد الله) بفتح الدال وضمها ليصبح مثلاً على وفق العمل القرآني ولا يعدان يقرأ بالجل على وفق الحال الاعرابي والمراد به انه تفعيم بعد احدهما نام اللام اصيلها التقيق عكس الراة عند اهل التحقيق فلا تفعيم الالوجب ومن نية كان المانع في الراة عن التفعيم أو التقيق سبباً واحداً هاماً في اللام فهي من اسم الله تعالى وان زيد عليه ميم وصار اللهم اذا تقدمتها فتحة محضة

أو ضمة كذلك فانها تكون مفخمة نحو القراءة بنا ابداً، وسيؤتيها الله وصلاماً قام عبد الله وقال اللهم  
وقالوا اللهم لمناسبة الفتحة والضم التفتح المناسب للغرض الذي من النعيم لكونه الاسم الاعظم عند  
الجمهور المعلم فان تقدمة كسرة مباشرة بان لم تكن بين الكسرة واللام حركة اخرى وهي محضة غير  
مالمة متصلة اتصالاً صوبياً نحو الله بالله فان الاتصال الحقيقي غير متصور في الحرف الذي يوجد  
قبل الجلالة او منفصلة عارضة ولازمة فانها تكون منرققة نحو الله الامر وأقسموا بالله وأقى الله شك وسم  
الله وما يفتح الله وقل الحق ولم يذكر في المتن حكم ترقيتها احالة على اصلها او اكتفاء بفهم منطوق  
حكمها على ما هو المعتبر عند نافر الرواية وعند الشافعي رحمة الله حتى في ادلة الدراسة تم هذه اللام ان وقعت  
بعد ترقيق خال من ممال الكسرة فهي على تفخيمها نحو يبشر الله في قراءة ورش أو بعد اماماة كبرى أي  
محضة وذلك في قراءة السوسي فوجها نحو حتى نرى الله جهراً التفتح و به قرأ أبو العباس والتتفيق  
وبه قرأ عبد الباق واطلاق المصنف مما يؤيد الاول فتأمل ثم اعمل ان اجتماع الامرين على ارجاع اقسام  
مرفتين نحو على الذين ويفتحمین نحو اصل الله في قراءة ورش عند بعضهم ومرفتة مفخمة نحو  
وأحل الله ويفتحم ومرفتة نحو وظلت علىكم الفعام في قراءة ورش فاعط كل ذي حق حقه خصوصاً  
الختلفين خوف السراية هذا وقيل اما ناخمت اللام من لفظة الجلالة فرقاً بينه وبين سائر الامات ولمل  
مراده ان التفتح اما هو بغير الدال فلما ذكر من ان وجه تفخيمها انه كسرة تنقل الخلف  
عن السلف وتوارثهم ذلك كاباعن كابر من غير نكيرنا كسر ( وحرف الاستعمال ) بمحنة همزة الوصل  
في الدرج ونصب حرف على انه مفهوم مقدم لقوله ( ثم ) ويجوز رفعه على تقدير شعنه نحو قوله تعالى  
والقمر قدر رأى على القراءتين « ثم المراد بحرف الاستعمال اعم من ان يكون مطبقاً او غير مطبق ولذا قال  
( واخصوصاً ) بضم الصاد وبالاً لف المبدلة من النون الخففة ( لا طباق ) بنقل الحركة والاكتفاء  
به عن همزة الوصل ونصب على انه مفهوم لما قبله ( أقوى ) صفة لم يوصف بمذوف والمبني خصوص  
حرف الطباق تفخيم اقوى من تفخيم سائر حروف الاستعمال ( نحو قال ) بالرفع ويجوز نصبه  
( والمصا ) بالاً لبالياء كافي بمعنى النسخ والحاصل انه امر بتفخيم حروف الاستعمال السبعة  
المتقدمة في الكلمات خص بضيق ظلمة قافية والظالمين وخال الدين وصادقين ولا الشالين والفارمين والطامة  
وأمر بخصوص حروف الطباق الاربعه من جملتها الصاد والطاء مهملتين ومعجمتين وبينهما عموم  
وخصوص متعلق اذ كل مطبقه مستعملية ولا كل مستعملية مطبقة فاتي بمثالين مثال حرف الاستعمال  
غير المطبق وهو القاف في قال ومثال حرف الاستعمال المطبق وهو الصاد المصا قال ابن المصنف وبعده  
غيره والاف واللام للهدأى المصا المذكورة في قوله اضرب بعصاك اه وفيه بحث لا يخفى فان الحكم  
شامل له ولغيره أيضاً من قوله تعالى حكاية عن موسى قال هي عصاً وقوله تعالى فالقى عصاه وأيضاً  
قوله تعالى وعصى آدم به فالصحيح ان اللام للجنس الاستغرافي الشامل مادى هذا النظر من الواوى  
والياوى واما صاد غيره هذا البناء فيعلم حكمه من قوله نحو المصا اذا فهو معطوف على قال بكل حال ثم لو قال  
مع عصا بالاً لف ايا لطريق لفاظ التزيل وهوافق في مقام التمهيل وأما قول زكرياء لكونه أقوى  
فلدلالة على تقديره في المبني فلا تتعذر على ما قدمناه في المعنى غالباً أن الباء في اقوى مذوفة على حد قوله  
السائل شعر « تمرون الديار » أى تمرون به انما علم ان في اتيان المثالين المتقددين نكهة بديمة وحكمة  
منيعة وهي ان الصاد المهملة مع قوتها اضعف حرفاً في الطباق لا نهموس والكاف اقوى من باقي  
حرف الاستعمال هذا حرف الاستعمال بحسب القوة والضيق الناشئين من اختلاف احوالها  
ثلاثة اضرب عند ابن الطحان الاندلسي الاول ما يمكن فيه التفتح وهو ما كان مفتوحاً الثاني ما كان

( وحرف الاستعمال ، ثم  
واخصوصاً ) أنت ( لا طباق )  
بنقل حرفة الهمزة الى اللام  
والاكتفاء بها عن همزة  
الوصل يعني واخصوص  
الحرف المطبق من بين  
سائر حروف الاستعمال  
بكونها ( اقوى ) تفخيمها  
من غير المطبقة ( نحو )  
الكاف من ( قال و ) الصاد  
من ( المصا ) والاف مثال  
لنير المطبق من حروف  
الاستعمال ، والثاني مثال  
المطبق منها

دونه وهو المضموم والثالث ما كان دونه أيضاً وهو المكسور وعند المصنف على خمسة ما كان بعده ألف  
نـم ما كان مفتوحـانـ غيرـ ألفـ بعـدهـاـ وهـذـانـ النـوـعـانـ منـدـرـجـانـ تـحـتـ جـنـسـ أـلـفـ الـثـلـاثـةـ ثمـ ماـكـانـ  
مضـمـوـنـاـ ثمـ ماـكـانـ سـاـكـانـ مـاـكـانـ مـكـسـوـرـاـ

(و بين الأطباقيـ منـ أحـطـتـ معـ «ـ بـسـطـتـ وـ اـخـلـافـ بـنـخـلـفـكـمـ وـ قـعـ»ـ)

أمرـ بـيـانـ صـفـةـ اـطـبـاـقـ الطـاـءـ منـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ حـكـاـيـهـ عـنـ الـهـ دـهـ أحـطـتـ بـاـلـهـ تـحـطـبـهـ وـمـنـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ لـئـنـ  
بـسـطـتـ إـلـىـ يـدـكـ لـلـاـشـبـهـ الطـاـءـ الـمـطـبـقـ الـجـهـرـ يـةـ بـاـلـنـاـ،ـ الـمـفـتـحـةـ الـمـسـتـغـلـةـ الـمـهـمـوـسـةـ الـمـدـعـمـةـ  
كـاـهـوـأـصـلـ الـقـاـعـدـةـ فـاـدـغـامـ الـحـرـوفـ الـتـقـارـبـةـ وـكـذـاـ الـحـكـمـ فـيـ قـوـلـهـ فـرـطـتـ فـيـ جـنـبـ اللهـ تـعـالـىـ أـخـيـرـانـ  
الـاـخـلـافـ وـقـعـ بـيـنـ أـهـلـ الـاـدـاءـ مـنـ الـمـشـاـعـيـنـ إـبـاهـ صـفـةـ اـسـتـعـلاـ،ـ الـقـافـ مـعـ الـادـغـامـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ أـلـمـ  
نـخـلـفـكـمـ مـنـ مـاـمـهـيـنـ وـفـيـ ذـهـابـهـاـمـعـهـ مـعـ اـنـقـاقـهـمـ عـلـىـ الـادـغـامـ قـالـ اـنـ الـمـصـنـفـ وـكـلـاـهـ جـاـزـانـ وـذـهـاـهـاـ

(وـ بـيـنـ الـاـطـبـاـقـ)ـ (فـيـ الطـاـءـ)  
(مـنـ)ـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ قـالـ  
(أـحـطـتـ مـعـ)ـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ  
لـئـنـ (بـسـطـتـ)ـ وـنـحـوـذـكـ  
لـلـاـشـبـهـ بـالـاـءـ الـجـاـنـسـ هـاـ  
بـالـخـادـهـاـ فـيـ الـخـرـجـ  
(وـ اـخـلـافـ)ـ فـيـ إـبـاهـ صـفـةـ  
الـاـسـتـعـلاـ،ـ فـيـ الـقـافـ مـعـ  
ادـغـامـهـ (بـنـخـلـفـكـمـ)ـ مـنـ  
قوـلـهـ تـعـالـىـ أـلـمـ نـخـلـفـكـمـ  
(وـقـعـ)ـ وـعـدـمـ بـهـاـهـأـلـيـ  
كـاـفـلـهـ الـنـاظـمـ فـيـ تـبـيـهـهـ تـبـعـ  
لـابـيـ عـمـرـ وـالـدـانـىـ

أـلـوـلـ فـيـ الـثـانـىـ ذـاـتـاـوـصـفـةـ مـثـلـ قـالـتـ طـائـفـةـ وـادـغـامـ نـاقـصـ وـهـوـ اـدـرـاجـ الـاـولـ فـيـ الـثـانـىـ ذـاـتـاـلـاـصـفـةـ وـادـغـامـ  
أـحـطـتـ وـنـظـاـئـرـهـ مـنـ قـبـيلـ النـاقـصـ وـأـيـضـاـ قـوـةـ الـطـاـءـ،ـ وـضـعـفـ النـاـءـ بـعـدـ الـادـغـامـ الـكـاـمـلـ وـلـوـلـاـ الـجـانـسـ  
لـمـ يـسـعـ الـادـغـامـ أـصـلـاـنـ الـقـوـىـ لـاـ يـدـرـجـ فـيـ الـضـعـيفـ بـخـلـفـ الـمـكـسـ وـنـحـوـفـ آـمـنـتـ طـائـفـةـ حـيـثـ أـجـمـعـواـ  
فـيـهـ عـلـىـ الـادـغـامـ الـكـاـمـلـ كـاـأـجـمـواـ فـيـ نـحـوـ أـحـطـتـ عـلـىـ الـادـغـامـ النـاقـصـ ثـمـ مـاـوـقـعـ فـيـ عـبـارـةـ بـعـضـهـمـ مـنـ  
اـظـهـارـ الـقـافـ فـيـ نـخـلـفـكـمـ فـذـكـ خـطـأـعـضـ الـهـمـ الـأـنـ حـمـلـ عـلـىـ اـظـهـارـ صـفـةـ اـسـتـعـلاـهـاـ عـلـىـ اـظـهـارـ  
الـحـرـفـ ذـاـهـ فـعـلـمـ اـنـ مـاـذـكـرـهـ لـيـسـ بـاـدـغـامـعـضـ وـلـاـ اـظـهـارـعـضـ بـلـ حـالـةـ بـيـنـهـمـاـ فـهـوـ بـالـاـخـفـاهـ أـشـبـهـ  
فـيـكـونـ نـظـيرـ مـاـقـالـ الشـاطـيـ رـحـمـهـ اللهـ

وـادـغـامـ حـرـفـ قـبـلـهـ صـحـ سـاـكـنـ «ـ عـسـيـرـ وـبـالـاـخـفـاءـ طـبـقـ مـفـصـلـاـ

وـأـنـاـوـقـعـ الـخـلـافـ فـيـ الـقـافـ دـوـنـ الطـاـءـ،ـ لـاـنـ الـاـطـبـاـقـ اـقـوـىـ مـنـ الـاـسـتـعـلاـ،ـ فـيـ جـبـ إـبـاهـ الـاـولـ دـوـنـ الـثـانـىـ  
وـأـمـاـ ذـكـرـهـ الرـوـىـ مـنـ أـنـهـمـ فـرـقـواـ بـيـنـ بـسـطـتـ وـنـخـلـفـكـمـ بـاـنـ اـعـطـاـهـ صـفـةـ الـاـسـتـعـلاـ،ـ فـيـ الـاـولـ بـزـيـادـةـ  
الـطـاـءـ قـبـلـ النـاـءـ الـمـشـدـدـةـ وـفـيـ الـثـانـىـ بـلـازـيـادـةـ الـقـافـ فـلـمـ تـرـهـ فـيـ الـكـتـبـ الـمـنـسـوـبـةـ الـيـهـمـ وـلـاـ سـمـعـاـنـ الـمـشـاـعـيـنـ  
الـذـيـنـ قـرـأـنـاـ عـلـيـهـمـ وـحـقـقـنـاـ وـجـوـهـ الـقـرـاءـهـ لـدـيـهـمـ سـمـاـذـكـرـهـ مـنـ تـلـقـاءـ نـفـسـهـ مـنـ وـجـهـ الـفـرـقـ بـيـنـهـمـ فـمـاـ  
لـاـ يـلـفـتـ إـلـيـهـ وـلـاـ يـمـوـلـ عـلـيـهـ ثـمـ رـأـيـتـ مـنـشـأـوـهـ كـلـامـ اـنـ الـحـاجـبـ مـنـ غـيرـ فـهـمـ حـيـثـ اـسـتـشـكـلـ  
الـاـدـعـامـ بـاـنـ الـاـطـبـاـقـ صـفـةـ الـمـطـبـقـ وـلـاـ يـأـتـ إـلـيـهـ فـلـوـقـيـ الـاـطـبـاـقـ مـعـ الـادـغـامـ لـلـزـمـ اـجـلـابـ طـاـءـ أـخـرـىـ  
لـتـدـغـمـ فـيـ النـاـءـ غـيرـ الطـاـءـ الـتـيـ قـامـ بـاـنـ صـفـةـ الـاـطـبـاـقـ وـفـيـ ذـكـ جـمـ بـيـنـ سـاـكـنـ فـاـذـنـحـوـ فـرـطـتـ بـالـاـطـبـاـقـ  
لـيـسـ فـيـ اـدـغـامـ حـقـيقـةـ وـلـكـنـهـ اـشـدـ التـقـارـبـ وـاـمـكـنـ النـطـقـ بـالـثـانـىـ بـعـدـ الـاـولـ مـنـ غـيرـ نـقـلـ الـلـانـ  
أـطـلـقـنـاـ عـلـيـهـ الـادـغـامـ بـحـاـزاـ لـكـونـ ذـكـ النـطـقـ كـاـنـتـعـقـ بـالـشـلـ بـعـدـ الـمـثـلـ عـلـىـ مـاـذـكـرـهـ الـجـارـبـدـيـ وـغـيرـهـ  
وـفـرـقـ بـيـنـ الـاـطـبـاـقـ وـالـفـنـةـ بـاـنـ الـفـنـةـ لـاـ تـوـقـفـ عـلـىـ النـوـنـ لـاـنـهـمـ غـرـجـهـ فـاـنـ النـوـنـ مـنـ الـفـمـ  
وـالـفـنـةـ مـنـ الـخـيـشـوـمـ بـخـلـافـ الـاـطـبـاـقـ فـاـنـهـ مـعـ الـمـطـبـقـ فـاـخـرـاجـهـ لـاـيـأـتـيـ الـاـبـدـ وـاـمـاـمـاـدـكـرـهـ الـمـصـرـىـ بـقـوـلـهـ  
وـأـجـبـ بـاـنـ الـقـرـاءـهـ نـصـوـاـعـلـىـ أـنـ فـيـ نـحـوـ فـرـطـتـ شـدـيـداـ لـوـلـاـ يـمـتـعـ بـاـقـاءـ الـاـطـبـاـقـ فـيـ الطـاـءـ قـاـمـ بـعـضـ  
صـوتـ الطـاـءـ لـاـنـ الطـاـءـ لـمـ يـسـكـمـ اـدـغـامـهـ فـيـ النـاـءـ،ـ وـلـاـ يـلـازـمـ اـجـلـابـ طـاـءـ أـخـرـىـ وـلـاـ جـمـ بـيـنـ سـاـكـنـينـ

وعلى هذا فقياسه على الفنة مستقيم اه فلا يخفى ما فيه من المصادرة بل ما في معارضته من المكاره ثم قوله اذا سكنت الطاء وأتى بعدها ، وجب ادغامها ادغاما غير مستكملا بل يبقى معه صفة الاطلاق لقوتها الطاء وضعف الناء فيتعين على الجمود أن يو匪ها حقها لا سيما اذا كانت مشددة نحو اطيرنا أو أن يطوف قفيه ان المثابين الاخرين بن ليسا مما نحن فيه بل من قبيل ودي طائفة حيث أجمعوا على أنه من الادغام الكامل وان أصلها انطيرنا او يطوف فأعلا باعمال حقق في محلهما فهو من باب ادغام الاضعف في الاقوى ليصر مثله في القوقة بخلاف نحو أحاطت فإنه من باب ادغام الاقوى في الاضعف فيمتنع ان دراجه فيه بالكلية و به يحمل الفرق في هذه القضية على قواعد العربية وقال بعضهم ومن العرب من يبدل الناء طاء ثم يدغم ادغاما مستكملا فيقول أحاطت وفرطت بطا واحده مشددة مدغمة قال شرعي وهذا مما يجوز في كلام الخلق لاف كلام الخلق عز وجل اهلا ن كلام الله لا يجوز فيه التصرف على خلاف ما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باطرق الموارنة في القراءات المشتهرة وأما في كلام الخلقين فيتوسع بكل ماجاء من اللغة وبهذا يتبين أنه يرد في نة ابدال الطاء تاء وادغامها فيها فيجب الاحتراز عنها (واحرص) يكسر الراء (على السكون في جملتنا) أي في لام جملنا اذ كل سكون لا بد من الحرص على ياته وكذا حرركه لأنها خص لام جملنا لثلاث تصير مدغمة ولا محركة فينافي حصر المعنى باختلاف المبني كلاما يخفيه ونحوه أزلا وكذا قلنا فيه اللام ساكنة وبعدها نون فيجب الحفاظ باظهارها مع رعاية سكونها قال المصري لا يفعله بعض الاعاجم من قصد لفقيها اقلت اللام ليست من حروف القلة فان حروفها قطب جدلا القلة سبعة كاتوه المصرية من الذهول والفالفة (أنمط والمنضوب مع ضلتنا) أي وكذا كن حر يصاعلي بيان سكون نون أنمط ومهما وغضي المفضوب ولا المثانية من ضلتنا ليتحرز من تحرر يكها لا يفعله جملة القراء فان ذلك من فظيع اللحن عند العلامة وضلتنا بالصاد ثابت في القرآن عند قوله و قالوا أئذنا في الأرض وأما ذلنا بالظاء المشالة فلم يوجد فيه مخففة ولا ضرورة بالآتى بها والقول بمحفيفها للوزن ولا يفرنك كثرة النسخ عليها وأشاره بعض الشرح إليها واقتصر ابن الصنف على نون أنمط وتبعه الشرح فالحكم يشمل الميم على حسب التعميم ثم في معنى نون أنمط كل نون ساكنة بعد حرف من حروف الخلق كيناون ومن آمن ومنه وان هو وتحتون ومن حاد الله وينفع وينقضون وعدايب غليظ والمنخفقة وسن خوف ونحو ذلك ثم لا يسكن على النون سكتة لطيفة كما يرد بها ايضاح اظهارها وانها لاغنة فيها فان ذلك خطأ عرض لا يفعله الا الجهلة من القراء في معنى غير المفضوب ضغنا وبضاوا فرغ علينا وأغنى وينهي وعلل المصنف في التهديد اظهار الذين الساكنة عند الشين من يغشى به قوله لثلاث يقرب من لفظ الخاء لاشتراكيه الهمس والرخوة ( وخلص افتتاح مذورا عسي « خوف اشتباهه بمحظور اعصي )

أي بين ومز صفة الافتتاح عن الاطلاق في نحو مذورا وفي نحو عمي أن يعثث ربك مقاماتيودا لثلا يشتبه الذال بالظاء في قوله وما كان عطا ربك محظورا والسين بالصاد في قوله تعالى وعصي آدم رب به فنوى فان كل من الذال والظاء من مخرج واحد وكذا لال السين والصاد وانما يتميز كل من الآخر بتميز الصفة فالذال والسين منفتحتان والظاء والصاد مطبعتان فينبغي أن يخلص كل منه امام الآخر بافتتاح الفم وانطباقه وما يترتب عليهم من طريق الاولين وتفهم الآخرين وكذا حكم كل حرف مع غيره اذا كان متحدى المخرج مختلف الصفة ثم الضمير في اشتباهه راجع الى الحرف المنفتح بغيره المقام أو تقدره خوف اشتباهه كل واحد من مذورا عسي بمحظور اعصي أو خوف اشتباه المذكور كذا ذكره الشرح على اختلاف اختيار كل منهم كل منهم والا ظهر أن ضميره راجع الى الافتتاح أي مخافة

(واحرص على السكون)  
أي سكون اللام (في جملنا)  
والنون في (أنمط و)  
الذين في (المفضوب مع)  
لام (ضلتنا) الثانية لمحظور  
عن تحرر يكها لا يفعله جملة  
القراء فإنه من فظيع  
اللحن (وخلص افتتاح)  
الذال من قوله تعالى ان  
عدايريك كأن (محذورا)  
والسين من قوله تعالى  
(عني) رب (خوف)  
(اشباهه بمحظور اعصي)  
أي اشتباه مذورا بمحظورا  
وعسى بعصي لاشباه  
الذال بالظاء والسين بالصاد  
للاتحاد في المخرج فلا يتميز  
كل واحد الا يحمر الصفة  
والذال والسين منفتحتان  
والصاد والظاء مطبعتان  
فينبغي أن يخلص كل  
واحد من الآخر بافتتاح  
الفم وانطباقه وكذا كل  
حرف مع آخر متحدى  
المخرج مختلف الصفة

مثال للكاف (وتوفا)  
مثال قوله تعالى توفاه  
الملائكة (فتنتا) في قوله  
تعالى واقوا فتنة مثال  
للتاء وقس على الشدة  
الجبر والهمس والرخواة  
والقلقة وغيرها مما مر  
في راعي في كل حرف صفتة  
التي مر بها نائمين مما يجب  
ادغامه وما يتمتنع فقال  
(أولى مثل وجنس ان  
سكن) ولو سكت عارضا  
(أدغم) أنت والا دgam لغة  
ادخل الشيء في الشيء ومنه  
ادغمت اللجام في فم  
الفرس واصطلاحا بصال  
حرف ساكن بحرف  
محرك بحيث يصيران  
حرفا واحدا مشددا برفع  
اللسان عنه ارتقاء  
واحدة وهو وزن حرفين  
واعلم ان الحرفين المتشققين  
اما ان ينماذلا بأن يتفقا  
خرججا وصفة كالباء  
واللامين أو يتجانسا  
بأن يتفقا خرججا لا صفة  
كالباء والتاء وكاظاء  
والباء وكاللام والراء عند  
القراء أو يقاري بالخرججا  
وصفة كالدال والسين  
وكالصاد والشين وكاللام  
والراء عند سبيوه  
فالمثالان والتجانسان  
الحاليان عمبا يأني اذا سكن  
الاول منها أدغم في الثاني  
(كقل رب) مثال

اشتباه افتتاح مخدورة وعسى باطريق محظورة وعصى ووجه الظاهر به أى محل الاحتياج في ححة الحال  
إلى التقدير هو الثاني دون الاول فتأمل (وراع شدة) أى كائنة (بكاف) أى في كاف (وبها)  
بالقصر على وقف حزة في المدمة لا كا قال الروى انه للضرورة (كشركم وتوفافتنتا) بالف  
الاطلاق أو ببدل التنوين لتفاوتها على ما جاء لغة وراع أمر من المراعاة والمفاعة اذا لم تكن المفاعة  
فيه للمبالغة وقول الروى أمر من الرعاية فقيه نوع مساعدة حيث لم يراع فيه القاعدة المدمة بين الخبر  
والزينة الفارقة لطالب المزدقة بمراعاة الشدة في الكاف والتاء نحو نكتل ويطو خصوصا عند درود  
تكرارها نحو قوله تعالى يكفرون بشركم وتوفافتنتا وذلك لأن الشدة تمنع  
الصوت أن يجري معها مع نباتها ماقوين فاحذر أن تتبعها كذا والحاصل أن كل حرف  
ينبغى أن تراعى فيه صفات المقدمة من جبر وهمس وشدة ورخوة وغير ذلك بعد ت McKine من مخرجته  
فاحفظ هذه القاعدة الكلية وقس عليها الأمثلة الجزئية ولم ينص عليها صاحب الجزرية هذا وقال  
في التمهيد اذا تكررت الكاف من كلمة أو كلامتين فلا بد من بيان كل منها ثلاثة قرب الفظ من الادغام  
لسلاف اللسان بصعوبة التكرر نحو قوله تعالى من سكت وان كنت على مذهب المظہر وكذا  
الحكم في تاء توقفات واقواهه فراعي الشدة التي فيها ثلاثة تصير رخوة كابنطط بها  
بعض الناس ورما جعلت سينا اذا كانت ساكنة نحو فتنة واتل عليهم ولذا أدخلها سبيوه في جملة  
حروف القلقة و يأخذ كذا المراعاة فيما اذا تكررت نحو تبعها الادغام وتوقفات بصعوبة الفظ بالمسكر  
على اللسان وقال مكي في الرعاية هو بمثابة الماشي برفع رجله من بين اوليات مرات ويردها في كل مرة  
إلى الموضع الذي رفعها منه وقال المصري وهذا ظاهر الاترى أن اللسان اذا لفظ بالباء الاولى رجع الى  
موقعه ليتلفظ بالثانية وذلك صعب فيه تكاف و لكن لا يخفى أن قوله أوليات مرات زائدة لأن  
الكلام في تكرارها ثلاث مرات كا قل وليس فيه ما هو بمثابة ترجمة رفع رجل ثلاث مرات بل من بين اوقول  
بل هو غير زائدة اذ قد يوجد التكرار ثلاث مرات لافي كلمة بل في كلمات متواتيات كاف قوله تعالى  
توقفات الملائكة وصلوا و كذلك قوله تعالى تبعها الادغام ولا يشترط في ايات تكرارها أن لا يكون  
بينهما فصل ولذا دعا في مثابة التكرار قوله فتنة كما سبق في كلام المصنف الا أن قوله ورما جعلت  
سينا اذا كانت ساكنة نحو فتنة فيه بحث اذا ظاهر المتباادر أنها تصير دالا اذا لم يراع فيها صفة الشدة  
والهمس لانه مخربهما والتغيير بينهما باعتبار صفتهم وأما السين والدال فينما قرب الخرج  
والله أعلم ثم مما يجب الاعتناء بالباء خصوصا اذا كان بعدها طاء ساكنة او ظاء نحو افقط معون  
وتطهيرها ولا تطفوا ولا تظلمون ولا تظلمون

(أولى مثل وجنس ان سكن « أدغم كقل رب و بل لا و ابن )

أمر من الاباء يعني الاظهار و متعلقه سياق في البيت الآي و موافقه الحركة فما قبل النون من قبل  
التراء مالا يلزم في شعر العرب وان التزم العجم والضمير المستكين في سكن راجع الى الاول في قوله اولى  
بالتثنية المضاف الى مثل وجنس وحذف فونه بالإضافة ونسبة بالياء على أنه مفعول مقدم لقوله ادغم  
وأما قول الروى في بيان اعرابه من أن اولى مبتدأ مضاد الى مثل وجنس عطف على مثل وان سكن جملة  
شرطية جزاها ادغم والجملة الشرطية مع جزءها خبر المبتدأ خطأ فاحش لانه لو كان مبتدأ لرفع الالف  
و قبل اول مثل وجنس وكأنه تصحيف عليه كتابة الياء لقراءة الالف والمثالان نشرمشوش لان بل  
لامثال المثاليين وقل رب مثال الجنسيين وقول زكريا ولو سكت عارضا نامايم به في الادغام الكبير كما قرأ به  
السوسي والظاهر أن المصنف أراد به الادغام المتفق عليه من الادغام الصغير « تم اعلم أن الحرفين اذا

للمتجانسين على رأي القراء (و بل لا) يخالفون مثال المثاليين (وابن) أي أظهر المثاليين

التي باب لا يكون حاجز بينهما اما ان يكون اتفاقا مثليين بان اتفقا خرجا واصفة كالباء والباء والتاء والباء والباء واما ان يكون اتفاقا نسرين بان اتفقا مثريا واحتلوا صفة كالدال والطاء والتاء وكذا الدال والظاء والباء واما ان يكون اتفاقا بين بان تقارب باخرجا واصفة كالدال والسين والتاء والتاء والضاد والشين فاذ اعترفت بذلك فاعلم انهم اختلفوا في اللام والراء والنون انها من مخرج واحد وهو مختار القراء او لكل واحد منها مخرج على حدة الا ان بينها قرب المخرج وعليه الجھو ومن النجات وهو مختار سببو به واختصار المصنف تبعا للكتابي رحمة الله لكن كلامه هنا خلاف ما سبق عنه اولا فانه جمل اللام والراء من قبل الجنسين فلوقال وقرب موضع جنس لشتم المذهبين كما عبر به الشاطئي في ادغام المتقارب بين وأما ما اعتقد عنده المصرى بقوله ولم الناظم نظر الى أن المتقارب داخل في الجنس بمخلاف عكسه فلا يصح للاتفاق على عكسه والحاصل أنه اذا التي المثلان أو الجنسان وسكن الاول منها ادغم الاول في الثاني نحو بل لا يخافون وقل لهم وهل لكم وقل رب بل ران عند من لم يسكت على اللام بلا خلاف وكذا اسائر الحروف نحو من قريحة واذهب بكتابي وفار بحث تجارتهم وأنقلت دعوا الله وأمّا لهم ثم اعلم أن مذكرة المصنف في المثلان فهو على عمومه عند جميع القراء وأماما أطلقه في المتقارب فليس على ظاهره مما يتوهم فيه من اتفاق أهل الاداء فان منها ماقولوا عليه ومنها ماقولوا فيه كما يعرف ما ذكره الولي الشاطئي في باب حروف قربت مخارجها من جملتها الراة عند اللام عكس ما ذكره المصنف رحمة الله من ادغام اللام في الراة فانها ماقولوا من المتقارب أو المتقارب بين اختلف تحكمها حيث وقع الاختلاف في الثاني دون الاول فتأمل نم اذا كان الاول من المثلان حرف مد فانه يظهر بذلك خلاف عندي الراة والواو كما أشار اليه في قوله وأبن (في يوم) بترك التنوين ضرورة (مع قالوا وهم) فان الراة المدية من نحو يوم كان مقداره محسن ألف سنة ونحو الذي يوصى والواو المدية من نحو قالوا وهم فيها يختصمون ونحو آمنوا وعملوا الصالحات لاتدغمان في مثلهما بالمعنى الاعم اذا لا يتصور اجتماع المديين حتى يقال لا يدغم فافهم ولذا قالوا في التعليل بحافظة على المد للا يذهب بالادغام بمخلاف ما اذا كان الاول من المثلان حرف اللام فانه يدغم كاهودا خل تحت الحكم العام ونحو آو واو نصروا فقوله أبن بحسب المعنى استثناء من القاعدة المقدمة في المبني وأما قول الروى اللهم الا ان يكون المثلان أو المتقارب حرف مد فغير صحيح نم قوله (وقل نم سبحة لا زغ قلوب فاللهم) استثناء من ادغام المتقارب ف يجب اظهار اللام الساكنة عند النون نحو قوله نم مع أنها ماقولوا من متقارب بان لان النون لا يدغم فيها شيء مما ادغمت هي فيه من حروف برمون كذا أطلقه ومرادهم سوى النون وأما قول الروى ولم يدغم اللام الساكنة في النون مع تقاربها أو تجانتها ببناء على أن النون لم يتمتد غمام فيما يدغم في اللام من الحروف كالم الواو الراة حصل بين اللام والنون وحشة وقرفة بذلك فلم يدغم اللام فيها الامر الروى عن الكسا في من ادغام هله وبل خاصة في ادغام الصغير نحو بل تبع وهل تبشك اه فهو ظاهر لان النون تدغم في اللام كما تدغم في الميم والواو والباء كما سبأني في باب أحکام النون الساكنة قال الناظم في التهديد فان قلت لم ادغمت اللام الساكنة نحو النار والناس وأظهرت في قوله قل نم وكل منها واحد كل لان هذا فعل قد أعمل بمحذف عينه فلم يحل ثانيا بمحذف لامه للا يصير في الكلمة اجحاف وأل حرف مبني على السكون لم يمحذف منه شيء ولم يحل شيئاً كذلك ادغم الراة أن الكسا في ومن وافقه ادغم اللام من هله وبل في نحو قوله هل تعلم وبل نحن ولم يدغمها في قل نم وقل تماوا وكذا يحب بيان الراة الساكنة عند الراة في قوله فسبحه لقاعدة أن الخلقي لا يدغم في ادخل منه والها، أدخل من الها يخالف الها، في الها نحو ما فيه هلك وإنما خص

بالادغام (و) أبن اللام في (قل نم) وان اجتمع فيها متقاربان أو متقاربان لان لان النون لا يدغم فيها شيء مما ادغمت فيه نحو الميم والواو والباء فاستوحش ادغام اللام فيها او ادغم في الام التعريف كالتار والناس لكتبتها او ادغام الكسا في اللام فيها نحو هل تبشك وبل تبيع من تفراته وأبن اخاء في (سبحه) اذا لا يدغم حرف حلق في ادخل منه واها، أدخل من الها، ولان حروف الحلق بعيدة عن الادغام لصعوبتها وهذا لم تدغم الفين في القاف في نحو (لارغ قلوب) وأبن اللام قوله تعالى (فاللهم) لتباعد المخرجين اذا ادغام يستدعى خلط المخرجين ويصير هارفا واحدا فان كانا مثليين والواو ساكن فيه عمل واحد وهو الادغام أو متحرك فملاين اسكن وادغام وان كانوا غير مثليين والواو ساكن فملاين قلب وادغام أو متحرك فثلاثة أعمال اسكن وقلب وادغام فالساكن أقل عملا من المتحرك ومن ثم سمي ادغاما صغيرا والمحرك ادغاما كبيرا والحروف من حيث هي قسمان قريحة وشمسية وكل منها أربعة عشر حرفا لقريحة يجمعها قوله ابغ حجك وخف عقبه ونظير لام التعريف عندها الشمسية ماعداها وقد تم في الام التعريف

الناظم بيان فسبحه واظهاره لأن كثيراً من الناس يقع في ادغامه بناء على قرب المخرجين ولا يعلمون أن الحاء أقوى من الها، والقاعدة أن الأقوى لا يدغم في الأضعف وكذا يجحب بيان الفين عند القاف في قوله تعالى رب بالآخرة قلوا لنا قال ابن المصنف لغيرها فإن الفين حلقة والقاف طويبة وفيه أن بينهما قرب المخرج فلا ينافي تفايرهما فالآلوى أن يقال لأن حروف الخلق بعيدة من الأدغام لصعوبتها وقد ذكر المصنف في المقدمة أن الفين إذا لقيت حرفاً حلة يأوي جب بيانها نحو بناؤها بألفه وكذا القاف نحو رب بالآخرة قلوا لنا لأن مخرج الفين قريب من مخرج العين والقاف بعيد عنه ففيه أن يتقدّر اللفظ إلى الاختفاء والأدغام وهذا يجحب بيان اللام عند التاء في قوله تعالى فالتفهم الحوت بعد عذريجهما وهو ينافي الأدغام وأما الدغام لام التعريف في التاء فلكلمة استعمالها ولعل هذا وجه استثنائها لولا تشتبه بها ويجرى عليها حكمها وبهذا يفرق أيضاً بين قل ونم وبين التعم ثم الفرق أيضاً باعتبار أن التعم كلمة واحدة فيحصل بادغامها التجاف بالبنية وكذلك في كلامين من نحو التوبة ثم الحروف من حيث هي قسمان قرينة وشمسية وكل منها أربعة عشر حرفاً فالمقارنة يجمعها قوله أربع حجك وخف عقيمه فيظهر لام التعريف عند هما الشمسية ماعداها ويدغم لام التعريف فيها وقد نظم الحروف القمرية بعضهم في أوائل قوله

الأبل وهل بروى خير حدث من \* جلا عن فؤادي عمر قد كستها

والامثلة الأحدال الأولى التي يقين الخبر الخلém المؤمن الجليل الخاليم الفناح الفهار القهار الكبير المدادي وتسميتها شمسية من باب تسمية الكل باسم الجزء وهو لام الشمس والقمر وسبب الظهور في الأول تباعد المخرجين وسبب الأدغام في الثاني تقارب المخرجين وإن تفاوت في غير اللام للتأمل فيه ان الأدغام عبارة عن خلط الحرفين وادخال أحد هما في الآخر ما يأخذ من أدغام اللجام في فم الفرس فيصير أن حرفاً واحداً مشدداً يترقب الناس عنه ارتقاء واحدة وهو يؤذن حرفين فصار الشدة الاملاج في السمع كالحرف الواحد لا فيما يحرقان في الحقيقة وعوض عنه التشديد وهو حبس الصوت في الحيز بصنف وليس التشديد عوضاً عن الحرف المدغم بل عما فاته من الاستلاء في اللفظ فذلك إذا أصغيت إلى لفظك سمعت ساكناً مشدداً ينتهي إلى مخفف فقول بعضهم هو أن يرتفع لسافك بالحروفين دفعة واحدة إنما يصبح على سبيل التقرب لأن الناطق بالحرف المدغم ناطق بحروفين أو هما كأن تائهما متحرك وفائته تحريف اللفظ لنقل عود اللسان إلى المخرج الأول أو مقاربه فاختار العرب الأدغام طليباً للحفة لأن النطق بذلك أسهل من الظهور كما يشهد به الحسن والشاهد ولذلك شبه النحاة الظهور بشيء المقدمة لأن الإنسان إذا نطق بحرف وعاد إلى مثله أو إلى مقاربه يكون كالراجح إلى حيث فارق الأولى قريب من حيث فارق وشبهه بعضهم بإعادة الحديث من تين وكيفية ذلك أن يصيير الحرف الذي يراد أدغامه من جنس الحرف الذي يدمغ فيه إذا لم يكن ناثرين في أصلهما فإذا صار مثله حصل حينئذ مثلان وإذا حصل مثلان وجب الأدغام حكاماً جاعياً فإن جاء نص بايقاً صفة من صفات الحرف المدغم فليس ذلك الأدغام بادغام صحيح بل هو اخلفه صريح كاسيق تحقيقه وإن الظهور فهو عبارة عن ضد الأدغام وهو أن يؤتى بالحروفين المميزين جنساً واحداً منطوقاً بكل واحد منها على صورته مستوفياً بكل صفة مختصاً إلى كمال بنائه وليحترز عن أدغام نحو آخر قومك بعد مخرج الحيم عن القاف \* ثم أعلم أن ذالاً أذ وذالاً قد وتألة التأنيث الساكنة ولا مهل وبل لا شك في أدغامها عند اجتماعها بالأماطاها أو ماعند جانبيها ومقاربها فهافي أكثرها خلاف بين القراء كما بينه الأولى الشاطبي وفي بعضها وقع اتفاقه هو ولا بد من معرفتها فقلت نظماً على منوال كلام الناظم لكن أن ينظم في سلك نظمه

وادغعن ذال اذ في الظاء « ودال قد يعينه في التاء  
وتاء تأبى ث بدال وبطاء « ولام هل وبل كذا عند الرا  
والامثلة اذا ظلموا وأقسمهم وقد تبين لكم وأقلت دعوا الله وقالت طائفه وبل ران وهل رأيتم وهذا التمثل  
غير موجود في النزيل (والضاد بستعلة وخرج) بالاشاع والضاد من صوب ومحوز رفمه والعامل فيه  
قوله (ميز) أى ميزاً هابها بصفة استطاعت لها اخراجها من خرجها (من الغاء) فان الضاد من حافة اللسان  
والظاء من رأس اللسان (وكها تجي) بحذف المهمزة على قاعدة همزة لا كا قال الروى انه للضرورة  
وضميره راجع الى الكل والنائبت باعتبار المعنى وهو الجماعة الى الفتايات ثم الاستعلة هي الامتداد من  
أول حافة اللسان الى آخرها كا قال الجموري وقد افرد الضاد بالاستعلة حتى تصل بخرج اللام فيه  
من قوة الخبر والاطلاق والاستعلاء وليس في الحروف ما يسر على اللسان مثله وألسنة الناس فيه  
مختلفة فمنهم من يخرج ظاء ومنهم من يخرج دالاً ممولة او معجمة ومنهم من يخرج ظاء ممولة كالمصريين  
ومنهم من يشمئذلاً ومنهم من يشير بها بالظاء المعجمة لكن لا كان تمييزه عن الغاء مشكلاً بالنسبة  
إلى غيره أمر الناظم بتمييزه عنه فقطاً ثم بين ما جاء في القرآن بالظاء لفظاً ومعنى أن جميع مواد الفتايات  
المشارة وهي تسعه وعشرون ظاء من الكلمات الواردة في القرآن بمجموعة باعتبار أصواتها في الآيات  
الستة الآتية وأما قول زكرياف سبعة آيات فغير ظاهر وإنما ضبط الغاء لكونها أقل من الضاد فهو  
أقرب إلى ضبط المراد بدلقي هجي، قوله (في الظمن ظل الظاهر) بفتح الاول وكسر الثاني وضم الثالث  
(وعظم الحفظ) بضم العين (أيقظ وأنظر) بفتح المهمزة وكسر الثالث منها (عظم ظهر المفظ) بفتح  
معين والظاء الأولى وحذف العاطفة غالباً للضرورة فالمعنى من حصر قوله تعالى يوم ظعنكم وهو  
بفتح العين لنافع وابن كثير وأبي عمرو ومعناه الرحمة من مكان إلى آخر ضد الاقامة وباب الفضل جمعه  
كيفما تصرف منه وأول ما جاء منه في سورة النساء وتدخلهم ظلاً ظليلة وقع منه في القرآن اثنان  
وعشرون موضعاناً والظاهر أنه أربعة وعشرون منها اثنان في البقرة وهي قوله تعالى وظلنا عليكم الغمام  
وقول في ظلل من الغمام وكان ابن المصنف ومن تبعه في عد اثنين وعشرين غفل عن موضعين في البقرة  
بدليل قوله وألوهات سورة النساء وتدخلهم ظلاً ظليلة ومنه الظللة كما أنه ظلة في الاعراف ويوم الظللة  
في الشعراء ومنه قوله تعالى في ظلل على الارائك بضم الغاء وفتح اللام كا قرأ بهمزة والكسان في منه  
قوله وظلنا عليهم الغمام وباب الظاهر وهو وقت انتصاف النهار في سورة النور حين تضمنون نيا بكم من  
الظاهرة وفي سورة الروم حين تظهر وتنأى تدخلون في الظاهرة وباب العظم يعني العظلمة كيفما تصرف  
فيه وأول ما جاء منه في القرآن وطعم عذاب عظيم وقع منه في القرآن مائة موضع وثلاثة موضعان وباب  
الحفظ وما تصرف منه وأول ما جاء منه في البقرة حافظوا على الصловات وقع في اثنين وأربعين موضعاناً  
وقال المصري في أربع وأربعين وأيقظاً من اليقظة ضد الد้อม ليس في القرآن منه إلا في الكف وتحسبهم  
أيقاظاً وهم رقود وباب أنظر وهو من الانتظار يعني التأخير والاهمال وقع منه في القرآن اثنان وعشرون  
موضعاناً وظلاً لا يخفى عنهم المذنب ولا ينطليون كذلك كهابن المصنف وتبعه غيره لكنه يتحمل  
أن يكون صيحة المجهول من الانتظار وان يكون من النظر كافسراً بهما فالمثال المتفق عليه قال أنظرني  
إلى يوم يبعثون ومن المختلف قوله تعالى انظروا نقيض من نوركم فقرأ أحزمة من الانتظار والباقيون من  
النظر ثم اعلم ان مادة النظر والانتظار والانتظار متعددة في أصل اللغة والاختلاف اما هو بحسب  
الابواب الواردة واما غير المصنف بينها لا يصح لا سيما وهو قد يخفى على بعض الشرائح وباب العظم  
وقد في أربع عشر موضعاناً جماً وفرداً و قال المصري خمسة عشر وأوله وانظر إلى العظام في البقرة وباب

وقد اخذني بيانها فقال (ف)  
الظعن ) ولم يأت منه في  
القرآن الا قوله تعالى في  
سورة النحل يوم ظعنكم  
( ظل ) وقع منه في القرآن  
اثنان وعشرون موضعاناً وله  
قوله تعالى في البقرة وظلنا  
عليكم ومنه الظللة ووقع  
منه في القرآن موضعان قوله  
تمالي في الاعراف كأنه ظلة  
وقوله في الشعراء يوم الظللة  
( ظهر ) بضم الطاء وهو  
انتصاف النهار وقع منه في  
القرآن موضعان قوله في  
النور حين تضمنون نيا بكم  
من الظاهرة وقوله في الرؤم  
حين تظرون ( عظم ) من  
الظلمة وقع منه في القرآن  
مائة وثلاثة موضعان أو لها  
قوله تعالى في البقرة وله  
عذاب عظيم ( الحفظ ) وقع  
منه في القرآن اثنان  
وأربعون موضعاناً وله  
قوله تعالى في البقرة ولا  
يؤده حفظه بما ( أيقظ ) من  
اليقظة ولم يأت منه في  
القرآن الا قوله تعالى في  
الكاف وتحسبهم أيقاظاً  
( وأنظر عظم ) من الانظار  
وهو التأخير وقع منه في  
القرآن اثنان وعشرون  
موضعاناً أوله قوله تعالى  
في البقرة ولا يهم ينظرون  
( ظهر ) وقع منه في القرآن  
أربعة عشر موضعاناً وله  
قوله تعالى في البقرة كتاب

(ظاهر) ضد الباطن وقع منه في القرآن ستة مواضع أو لها قوله تعالى في الانعام وذروا ظاهاه الانم ويعنى الاعانة وقع منه في القرآن ما نية مواضع أو لها قوله تعالى في البقرة ظاهاه ون عليهم بالانم والمدون ويعنى العلو وقع منه في القرآن ستة مواضع أو لها قوله تعالى في براءة ليظهره على الدين كله ويعنى الفخر وقع منه في القرآن ثلاثة مواضع أو لها قوله تعالى (٣٩) في براءة كيف وان يظهروا عليهم قوله تعالى في الكف ائهم

الظاهر من الآدمي كقوله تعالى وراء ظهورهم أول ماجاء في البقرة ومن غيرها كقوله تعالى لتسووا على ظهوره وقع منه في القرآن أربعة عشر موضعًا وقال المصري ستة عشر وأما قول خالد وقع في القرآن موضع واحد فقط فاحش واللفظ لم يجيء منه الا حرف بقاف ما يلفظ من قول (ظاهر) بكسر الهاء وسكون الراء ضرورة انتزاعا للوصول مثلاً لوقف وقد يكسر على ارتكاب زحاف (لظي شواط) بالجز غير منون (كضم) بالثنوي مجرورا (ظلمًا) فعل ماض من الفعل وألفه للاطلاق وفي نسخة ظلمابضم وسكون فالتمبدل من الثنوي وفقا ونصبه على الحكایة (أغاظ) بضم المهمزة واللام (ظلم) بفتح الغاء وكسر الميم (ظفر) بالثنوي مجرورا (انتظر ظمما) بالالف كوقف جزءة لا قصر للوزن كأقل والمعنى أن كل ماجاء من لفظ ظاهر وهو ضد الباطن وهو سترة و يأتي بمعنى العلو وهو ثلاثة تحويل ظهره على الدين كله ويعنى النصر والعون نحو ظاهرون عليهم بالانم والمدع وان جميعه بالظاهر ونحو وذر واظهراه الانم في الانعام وهو أول ماجاء ونحو قوله تعالى وان ظاهرا عليه ويعنى الاطلاع أيضا نحو ظهره الله عليه فلا يظهر على غيره أحداً كذلك كره شارح والظاهر انهم مامتد يا ظهر فتدرك وأغرب ذكر يا ويعنى الظفر وقع في القرآن ثلاثة مواضع قوله تعالى في براءة كيف وان يظهر وا عليكم وقوله في الكف ائهم ان يظهر وا عليكم وقوله في التحرير وأظهره الله اه ومن غرايهه ادخال ماف التحرير في سلك ما تقدم والفرق أن ظهره هنا يعني أظلمه لا يعني ظفره ولا يعني ظفر كايدل عليه تعددية الاولين يعني وتعددية الاخير يعني نفسه في المعمول الاول فتأمل قول ابن المصيف وظاهر مشترك بين هذا المعنى وبين الذي يعني الظهار الذي هو الاختلاف اه وتبعده الشراح وأقول الظاهر ان الظهار من مادة الظاهر لأن مادة الظهار هوأن يقول الرجل لامرأه أنت على ظهر أمي وقد جاء في موضع من الاحزاب وموضعين من الجادلة وجعل بيان اختلاف قراءتها الكتب المبوسطة فيها ثم اعلم أن الظهر والبطن مادتهما متعددة مع الظاهر والباطن في الحقيقة بحسب أصل اللغة على احتمال أن أيهما هو السابق منها أنه لاغايير الناظم بينهما وجب على الشراح أن يتبعوه فيما بينهما وباب لظي في سورة المغارج كلامها لظي وهو اسم من أسماء جهنم أو طبقة من طبقاتها وفي الليل فأندرتك ناراً لظلي أى نهر وتنقد فهذا يدل على أن أصل هذه المادة يعني الاشتغال الذي هو من الصفة الازمة للنار وأما قول ابن المصنف ومن تبعه من الشراح انه اللزوم والاخراج يقال ألطبكذا اذا زمه وألح به ومنه قوله صلى الله عليه وسلم أظروا يادا الجلال والا كرام أى الزموا أنفسكم واللحو بكثرة الدعاء بهما وسميت جهنم بهما لالز وهم العذاب على من يدخلها قال تعالى وماهم بخارجين منها أجراه الله وأي مدعى لها اه شفطاً ظاهر لأن مادة لظي وأن لظعشقان اذا الأول معتل الان والنار مضاعف بلا كلام أو ما قول المصري الا أن يكون من باب ما يبدل منه أحدهم وف التضييف ياء نحو يتمتع في قول من جمل أصله يتمتع فغير مستقيم اذا الصحيح في القاموس من أن الظفي كالفي النار أو لهما أول لفظيت كرضي والتقطت وتقطلت هبت هداف المعتل وذكر في الاجوف أن الظف الانزوم والاخراج وألظلالم ودائم اه فافتقا في المعنى والمعنى فلا يصح وضع أحدهما مكان الآخر وأمامله يعني مده قوله تعالى في آل عمران غليظ القلب (ظلم) وقع منه في القرآن مائة موضع أو لها قوله تعالى في البقرة وتركتهم في ظلمات لا يصرون (ظفر) باسكن القاء مخففاً فتصح من ضمهم بيات منه في القرآن الا قوله تعالى في الانعام حرمنا كل ذي ظفر (انتظر) من الانتظار يعني الارتقاب وقع منه في القرآن أربعة عشر موضعًا أو لها قوله تعالى في الانعام قبل انتظروا اما متضررون (ظلمًا) وقع منه في القرآن ثلاثة مواضع أو لها موضع في المعني والمعنى فلا يصح وضع أحدهما مكان الآخر وأمامله يعني مده

قوله تعالى في آل عمران غليظ القلب (ظلم) وقع منه في القرآن مائة موضع أو لها قوله تعالى في البقرة وتركتهم في ظلمات لا يصرون (ظفر) باسكن القاء مخففاً فتصح من ضمهم بيات منه في القرآن الا قوله تعالى في الانعام حرمنا كل ذي ظفر (انتظر) من الانتظار يعني الارتقاب وقع منه في القرآن أربعة عشر موضعًا أو لها قوله تعالى في الانعام قبل انتظروا اما متضررون (ظلمًا) وقع منه في القرآن ثلاثة مواضع أو لها موضع في المعني والمعنى فلا يصح وضع أحدهما مكان الآخر وأمامله يعني مده

وتعطى تعددوكذا أمعن بالفهود مدتهم في السير وتعطي النهار وغيره امتد وحال كذا في القاموس أيضاً فاتح داعي وان اختلافاً في فصح ابدل احدى العطاء بن ياء كا تقضي بمعنى تقضي بخلاف الاول فتأمل وأما شواطئ سورة الرحمن برسالة عليك شواطئ من نار وهو لب لادخان معه وقيل معه دخان وقال المكي بكسر شينه وأما باب الكظم وهو اجرأ العظيم وباب العظيم الفضل وعدم اظهاره باحتماله وترك المؤاخذة به فوعل منه ستة لفاظ أولها ماء آل عمران والكافيين العظيم وأما باب الفطم وهو لفظ الشيء في غيره موضعه والتدى في ملكه غيره أو على نفسه فوق منه ما كان وانتان وعانون موضعاً أوله في البقرة فتكون امن الفطمين وأما الغافلة ضد الراقة وما تصرف منها فثلاثة عشر موضعاً أولها ماء آل عمران غليظ القلب وأما الغافلة وهي ضد التور فوعلت في مائة موضع كذا ذكره ابن المصنف وتبعد ذكرها في شرح الرومي والمصري في ستة عشر من موضعاً وهو المصواب أولها في البقرة وتركتهم في ظلمات لا يصررون وأما الظفر بضمتين ويجوز زاسكان الفاء لغة وقرى بها في البقرة الآية سورة الانعام كل ذي ظفر والأقدح فرى شادا بالسكون وهو لغة كافية في القاموس قال ابن المصنف وأنتا عدو سكن الناظم لفاظه في ظفر ضرورة يعني لا يقع في القرآن بضم الفاء وقال الرumi أولها يقصد ذكرها في القرآن يعني بل قصد الاشارة إلى ذلك انه وبعد لا يخفى وأما باب الانتظار وهو الارتفاع للشيء فاربع عشر موضعاً أولها في الانعام قبل انتظاره واما لفظاً وهو المطش فثلاثة احرف في آخر براءة لا يصيّبهم ظلماً وفي طه وأنك لا نظم فيها وفي التور يحسبه لفظاً نماء (أظفر ظناً) بالنسب حكاية (كيف جا) بالقصر ضرورة وهو قوله (قوله) أو قوله (وعظ) وهو بفتح فسكون وفي أصل خالد وعظ بالواو الماطفة وكسر العين على أنه أمر حاضر وضبطه الرومي بفتحتين على أنه فعل ماض سكن آخره ضرورة من المظلة والوعظ يعني التذكرة والنصيحة (سوى) بكسر السين ويجوز فتحه مقصوراً أيضاً وفتحه ممدوداً وهو استثناء منقطع أي لكن (عصين) بالضاد المائي من بيان المراد (ظل التحل) الكائن فيها (زخرف) بحذف الماء على لغة وقراءة أي حالة تكونها في السورتين مستويتين وهو قوله تعالى ظل وجهه مسوداً في السورتين ويحمل الرومي زخرفان صبا على أنه مفعول سوى بناه على أنه فعل يعني ساوي أي لفظ ظل الواقع في سورة التحل سوى ظل الواقع في الزخرف يعني سواه في التلفظ بالظاء ولا يخفى ما فيه من التكليف المبني والتفسير المبني والغرباب أنه أي بهذه المعنى العجيب وهو أن سواف المصراع الثاني يعني المدل ثم اعترض على ابن المصنف بقوله ولا حاجة إلى حل الثاني على الفتح ثم العذر عن قصره بما فعله حزة وهشام في حالة الوقف أما أظفر فعن الظفر بفتحتين يعني الفوز والنصر وليس إلا في سورة الفتح من بعد أن أظفركم وأما باب الفتن يعني ترجيح أحد الأمرين أو الشك ومنه قوله وظنتم ظن السوء وقد يطلق على اليقين ومنه قوله تعالى فظننا أنهم مواقعوا وقد يأتي يعني التهمة كاف بظنين فكيف ورد ماضياً أو مضارعاً أو وصفاً أو مصدراً فهو بالظاء وأول ماجاء منه في البقرة الذين يظنون أنهم ملاقوه لهم وبعبارة ابن المصنف موهمة أنه يعني التهمة وليس كذلك فإنه هنا يعني العلم واليقين لا يعني الحسبان والتخيين فإنه لا ينفع في أمر الدين ثم أعلم أن اصطلاح النقاوه ان الفتن هو التردد بين أمرين من سواء استوي بأرجح أحد هما على الآخر وأما عند التكلم فالشك يجوز بأمر من لازمة لا يحددها على الآخر والظن تجريز أمرين أحدهما أرجح من الآخر والمرجو هو الوهم ووقع منه في ظل وجهه مسوداً في نسخة زخرف بالنسب على الحكاية القرآن سبعة وستون موضعاً وأما باب الوعظ يعني التخوب في العذاب والتغريب في الثواب فكله باعتبار جميع ما يتصدر منه بالظاء تسعه موضع دقيق والصواب خمسة وعشرون وأول ماجاء منه

(أظفر) من الظفر بفتح الفاء والفاء يعني النصر بيات منه في القرآن الا قوله تعالى في الفتح من بعد أن أظفركم عليهم (ظناً) كيف جا) أي تصرف ولو يعني العلم وقع منه في القرآن سبعة وستون موضعاً لها قوله تعالى في البقرة الذين يظنون أنهم ملاقوه ٣٣ (وعظ) يعني التخوب في من عذاب الله والتغريب في نوابه وقع منه في القرآن تسعه موضع لها قوله تعالى في البقرة وموعلة للمتنين (سوى عصين) من قوله تعالى في الحجر الذين جعلوا القرآن عصين فإنه بالصاد وهو جمع عضة أي فرقة أي متفرقين فيه فقال بعضهم سحر وقال بعضهم شر وقال بعضهم كهنة وأمن بعضهم بعضاً وكفر بعضهم بعضاً والاستثناء في كلام الناظم منقطع لأن عضة ليست من الوعظ (ظل) يعني الدوام وقع منه في القرآن تسعه موضع اثنان منها في (التحل) و(زخرف) حالة كونهما في السورتين (سوى) أي مستوىين وهو قوله تعالى ظل وجهه مسوداً في نسخة زخرف بالنسب على الحكاية وبالبقية قوله تعالى في طه

في البقرة وموعدة للمتنين لكن قوله تعالى في سورة الحجر الذين جملوا القرآن عضين ليس منه فاته بالضاد  
 بخلاف وهو جمع عضة على أن أصلها أماعضته ثم حذفت الأداء الأصلية كاف شفاه بدليل أنها تجمع  
 على عضاه مثل شفاه وأما عضوه ثم حذفت الواو ففي الأول معناها الكذب والبهتان وعلى الثاني معناها  
 التفرق أي فرقوا فيه القول وقالوا هو شعروا به وسحر أي متفرقين فيه فـ متواء يعنيه وكفر واباقيه  
 وقال شارح عضين جمع عضة يعني الجزء من الشيء ومنه أعضاء الإنسان وقال زكر يامعني فرقه وأماباب  
 ظل اذا كان يعني دام أو صار فإذا في تسعة مواضع استوعبها المصنف ففي النحل ظل وجهه مسوداً ومثله  
 في الزخرف قال ابن المصنف والى المثلية وأشار به قوله سوا وأصله سوا بالمد فتم فيه كافل حزة وهشام في  
 حالة الوقف يعني من حذف المهمزة وتجميل المد والقصر قال يعني أي سوا في كونهما بالظاء وغيرها  
 بالضاد كقوله تعالى وقلوا أنا نحن أصلنا يعني علينا ومنه قالوا أضلوا علينا لا يصل ربى ولا ينسى وكذا الضلاله  
 ضد الهدایة بالضاد وكذا الضلال يعني الحالك كقوله تعالى ان الجرمين في ضلال وسرأو يعني البطلان  
 كقوله تعالى الذين ضل سعيهم وأضل أعمالهم أو يعني التغيير وجدك ضالاً و قال خالد ولو كونهما يعني  
 وأشار الى ذلك بقوله سوى أقول الصواب انه لما كان التركيب في الجملتين مستوي باحسب المبني والممعن  
 فقال سوى والحاصل أن سوى الاول مقصور من أصله وسواء الثاني مددول لكن قصر لوزنه وقال الروى  
 وسو اذا كان يعني غير كافي آخر المصراع الاول أو يعني المدل كافي آخر المصراع الثاني يكون فيه  
 ثلاث لمات ان ضممت السين أو كسرت قصرت فيما جيما وان فتحت مددت ولا بد أن يحمل هنا على  
 الضم أو على الكسر فيما يتعادل الكلمة ان قلت الصواب أن الاول مكسور أو مضموم والثانية مفتح  
 سوا أربد به المصدر يعني النسوية أو يقصد به الوصف أي مستوى كقوله تعالى سوا عليهم أو أربد به  
 الفعل الماضي كاختارة الروى على ماسبق يترتّب على اختياره ان يكتب سوى بالي كلامي يخفي على أرباب  
 الرسوم المبني ولا يبعد أن يقابل الرأد به سواء أربد بظل في الموضعين يعني دام أو صار بأنه بالظاء المشالة  
 لامحالة وأما قول ابن المصنف والنحل في البيت غنوض وزخرقا منصوب وكلاها على الحكایة فلم يله  
 بمثول على ما عنده من الرواية ولا فيجوز جر النحل على الاضافة مع ان وجه الحكایة يحتاج الى تکلف  
 في مقام الدراسة رزقنا الله الهدیة في البداية والنهاية

**( وقلت ظلم وبروم ظلوا « كالحجر ظلت شعر انظل )**

باشباع اللام وقصر همز شعراً يعني الثالث من ظل يعني دام في سورة طه الى الاهك الذي ظلت عليه  
 عاكفاً والرابع في سورة الواقعة فظلم تفكرون وأصلهما ظللت وظللت باللامين حذف الثاني منهما  
 تحفيفاً والخامس في الروم لظلوا من بعده يكثرون والسادس في الحجر فظلو فيه يمرجون والييه وأشار  
 بقوله كالحجر والسابع في الشعراء فقللت أعناقهم والتاسع فيها فظنل لها عاكفين والتاسع في الشورى  
 فيظلن روا كدعلي ظهره والييه وأشار بقوله ( يظلن محظوراً من المحتضر ) بكسر الظاء

**( وكانت فظاً و جميع النظر )** يجوز في لفظ جميع أنواع الاعراب والجر أظهر فندر وأماباب الحظر  
 يعني المتع والحجر فيه في القرآن حرفاً أن حرفان أو هماعي سبحان وما كان عطاءه يكثرون أو الثاني في القمر  
 كثيم المحتضر أي كالبات اليه المنكسر والمحتضر صاحب الحظيرة أي كانوا كثيم بجمعه صاحب  
 الحظيرة وهي التي تعمل للغم من أغصان شجر وشوك يمنع البرد والربيع وتمهان المخروج ودخول  
 غيره عليها وقيل المستخدحان حظيرة على زرعه يمنع الداخل ومائدها من الضاد لانه من المصور ضد  
 الغيبة وما الفظاظة وهي الجفاء والغلاظة ففي القرآن موضع واحد في آن عمران ولو كانت فظاً مبذلة  
 ابن المصنف وليس منه قوله لا تقضوا من حولك وقوله اقضوا اليها أي ترقوا وأماباب النظر بجمعه

أنواع تصرف فسحة وثناون موضعاً أو لها قوله تعالى في البقرة وأنت تنظر لمن لكن استثنى منه ثلاثة مواضع فلا يفهم أنها منه في بادي النظر بقوله (الا) بـ(هل) وأولى ناضرة) الا قوله تعالى نسراً للنعم في سورة ويل للمطوفين وقوله سبحانه وتعالى ولقائم نسراً وسروراً في سورة هل أى على الإنسان وقوله وبوجه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة في سورة القيامة فإن هذه الثلاثة بالضاد من النضارة وهي الحسن والبهجة ونضر كرم وفرح ونضر بمعنى نعم والتشديد للتعدية أولى ناضرة وروى بهما حديث نصر الله أمر أربع مقاماتي فوعاها وأدتها كما سمعها واحتز ز بالآول عن الثانية وهو قوله إلى ربها ناظرة فإنها بالظاهر النظر بالظاء سواء كان بمعنى الرؤية نحو وأنت تنظر وترام ينظرون إليك وهذا بعدى بالي أو بمعنى الفكر لكنه متعدد بمعنى نحو قوله تعالى ألم ينظروا في مملكت السموات فقول ز كريا وجميع النظر بمعنى الرؤية فيه نظر (والغيب لا الرعد وهو قاصره) أى وجميع مواد الغيب وهو غضب كامن للجزء وأصله فوران حرارة القلب فوقع منه في القرآن أحد عشر موضعاً أو لها في آل عمران عضواً علیكم الأناامل من الغيب ويشبه هذا اللفظ في المبني لكنه مغاير له في المبني حرفاً أحد هما في سورة هود وغيره الماء وثانيهما في سورة الرعد وما تزداد فكلامها بالضاد لأن معناها التقصيان وهو لازم ومتعدلاً من الغيب فأشار بالتشتمهما منقطعماً بقوله لا الرعد وهو دأى ليس الواقع فيما من هذا الباب فأن ضادها قاصرة أو حال كون ضادها قاصرة لاظاه مسألة فالمعنى قصر ألف ظاهرها فصار اضداداً لتفظيمها وذلك لأن الضاد يخط الكوف لا يدخلها من ألف قصيرة دون ألف الظاء فانها طوبية في الكتابة تفرقة بينها في الكلمات المركبة وأما بخط غيرهم على حسب المرف فالفرق بينها بزيادة المر كرفي الضاد وتركها في الظاء كالأخفى على من يعرف تحقيق حروف المجهأ وأما ما ذكره الرومي من أن الناظم عبر عن معنى التقصيان بالتصور عن درج المبني ودرك المبني وأما قول ز كريا قاصرة عليهما فإشارة إلى أن القصر بمعنى الحصر أى التبني منحصر فيها ومقتصر عليها (والخط لالغض) بالجفيفها وبجوز الرفع خصوصاً في ثانية (على الطعام) أى وباب الخط بمعنى التصريح فسبعة لفاظاً أو لها في آل عمران بـ(هل) أن لا يجعل لهم حظاف الآخرين وبشبيه في المبني ومخالفه في المبني ثلاثة أحقر لرابع لها الأولى قوله تعالى ولا يحضر على طعام المسكين في الحافظة والثانية قوله تعالى ولا يحضر على طعام المسكين على وجده قراءته الثلاثة في سورة الفجر والثالث ولا يحضر على طعام المسكين في سورة الماعون فانها من الحض بمعنى التحرير على فعل الشيء واللام في الطعام للجنس إذا أشير إلى ما في القرآن تلوينا أو للموضع عن المضاف إليه أى على طعام المسكين إذا أربده ذكر ما في القرآن تصر بما والأول أظهر فقاوم وتدبر (وفي ضمن الخلاف سامي) بائنات الياء كقراءة ابن كثير في نحو باقي وباقي ولا يبعد أن يكون باشباع كسرة الميم بمدحذف تونتها أى وفي قوله تعالى وما هو على التيب بضمين في سورة التكوير المكتوب في مصحف الإمام بالضاد خلاف القراء باعتبار القراءة مشهور شهرة حال مرتفع ظاهر في القراءات السبع المتواترة فقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي بالظاء على أنه فعال بمعنى مفعول من ظنت فلاناً اتهمته وعليه رسم ابن مسعود رضي الله عنه قراءته أى وما يهدى صلي الله عليه وسلم بتهم فما يوحيه الله سبحانه وإليه من تحرير أو تصحيف أو تغير زاده أو قصسان وهذا تأكيد لقوله تعالى وما ينطبق عن الهوى والباكون قرؤا بالضاد على أنه فعال بمعنى فاعل من ضيق بكسر ضاده وفتحه بخل وهو رسم الإمام وسائر المصاحف العثمانية وعليه رسم ما في النظم على ما في الأصول المعتمد وأما قول المصري وفي إثارة الناظم ذكر ظنين بالظاء إماء

عمر والكسائي بالظاء بمعنى متهم وقراءة الباقيين من السبعة بالضاد بمعنى بخيلاً والكلمات التي ذكر فيها الظاء في الآيات إلى السبعة بعد الفتن بـ(هل) يضر بها بالمعطف عليه لفظاً أو معللاً أو تقديراً بما طاف مقدر أو مذكور وبضمها بالاضافة وإن جاز نصب بعضها

للام يختلط أحد ها بالآخر  
فبطل به صلاته وذلك نحو  
قوله تعالى في ألم شرح  
(أقض ظهرك) و قوله  
في القرفان (بعض الظالم)  
على يديه والمضان كان  
بحارحة كسيع وانسان  
في الضاد والباء للباء نحو  
عظ الزمان وعظت الحرب  
(و) يلزم بيان الضاد من  
الباء في قوله تعالى في  
(اضطرب) بيان الباء  
من الناء في قوله تعالى في  
الشعراء (أوعشت) من  
قوله تعالى سواء علينا  
أوعشت و (مع) بيان الضاد  
من الناء في قوله تعالى في  
البقرة فإذا (اضضم) من  
عرفات (وصف) بفتح  
الضاد وتشديد الباء أى  
خلص (ها جا لهم عليهم)  
ونحوها نحو والحكم  
واهدنا لان اهاء حرف  
يختفي وينبني الحرص  
على بيانه وهذا مضافة لما  
بمدتها وقصرها للوزن  
(واظهر الفنة من نون ومن  
ميم اذا ما) زائدة (شدة)  
والفنية صفة لازمة لها  
متحركتين أو ساكتتين  
ظاهرتين أو مددغتين أو  
خففتين وهي في الساكن  
أكل منهاق المتتحرك وفي  
المخفي أكل منهاق المظاهر  
وق المدغم أكل منهاق

إلى اختياره الباء على الضاد في القراءة وهو اختيار الحق المجرى على أن بي المحقق أولى من بي المقدر  
فجعل بي ث ونظر ظاهر اذالترجم في المدى لا يغير رسم المبني أى وما يهدى صلي الله عليه وسلم بيخيل  
على الناس في بيان الوحي من الله سبحانه وتعالى إليه وهو تحقيق لقوله يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك  
من ربك الآية **باب التحذيرات**

(وان تلاقيا) أى الضاد والباء (البيان) أى بيان كل منها من أحد هما من الآخر كا قال ز كريا  
لأن المراد بيان مخرج كل منها وصفتهما لا انفصالت أحد هما من الآخر عند نطقهما كما يفهم كلامه  
حيث علل أيضاً بي قوله للام يختلط أحد هما بالآخر فبطل صلاته (لازم) أى على القارئ، ولا يحتاج  
إلى تقدير فقل بيان كما قاله ز كريا بل الفاء مقدرة بناء على حذفها ضرورة كافية قوله  
من يفعل الحسنات الله يشكراها أى فالله يجاز بها والمعنى الرم بيان مخرجهما وصفتهما المعاذ كل  
منهما ولا يجوز الادعاء بعد مخرجهما قال خالدسوه بينما فاصل أولاً ولهم أراد الفرق بين المثالين  
في قوله (أقض ظهرك بعض الغلام) فإن المثال الثاني بحسب الأصل بينهما فصل وهو لام التعريف  
لأنه مأدب وصار ظاء مشددة فيصدق عليه التلاقي بين معاذلة في اللفظ حال الوصل ومحكم في الأصل  
نظر إلى الفصل ومثل المثال الثاني ببعض الغلام قال المبني فلوقراً بالادعاء تفسد الصلاة يعني في أقض  
ظهرك وقال ابن المصنف وتبعه الروى وليحترز من عدم بيانهما فانه لو أبدل ضاداً بباء أو بالعكس  
يطبلت صلاته لفساد المبني وقال بعرق فلو أبدل ضاداً بباء عاماً بعلت صلاته على الاصح لفساد المبني  
وقال المصري فلو أبدل ضاداً بباء في الفاتحة تصح قراءته بذلك الكلمة أقول وفيه خلاف طو بل الذيل  
في هذا المبني وخلاصة المرام ما ذكره ابن الهمام من أن الفصل إن كان بلا مشقة كالباء مع الصاد فقرأ  
الطالعات مكان الصالحات تفسد وان كان بمشقة كالباء مع الضاد والصاد مع السين والباء مع التاء قيل  
تفسدوه كثراً لا تفسد اه وذكر صاحب المثنية أنه اذا قرأ الباء مكان الضاد المعجمتين أو على القلب  
تفسد صلاته وعليه أكثراً لأنه وروى عنه عدين سلعة لافتة لفسد لان المسم لا يمزون بين هذه الاحرف  
وكان القاضي الإمام الشهيد يقول الاحسن فيه أن يقال ان جرى على لسانه ويكون ميزاناً وكان في زعمه  
أنه أدى الكلمة على وجهها لا تفسد صلاته وكذا روى عن محمد بن مقاتل وعن الشيخ الإمام اسماعيل  
الزاهد قال الشارح وهذا معنى ما ذكر في فتاوى الحجية أنه يفق في حق الفقهاء باعادة الصلاة وفي حق  
الموام بالحاواز أقول وهذا تفصيل حسن في هذا الباب والله أعلم بالصواب وفي فتاوى قاضي خان ان  
قرأ غير المفضوب بالباء أو بالدال تفسد صلاته ولا الصالحات بالباء المعجمة والمدال المهملة لا تفسد ولو  
بالدال المعجمة تفسد ( واضطرب مع عظت مع أضضم ) بالاشياع نحوه خضم أى وبيان الضاد والباء  
لازم اذا وقعا قبل طاء أو ناء نحو ما ماحيث لا يجوز لاختلاف مخارجها وأما قول ز كريا او يلزم  
بيان الضاد من الباء في قوله واضطرب مع بيان الباء من الناء اخط فليس في محله اذالاشتباه بين الضاد والباء  
المهملة ولا بين الباء المشالة والناء الفوقي حتى يسلك في مسلك ما سبق من المميز والبيان بين الضاد  
والباء المعجمتين وقد أصاب الشيخ خالد حيث قال هنا راجع الناظم الى ما كان بقصدده من الاحكام  
المتعلقة بالتجويد ( وصف ) أمر من التصفيية أى خلص (ها) بالقصر ضرورة ( جباهم )  
بالضم حكاية ( عليهم ) بالاشياع نحوه اليهم والمعنى بين اهاء من آخرها ومن الباء ببيانهما وتمييز  
شأنهما لان اهاء حرف خفي فيبني الحرص على بيانه وكذلك الحكم في نحو اهداها والحكم

( وأظهر الفنة من نون ومن \* ميم اذا ما شددا وأخفين )

بنون المخففة لـ **أ** كيد الامر بالاخفاء وما بعد اذاله والممعن باللغ في اظهار الفنة الصادرة من نون  
المخفي ونحو ذلك من الجنة والناس من نذير ونم ولاماهم من الله ( وأخفين ) أنت

ويم مشددين نحوان ونم وانما قدر نال المبالغة لأن الفنة صفة لازمة للنون والمم تحركتها أوسكتها ظاهرتين أو مخفتين أو مدغمتين الأنهاف الساكن أكل من المتحرك وفي الخفي أز يدمن المظهر وفي المدغم أوق من الخفي وقد عرفت أن الفنة مخرجها الخيشوم نم كل من النون والمم المشددين يشمل المدغمتين الواقتين في كلمة أو كلامتين وغير المدغمتين الحالصلتين في كلمة والنون المدغمة في كلمة كاجنة والناس وأنا والمدغمة في كلتين نحومن ناصر بن انه القول وإنما جمل أنا كلمة وان كانت في الاصل ان ناقتها لكل امزاجمها وعدم قابلية افصاحتها لاوصلا ولا وفقا عدتا كلمة واحدة وكذا الكلام في الناس والنار وأمثاهم وأما النون المشدة بغير المدغم نحو ان الله ثم المم المدغمة في كلمة نحوتم ميقات وهم قوم والمدغمة في كلتين نحوكم من فلة وما لهم من الله وأما الميم المشددة بغير الادغام نحوما ونم ونم وكذا الماء بالفتح واما بالكسر ففي بعض المواقع مدغمة نحو فاما يأتينكم اذا صلتم ان الشرطية أدغمت في الماء بذلة كما يكيد وفي بعض المشددة بغير ادغام نحو قوله تعالى فاما من بعد وأمادها، قاع ف الفصيل وان وقع احوالا في كلام ابن المصطف ولعل هذا امراد خالد الحيث قال وفيه بحث يعرض بالتأمل ولا يبعد أن مراده ما فيه المجرى حيث قال وفيه بحث اذا تشديدا مستلزم الادغام لكنه غير صحيح اذا امر بالعكس فان الادغام مستلزم للتشديد بخلاف عكسه وإنما يتبع لك الفرق بينهما بحسب بنية أصوتها (الميم ان تسكن بفتحه الذي باه على اختار من أهل الادا

بالقصر وفها والم منصوب على أنه مفعول لقوله سابق أخرين ويتعلق به قوله بفتحه وعلى اختاره وأما قوله بفتحه على أنه مفعول لقوله ان تسكن فأمر بالفتح الميم اذا سكت وأنت الباء بعدها بناء على القول اختار من أقوال أهل الاداء فالمضارع معدوف لأن المراد معروف وهذا القول هو المقبول و عند الجهو رعليه العمل وهو مذهب ابن بجاحد وغيره وبه قال الداني واختاره الناظم كاصرحة بفتح كتاب التمهيد حيث قال وبالاخفاء آخذتهم قال شيخنا ابن الجندى واختلف في الميم الساكنة اذا لقيت باه والصحيح اخفاها مطلقا او اظهارا هاذب المكي وابن المناوي وتبعه ايامهم السمرقندى واشترى عند العامة ان حروف بوف تظهر عندها الميم أى الاصلية تم اعلم ان سكون الميم أعم من أن تكون أصلية نحوأ من بظاهر او عارضة السكون كقوله ومن يعتض بالله ومنه قوله سبحانه و ماهم بؤمنين فاحكم بينهم وقل زكر يانه قيل بادغامتها والله أعلم ( وأظهرها ) أى أظهر الميم البة ( عند باقي الاحرف ) بالاشاع والمرد منها غير الميم فان حكمها باعلم من ادغام المثلين نحو ومنهم من ( واحدزه الذي واو وفا ) بالقصر للوزن ( أن تخفي ) بالمصدرية والضير للميم وحله الاصب على أنه مفعول احذف فتدبررأى أظهر الميم الساكنة عند سائر الاحرف مما دعا الميم والباء الموحدة سوا وقعتا في كلمة نحو أعمت أوق كلامتين نحوهم مثلهم كمثل ثم أمر بالاحذف عن اخفاء الميم قبل الواو والباء مع أن حكمها علم بما قيل لها في ضمن باقي الاحرف تصر بحالا مدفوع من توهم أنها تخفي عند هما كان تخفي عند الباء كما تعلمك جهالة القراء وإنما نشأ ذلك من اتحاد مخرجها بالواو وقربها من الفاء فيسبق اللسان لذلك الى الاخفاء وأما قول بفرق لاتحاد المخرج ولذا أظهرها بعضهم عند الباء أيضا فتعليمه غير صحيح لأن ترتيب الاخطمار على اتحاد المخرج غير صحيح ثم اذا أظهرت فلتستحفظ من اسكنها وتحترز عن مخرجها كما يفعله العامة في نحو عليهم ولاهم فيها واجتمع على قوله الله يسْتَهِنُ بِهِمْ ويدهم في طغيانهم « نم اعلم أن الاخفاء حال بين الاخطمار والادغام وهو عار عن التشديد بل تسكن المخرج كباقي المدغم الا أنه يفرق بينهما بان الخفي والمدغم مشدد وإنما يكون اذا لم يكن هناك قرب مخرج حتى بدمغ ولا بعد حتى يظهر ثم ان الاخفاء أيضا مراتب فكلا هو أقرب يكون الاخفاء، أز يدوما قرب الى البعدي يكون الاخفاء دون ذلك وتظهر

( الميم تسكن بفتحه الذي )  
أى عند ( باه على اختار من قول ) ( أهل الادا ) بالقصر للوقف نحو ومن يعتض بالله فقد هدى وقيل باظهارها وقيل بادغامتها ( وأظهرها عند باقي الاحرف ) أى نحو أعمت وتمسون بذلككم خير لكم عند بارئكم كتاب عليكم ( واحدزه ) اذا سكت الميم ( الذي ) أى عند ( واو وفا ) نحو عليهم ولاهم فيها ( أن تختفي ) بفتح أن أى اختفاءها باخفاها في لها لاتحادها بالواو مخرجها وقربها من الفاء فيظن أنها تخفي عند هما كان تخفي عند الباء ثم أخذ ذي إيان احكام النون الساكنة والنون وهيونون ساكنة تلحق الآخر لفظا لاختطا لمير توكيده فقال

فائدة في قاوت التشديد وتفاوت النون نعم الاختفاء لا يكون بدون عنة فقوله بعنة للايضاخ بامرها والاهتمام باظهارها ولدفع وهم ترك الوقع عما يقال تقيضا أو ماقول الرومي وبعنه متعلقة بتسكن فرهم وموهم أن يكون قيد اللسكون فالصحيح ماقدمناه وكأن الاختفاء لم يترتب كذلك الا ظمار يكون قويأ وغير قوي ولذا قال «واحد زلدي واو وفأن تختفي» فالمعني أنك اذا لم تظهرها عندها كالاظهار يعني اختفاءها في أدنى مراتبها ثم قال بعضهم ان النون أصل في الفنة من الميم لغير به من الخيشوم وأما قول المصري وإنما لم يذكر التنوين لأنهنون خفيفة في الخرج والصنة وإنما الفرق بينهما عدم ثبات التنوين في الوقف وفي صورة الخطأ وأن لا يكون زائد اعلى هباء الكلمة فليس في محله اذ الكلام في النون المشددة والمدغّم ولا يتصور أنه في نون التنوين مع أن سيبو به وأتباعه لم يذكروا في حروف الفنة إلا النون والميم وسيأتي بذلك حكم التنوين عند الحروف المجائية على حسب أقسامها فقد قال سيبو به في ذكر الحروف التي بين الشديدة والخواة ومنها حرف بجرى معه الصوت وإن ذلك الصوت غنة من الألف فاما تغير جه من أشكال اللسان لازم لوضع الحرف لأنك لو أمسكت بألف لم يجري معه صوت وهو النون وكذلك الميم وقال نصر بن علي الشيرازي ومنها حرف الفنة وهي النون والميم سميت بذلك لأن فيما يخرج من الحياشين وهي الصوت المخصوص فيها كاصوات الخام والقماري اه وأما تقيد الشاطبي للتنوين والميم مع الفنة حيث سكن ولا اظهار في بيان للحالة التي تصحب الفنة فيها هذه الحروف لأن هذه الحروف ليست لازمة للفنة اذا لاتفك عنها فاذلك قال شرطها أن يكن سواكن وأن يكن عنيفات أو مدغمات الافف موضع نصوات الاقدام فيه بغية غنة واختلف في ذلك على ما ي يأتي في أحكام النون الساكنة والنونين فان كل مظاهرات أو متحررات فلا غنة أي ظاهرة لسابق من أنها لا يخلوان عنها البتة في كل حالة ۲ يجزئه فالعمل في النون للسان وفي الميم لافتتين على تقدم وكان يجزئه أن يتشرط عدم الظهور فإذا لم يكن سواكن هذا وقال الشيخ أبو عمرو في شرح هذه الفنة المسماة بالنون الخفافة هذه النون ليست التي قد مر ذكرها فان تلك من الفم وهذه من الخيشوم ثم قال وشرط هذه أن يكون بمدها حرف من حروف الفم ليصح اختفاءها فان كان بعدها حرف من حروف الخلق أو كانت آخر الكلام وجباً أن تكون الأولى فإذا قلت منك وعنك فخرج هذه النون من الخيشوم وليس تلك النون في الصحيح فإذا قلت من حلق ومن آمن بهذه هي النون التي عزّجها من الفم وكذلك إذا قلت امكن وزين مما يكون آخر الكلام وجباً أن تكون هي النون الأولى أيضاً فافهم والله أعلم

#### ﴿ باب حكم النون الساكنة والنونين ﴾

(وحكمة نون ونون) أي ساكن (بلقي) بصيغة المجهول من الألفاء أي يوجد أحدهما في الكلام مقرراً وباحد حروف المجهاء (اظهاراً دغاماً وقلب اختفا) أخبار معدودة لقوله حكم أي في بعضها بالماطف وفي بعضها بغية إيماء إلى الجواز وإشعار إلى الإيجاز فبلقي صفة للنوين ومقولة الثانية مقدر كافرنا وأما اعراب الرومي يقول بلقي خبر المبتدأ ونائب فعله مفعوله الأول ضمير راجع إلى الحكم ومقولة الثانية مخدوف أي يوجد حكم النونين والنون على أربعة أقسام وقوله اظهار حبر مبتدأ مخدوف تقديره أي الحكم المذكور اظهاراً لغنى على أول التهوي أنه تطويل خارج عن تحقيق المعنى وتدقيق المعنى وإن كان ما أخذته ظاهرة ابن المصنف لكن مراده بيان حله وما يرد اعرايه أن حكم نونين مبتدأ ونكرة لانه مضاف إلى النكرة وكل مضاف إلى النكرة نكرة وإنما سوغ كونه مبتدأ وصفه بالجملة ثم قوله اظهاراً دغاماً إنما يستقيم الوزن بنقل حركة المهمزة إلى النونين كما في قاعدة ورش

( فعد حرف الخلق ) نحو من آمن ومن هاجر ومن حاد الله ومن جاهد ومن علم وان خفتم ومن غل ونحو لكبيرة الا وفر يقاهمي وعز بز حكم وسميع علم وندا خفيا ( ٤٦ ) وعز بز غفور ( أظهر ) ها أى التنوين والنون الساكنة لصعو بهادغامها

ثم الفرق بين التنوين أن التنوين نون ساكنة زائدة لغير توكيده تالحق آخر الاسم للفظ الوصل لا وقفا ولا خطأ وأن النون الساكنة ثبت لفظا وخطا ووصلاؤقوات تكون في الاسم والفعل والحرف متوصلة ومترفرفة تم أنواع التنوين تماينية أو عشرة منها أربعة جاءت في التنزيل مختصة بالآيات، وهي تنوين المسكن وهو ما يبدل على أمكينة الاسم لكونه منصر فامن كالحركات الاعراب فيه لفظا أو قد يتحول حواسم الله وهدى للمتقين وتنوين المقا بل نحو مسلمات مؤمنات فإن التنوين فيما قابل النون في مسلمين ومؤمنين وتنوين الموضع نحو من فوقيهم غواش فإن التنوين فيه عوض عن الياء المخدوفة ومنه وأنت حينئذ فإن تنوينه عوض عن الجملة المخدوفة أى وأنتم حين اذ لفحت الحلقوم وانما حررت الذال لا لقاء الساكنين ومنه تنوين كل فاء عوض عن المضاف إليه أى وكلهم وتنوين النائب نحو سلاسل وأغلاقا فانه صرف سلاسل عند بعض القراء لمناسبة أغلاقا قال خالد فإن قلت قد أدخل الناظم بقيد السكون في قوله وتنوين قلت هو معلوم من قرينة قوله وحكم تنوين لأن الاشتراك في الحكم يقتضي التسوية في الوصف غالبا ومن المعلوم أن التنوين واجب السكون وهو بقيد قوله غالبا خارج ما يرد على جوابه بدونه وعدم التسوية منه مما في كثير من الاوصاف على ما يبينه واذا عرفت بجملة أن حكمها أربعة فاعلمها مفصولة ( فعد حرف الخلق ) بالإضافة الجنسية أى عند الحروف الخلقية ( أظهر ) أى التنوين والمعنى فاظهر لها عندها ( وادغم ) بتشديد الدال وهو من باب الافتعال لغة في تحفيتها من باب الافعال وأماما ضبط في بعض النسخ بضم هز أظهر وضم الدال فغير ظاهر وان ذهب اليه ابن المصنف وتبعه الرومي وذكر المצרי ووجهه بان فائب الفاعل ( في اللام والرا ) بخلاف الشيخ زكر ياقانه اقتصر على ما اخترقاه و يؤيد هذه عطف قوله وادغم من بعنه عليه والمعنى وادغمها في اللام والرا بالقصر للوزن بلا بعنة لزم ) قال خالد أى ادغام لا زما بغير بعنته وفي بعض النسخ أى مكان لزم يعني ادغاما تاما مستكلا للتشديد وبهذا التقرير يندفع ما توهبه ابن الناظم حيث جعل لزم صفة لغتها وهو المعنى انه نعم لمصدر مخدوف والاظهر أن التقدير لا ندغم ادغاما مقورونا بعنة وأن قوله لزم جملة مستأصلة مبينة أن الحكم السابق من الادغام فيه لازم جميع افرادها من غير استثناء عندهما بخلاف قوله ( وادغم من بعنه في يومن الا بكلمة كدنا عنونوا )

وفي نسخة صنوان او هو أولى لورود أصله في التنزيل من قوله صنوان وغير صنوان بخلاف بجي العنوان على مasicia في له من البيان ثم قوله وادغم من التنوين الخفيفة المذكورة ومقوله مقدر أي التنوين ويقرأ يومن باشباع التنوين ولا يكتب بالواو في آخره كافي بعض النسخ ولا بهمز يومن بل يقرأ بالا بدال لتحصيل الواو في أصل الكلمة وسيق حكم المهمزة ولذا قال الشاطبي بينما نعم الاستثناء من حرف يومن أى الواقع منها بكلمة كدنا وصنوان ولم يجي غيرها منها في كلمة واحدة من اليم والنون والافكان القىاس كذلك فيما لو وجد الاشتراك لملة بينهما وأما قول الرومي من ان الاستثناء من أدغم فلا يصح بظاهره الا بحکم بل بعسف وأما قول زكر ياقان الحرفان بكلمة فصحح بحسب المعنى الا أنه غير صحيح في حل المبني « والحاصل أن الناظم رحمة الله امر باظهار التنوين عند حرف الحلق الستة المقدمة في الخارج وهي المهمزة والهاء والياء والياء والخطاء بحسب ترتيبها في خارجها الثلاثة من الاقصى والوسط والادنى ويجتمعها أوائل قوله « أخي هاك علاما حازه غير خاسر »

فيه كما مر ( وادغم ) هما بشد دال الدال ( في اللام ) والراء نحو فان لم وهدى للمتقين ومن ربكم وغفور رحيم لقارب الغربين واتحادهما ( لا بعنة ) مبالغة في التخفيف اذفي بما هما نقل ما وادغمهما في ذلك بلا بعنة ( لزم ) أى لازم وفي نسخة أتم فيما بعد جواز ادغامهما في ذلك بعنة وبه قرأ جماعة لكن المشهور الاول وعليه العمل ( وادغم ) هما ( بعنة في ) حروف ( يومن ) نحو من يقول ولقسم يؤمنون ومن ورائهم وجذات وعيون ومن مال وضراط مستقيم ومن ذيرو حطة تنفرو وجه الا دغام في التنوين المثالى وفي اليم التجانس في الفنة والجهر والاتفاق والاستفال وبعضا الشدة وفي الياء والوا والتجانس في الاتصال والاستفال والجهر واتفقوا على أن الفنة معهما غنة المدغم ومع التنوين غنة المدغم فيه واختلفوا مع اليم ذهب ابن كisan الى أنها غنة المدغم من التنوين والتلوين للإصاله وذهب الباقيون الى أنها غنة اليم

كالنون ( الا ) ان يكون الحرفان ( بكلمة كدنا ) و ( عنونوا ) وصنوان فلا تدغمهما لثلاثة تبس وهو الكلمة بالمضاعف وهو ما تكرر في احد اصوله نحو صنوان ولالم يتأت للناظم مثال الواو من القرآن اي بعنونوا من عنوان الكتاب وهو ظاهر ختمة الدال على مافية وفي نسخة صنوانوا

وهو ليجئها مرتبًا في المبني معقطع النظر عن المعنى أحسن موقعا من قول الشاطبي رحمة الله  
 • ألا هاج حكم عَمْ خالِيَهُ غَفَلَا • قال المصري وجمع في بيت أيضًا وهو قوله  
 همز وهاه نم حاء وعینها • وحاء وغين يأني تأمل  
 قلت تأملنا فوجدنا أن حق الترتيب أن يقول

فهمزة وهاه ثم عین وحاءها • وغين وحاء ثم كن متاماً

والإمثلة يبئرون من آمن عاذرا واما يهأني المثالان لغير من ينقل وينهون من هاجر ان امر و هلك  
 وأعممت من علم حقيق على وآخر من حاد نار حامية قسينتفضون من غل ما، غير آسن والمنخقة ان  
 خفف يومئذ خاشعة ووجه الاظهار رعاية تانية بما في المخرج مع نوع الحلق من ادناه او وسطه وأقصاه قال  
 في التهديد وقد ذكر بعض القراء في كتبهم أن الفتنة باقية فيها وذكر شيخ الدانى فارس بن أحمد في  
 مصنف له أن الفتنة ساقطة منها اذا أظهر او هو مذهب النجاة وبه صرحا في كتابهم وبه قرأت على كل  
 شيوخي ماعدا قرأة يزيد والسبابه وأقول يمكن أن يكون النزاع لفظيا لأن من قال بيقاها أراد  
 في الجلة لعدم اتقاكاً أصل الفتنة عن التون ومن قال بسقوطها أراد عدم ظهورها • نم اعلم أن القراء  
 السبعة اجمعوا على اظهار التونين عند حروف الحلق جميعها وآثار وى أبو جعفر اخفاها عند الحاء  
 والغين من طريق الطيبة الافتراضات وهي المنخقة بالماهدة استثناءها بعض أهل الاداء وان يكن  
 غنيا بالنساء وفسيتنفسون بالاسراء ثم لا يخفى وجه تقديم الاظهار فانه الاصل ونقى بالادغام لانه ضد  
 الاظهار المتقدم والشي يحمل على ضده كايحمل على قيده اذا اقترب خطورا بالبال ولساواه لما يطا  
 في عدة الحروف ثم ذكر القلب لانه نوع من الادغام وحرفة واحد قريب الى الضبط ثم ذكر الاخفاء  
 حفظا للاخفاء ولا نكارة بين الاظهار والادغام فيتوقف على تحقيتها والله أعلم ثم أمر بادغام كل من  
 التونين في اللام والراء من غير اظهار غنة نحو من زيه و بشرار سولا وأن لو وهدى للمتقين ووجه  
 ادغامها فيها تلاصق عرجتها عند الجمهور واتحادها عند جميع ثم نقى الفتنة عنهما مبالغة في تحفيظهما  
 لأن في بقاها تفلاجا قال الرومي أولاباع الصفة الموصوف ولتفظها بشدة المناسبة منزلة المثلثين النائب  
 أحدهما مناب الآخر وفيه أن الفتنة باقية في حقيقة المثلثين من الميمين والنونين فلا وجہ لتفعيتها فيما ينزل  
 منها لذا يقال ابن المصنف والى عدم الفتنة أشار به قوله لا بفتحة لازمة بل منفكة عنها فاسبق  
 خالد من اسناد المؤهم الى ابن الناظم مبني على عدم الفهم ثم ذكر زكرياؤن في نسخة اتم فيفيد جواز  
 ادغامها في ذلك بفتحه وبه قرأت جماعة لكن المشهور الاول وعليه العمل او الاظهر لأن لا يجعل اتم  
 صفة لفتحه لذا يتوهم جوازهافي قراءة اول او رواية تلاصق الشاطبي رحمة الله من الاتفاق بقوله  
 وكلهم التونين والنون ادغموا • بلاغنة في الام والراجحة

بل يجعل صفة الادغام مقدرها سباق في لازم او خير لبتدد اخذ ذوف هو وهو هو افضل التفضيل اى وذلك  
 الادغام اتم والحكم اعم وهو الملائم لان الادغام اذا لم يكن مقورونا بالفتنة فلا شك ابدا كل وأتم ما  
 توجد فيه الفتنة اذهي كنوع فصل بين الحرفين ثم أمر الناظم بادغامها مقورونا بفتحة في حروف يومن وهي  
 أربعة أحرف الياء والواو والميم والنون نحو ان يروي مثلا فتحة يتضمنونه ومن وال اباءا وعلى وعن من  
 سنبلة مائة حبة وان نحن ملوكا قائل • نم اعلم أن خلفاء او حزوة من القراء السبعة يدخلون في الادغام  
 والياء بلاغنة فاطلاق المصنف رحمة الله بنا على قراءة العامة ثم اتفقوا على أن الفتنة مع الياء  
 غنة المدغم ومع التون غنة المدغم فيه واختلفوا مع الميم فذهب ابن كيسان التحوى وابن مجاهد المقرى  
 ونحوهما الى أنها غنة التون تغلبيا للا صالة وذهب الجمهور الى أنها غنة الميم كالتون في أنه غنة المدغم فيه

وهو اختيار الدافى والمحققين وهو الصحيح لأن الأولى قد ذهبت بالقلب فلا فرق بين من وبين أم من أقل ولن يبعد أن يقال بعثتها الألف الواو والباء فإنه لاغنة فيما بالاصالة وإنما توجده فيهما عند المقارنة فيفيدان الغنة في التون والميم أقوى من الغنة في الواو والباء ولذا وقع خلف خلف فيهما وجاء التأكيد باظهار غنة التون والميم المدغمتين على مسبق يأنهما ولا بد أن تكون الغنة في التونين أظهر من غيرهما ثم وجه الأدغام في التون هو المثال وفي الميم التجانس في الغنة والجهر والاتفاق والاستعمال وبعض الشدة وفي الواو والباء هو التجانس في الانفصال والاستعمال والجهر ومتشابهة الغنة المد ومن ثم أعرب بالتون في الأفعال الخمسة كما اعرب بعروف المد في الأماء الستة أما إذا اجتمع التون الساكنة مع الواو والباء في كلمة نحو الدنيا وبيان وقنوان وصنوان ولا خامس هذه الأربع أظهرت ثلاثة يتبين بالمضاعف إذا أدخلت وهو ما تكرر أحد أصوله نحو صوان وديا كذلك كره المصنف وفيه أن المراد بالمضاعف هنا هو المضاعف الثلاثي وهو ما تحدى عن الفعل ولا ماء من حروف أصوله كذلك دفع فيصير وزن صوان فملان أجوف وزن ديا فملا ليكون مضاعف الانفعال فإنه يصير باقيا على كونه أن وزن فعلا ومع هذا فقد يقال أنه لغيف لكن في الجملة لا يخلو عن الشبه ولذا قال الشاطبي رحمة الله تعالى عنافة اشيه المضاعف أتقلا « وأما قول الرومي ونحو عنونوه انه اذا أدخل صير عنونا فيصير عموا خطأ ظاهر اذ عموا الاشك أنه مضاعف وعو نوال على حالة أجوف غائيه انه انتقل من باب قمل الى باب التفعيل فتأمل في حروف الاصيل ثم اعلم أن حكم اللام والراء اذا كان مع التونين في كلمة كذلك اذا كانت بحسب اظهارهم معهم مثلا يشتبه بمضاعفهم الا أن ماليم يقع شئ منه في القرآن في كلمة لم يبحج الى استثنائه وأما في كلامي وهو قوله من راق فالجهور على ادغامه واما سكت حضن حال الوصل على نونه وكذا على لام بل ران خوف اشتباهه بالمضاعف حيث يصير مراق وبران فيتوهم أن يكون الاول بباب اللغة مارق والثاني تثنية البر والمراد بالمضاعف هنا معناه اللغوي دون الاصطلاحي فتدبر وسيجي وجه سكته على غيرها في باب الوقف ان شاء الله تعالى « ثم اعلم أنه لم يتأت للناظم أن يأتي بمثال الواقع من القرآن فاني بلفظ عنونوا من عنوان الكتاب بضم العين وبكسرها وهو ظاهر ختمه الدال على ماء طيه ولذا قيل الظاهر عنوان الباطن وما أحسن ملائمة هذا المعنى بخصوص هذا المعنى من الانتقال منه الى المدعى قال ابن المصنف وهو من تعنين الكتاب بختمه وقال الرومي من عنوان الكتاب بختمه والظاهر ما قال صاحب القاموس عن الكتاب وعننه وعنونه وعناه كتب عنوناه اه ولا يخفي أن أصل الكلمة مضاعفة ففيه من القاعدة أن في تصویرها اشارات الى أن الواو أو عم من أن تكون أصلية أو زائدة « ثم اعلم أن الفراء اختلفوا في نون يس القرآن ونون الفلم حال الوصل كابينه الشاطبي به قوله ويس أظهر عن فتنى حقد بدا « ونون وفيه الخلاف عن ورثتهم خلا

وكذا في نون طسم عند الميم فاظهرها جزء دون غيره (والقلب عند البا) بقصره للوزن (بنية كذلك) أي وقلب التونين بما عند ملاقتهما الباء كما قات الشاطبي « وقلبها بما لدى الباء « حال كونها مقرونة بنية كاهو شأن الميم الساكنة عند الباء من اخفائها لدليها مع الغنة كما سبق عن اجلاء ارباب القراءة في نحو قوله وهم بربهم وان بربهم وأن بورك وعلیم بذات الصدور ووجه القلب عشر الآيات بالغنة في التون والتونين مع اظهارهما ثم اطبق الشفرين لاجل الباء ولم يدفع لاختلاف نوع الخرج وقلة التناسب فتعين الاخفاء وهو صول اليه بالقلب بما لشاركة الباء بخراج والتون غنة وقال سيبو به في تعليل ذلك أي في وجه تخصيص قلبه بما يمان بين سائر الحروف لأنهم يقلبون التون بما في قوله العنبر ومن بذلك فلما وقع مع الباء الحرف الذي يفرون اليه من التون لم يتغير ووجعلوه بهزلة

(والقلب) والاقلام للتونين والتونون منها واجب (عند البا) بالقصر للوزن (بنية) نحو أبنائهم وأن بورك وعلیم بذات الصدور لمسرا الآيات بالغنة تم اطباق الشفرين عند الاظهار ولا خلاف فيخرج وقلة التناسب مع الأدغام فتعين الاخفاء لقلبهما همسا مشاركتها الباء بخراج والتون غنة (كذا)

اللون اذا كانا حرف غنة و لم يجعلوا اللون باه بعد المخرج من الباه ولأنها ليست فماغنة أى في الباه ولكنهم أبدوا مكانتها من أشباه الحروف باللون وهي الميم ثم قوله كذا متعلقات المصراع الآتى أى وكذلك بفتحة الاختالف الذى باقى الحروف أخذنا به بصيغة الجھول وألفه للاطلاق والتقدیر أخذ به أى بالاخفاء ولا يبعد أن يقال أخذها أى بالقلب والاخفاء أو بما ذكر من بمجموع ما قدم أى عمل بها والله أعلم ولا يبعد أن يكون الاف لف للفتنية والضمير راجع الى الحسکين من القلب والاخفاء في هذا البيت

وقد أبعد الروى حيث قال وأخذنا مبني للمفعول ثانية أخذ ونائب فاعله ضمير راجع الى اللونين ثم قال ويجوز أن يكون مفردا او يكون الاف للاطلاق ونائب فاعله راجع الى اللون فتكون اللام في القلب عوضا عن اللون الساکنة فقط وعدم التعرض بحال اللون بن لشاركته اللون في الحكم المذكور اه وهو في غاية من التكليف ونهاية في التعسف مع أن الاستاذ غير صحيح لأن يقدر مضاد ويقال اخفاوها فتأمل فإنه موقع ذلك ثم قول الناظم لا خفا بحصر الهمزة ضرورة وبنقل حركة الهمزة الى الازم والاكتفاء بها عن همز الوصل لغة وقراءة كما سبق تحقيقه في الاضراس والتقدیر اخفاوها لا لاخفاء، لمنما كاذ كرم ذريها « والحاصل أن الناظم أخبر أن اللون الساکنة والثوبن كما قبلنا مما عند الباه وأخفيا بفتحة كذلك أخذ اخفاوها بفتحة عند باقى الحروف المئس عشر وهي ماعدا الحروف السابقة للاحكام الثلاثة وقد جمعها بعض الفضلاء في أوائل هذه الكلمات شرعا

ضحك زينب فأبدت ثابتا « تركتني سكران دون شرابي  
طوفتي ظلما قلائد ذل « جرعتي جدونها كأس صابي  
واعلم أن الجيم من جفونها مكررة لا قامة الوزن ولذا لم تميز كثيرها بالأحمر فهو كالشاطي  
ورب مكان كر راحرف قبلها « لما ا الأرض وليس مهولا

والامثلة منضو ومن ضعف عذابا ضعفا وينزل فإن زلالم تمساكية وينفق فإن فاؤ اسفر فمددة ومنثوا را  
فن تقلت أز واجاز لانه وكنت ان تبتم جنات تجرى ماننسخ أن سيكون ورجل ساما لرجل وعنده ومن  
دخل عملا دون ذلك وينتشي « فلن شهدشي شهيد وما ينطبق قان طين صعيد اطيبا وانظر ان ظن ظليلا  
وينقبل وان قيل طاب قبلتهم ليتذر من ذا الذي ظل ذى ثلات ونتحيم وان جنحو اول كل جعلنا  
وأن كلام من كان زرعا كلنا وينصركم ولين صبر عملا صاخاو وجه الاخفاء تراخي باقى حروف الهجاء  
عن مناسبة حروف الادغام ومبأيتها حروف الاظهار فأخفيت قان الاخفاء حال بين الاظهار والادغام  
الذى لا تشيد به وان اخفاء الحرف تمسك عند غيره لافي غيره بخلاف الادغام قال ابنى وحقيقة  
الاخفاء أن يذهب ذات اللون من اللفظ مع بقاء صفة اللون وقال الروى المراد هنا اخفاء الحروف  
لا اخفاء الحركات كل ما ذكر من أول هذا الباب الى هنا ان كان من كلمة فالحكم عام في الوصل والوقف وان  
كان من كلامين فالحكم مخصوص بالوصل فافهم والله أعلم قان قلت وجود اللون مع الادغام في الواو والياء  
يعنى أن يكون ادغاما فيبني أن يكون اخفاء كما صرحت به السحاوى حيث قال واعلم أن حقيقة ذلك  
اخفاء لا ادغام وانما يقولون له ادغاما مجازا والافهوى الحقيقة اخفاء على مذهب من يقى اللون ويعنى  
تفضي بالادغام لكن لا بد من تشديد بيسير فمما قال وهو قول الا كابر حيث قالوا لا اخفاء ما بهيت معه  
اللون أجيبي بان الادغام مع اللون في الواو والياء غير كامل من أجل اللون الباقية معه وهو عند من أذهب  
اللون ادغام كامل وتوضيحي بذلك ما قاله الناظم في النشر قان قلت الصحيح من قول الائمه انه ادغام ناقص  
من أجل صوت اللون الموجود معه فهو يعززه صوت الاطياب الموجود مع الادغام في أحاطت وبسطت

والدليل على أن ذلك ادغام وجود التشديد فيه إذا التشديد ممتنع مع الاختفاء، قالت قال الحافظ أبو عمرو بن أبي غنة النون والتاء بين مع الادغام لم يكن ذلك ادغاما صحيحاً في هذه لأن حقيقة باب الادغام الصحيح أن لا يقى في من الحرف المدغم أولاً إذا كان لفظه يتقلب إلى اللفظ المدغم فيه و يصير مخرجه من مخرجه بل هو في الحقيقة كالاختفاء الذي يمتنع فيه الحرف من الفلب لظهور رصمات المدغم وهو الغنة ألا ترى أن من أدغم النون والتاء بين ولم يقى غنتهما قبلهما حرف فا خالصا من جنس ما يدغمان فيه فعدمت الغنة بذلك رأساً في مذهبها إذ غير ممكن أن تكون منفردة في غير حرف أو خالطة بحرف لاغنة فيه لأنها مما يختص به النون والميم لا غير له فلن قيل هل أدغمت النون الساكنة فيما يبغى إذا كانتا في كلمة ليحصل الفرق بينهما وبين المضاعف أجب بها لما كانت فارقة فرفا خفيا لم يدرك العامة لم يكن الفرق معتبراً فنون الادغام حذرا منليس ظاهراً هذا وقد قال بعض المحققين في أحكام النون الساكنة والنون في التحقيق أنها ثلاثة أطهار وادغام عرض وغيره وسبق بيانها مع قلب ودونه قال المصطفى في النشر فلا فرق حينئذ بين أن يورك ومن يعتض بالله إلا هم يختلف في اختفاء الميم المقلوب عند ما ذكره لافتتاح الغنة في ذلك بخلاف الميم الساكنة كما تقدم ثم قال وما وقع في كتب بعض متأخرى المغاربة من حكاية الخلاف في ذلك فوهم ولهم انكس عليهم من الميم الساكنة عند الباء والعجب أن شارح أرجوزة ابن بري في قراءة نافع حكم ذلك عن الدائني وإنما حكم الدائني بذلك في الميم الساكنة لا المقلوب به وأختار مع ذلك الاختفاء، اه كلامه

## ﴿ باب المداد ﴾

( والمدلل والمدارج وأي المد ) ( وجائز وهو ) ( أي المد ) ( وقصر ثبتها ) بألف الثانية أي ثبت كلها أذ الكلام في المدى الجائز والمدى الزيادة وأصطلاحاً طلاق الصوت بحرف مدي من حروف الملة والقصر لغة الحبس وأصطلاح آخر لك المدو وهو الأصل اذا المدلل بدأ له من وجود سبب يتضرع عليه وقال الجعبري المد طول زمان صوت الحرف واللين أقله والقصر عدمه ما وقدم الناظم المدعى القصر مع ان القصر هو الأصل لانه هو المقصود بالذكر لانه يبحث فيه القراء وأما قول المصري اذا فائدة في ذكر حكم القصر نفوج عن الخداز فيه القوائد أيضاً من غير المحصر مع أن الاشياء ائمتهن بأضدادها « ثم اعلم أن حروف المدى ثلاثة الالف ولا تكون الساكنة ولا بوجدر حركة مقابلها الا من جنسها وهو الفتحة والباء الساكنة اذا قبلها كسرة والواو والساكنة اذا وقع قبلها ضمة أما اذا كان قبل الواو والباء الساكنتين فتحة فتسميان حروف اللين وذا كانت اتمنحر كثين فاختصا بحرف الملة « والخاص بالملأ أعم من المدوايين والآلف داماً ماداً بخلاف أخوه بهائم قبل بتباين حرف المدوايين وعدم صدق أحدهما على الآخر في المتسك لكتن من المحققين من جعل بينهما عموماً وخصوصاً مطلقاً مع قوله بذلك الفرق السابق فاطلاً بصدق حروف المدواين غير عكس « ثم المدنوعان أصل وهو اللازم لحروف المدى الذي لا ينفك عنها بل ليس لها وجود بعدمه لا بتنا بنيتها عليه وسمى مداداً اي طبيعاً او متداً داراً قدر ألف واجتمعـتـالـثـلـاثـةـفيـكـلـمـةـأـوـتـبـيـناـفـالـحـرـفـالـثـلـاثـةـشـرـطـلـطـلـقـالـمـدـوـفـعـيـ وـهـوـمـاـيـكـونـفـيـسـبـبـلـلـيـادـةـعـلـىـمـقـدـارـالـمـدـاـصـلـيـوـالـرـادـبـالـقـصـرـهـوـتـرـكـمـدـتـكـالـيـادـةـلـاـتـرـكـأـصـلـ المـدـلـأـتـقـدـمـفـقـهـمـالـسـبـبـلـرـيـادـةـالـمـدـاـهـمـزـأـوـسـكـونـوـالـهـمـزـأـمـاـأـنـيـوـجـدـمـعـحـرـفـالـمـدـفـكـلـمـةـأـوـيـ كـلـمـتـيـنـوـالـسـكـونـأـمـالـازـمـأـوـعـارـضـفـلـاقـسـامـأـرـبـعـةـلـازـمـوـجـائزـوـعـارـضـوـسـيـأـيـتـعـرـيفـكـلـفـ مـحـلـمـعـمـاـيـحـلـقـبـعـكـهـقـالـابـنـالـمـصـنـفـوـالـأـرـبـعـةـأـشـارـقـالـبـيـتـقـلـتـالـمـصـنـفـمـاـذـكـرـسـابـقـاـفـ مقـامـالـأـجـالـالـانـلـاثـةـوـأـمـاـيـمـاسـيـأـيـفـيـبـيـانـالـتـفـصـيـلـفـذـكـرـالـأـرـبـعـةـوـكـانـهـأـدـرـجـهـهـذـاـعـارـضـفـضـمـنـ

( والمد ) وهو لغة الزيادة  
واصطلاحاً طلاق الصوت  
بحرف مدي من حروف  
الصلة وهو ثلاثة أقسام  
( لازم وواجب أني وجائز  
وهو ) أي المد ( وقصر )  
وهو لغة الحبس وأصطلاحاً  
ترك المد وهو الأصل  
( ثبتها ) وقد أخذ في بيان  
أقسام المدقائق

الجائز لاشتراكمافي حكم جواز المد والقصر في الجملة أو بالنسبة إلى اختلاف أهل القراءة (فلازم أن جاء بعد حرف مد) بتشدد المد يوقف عليه بالسكون كاف قوله تعالى تب وحج ونحوها ويختلف للوزن (ساكن حالي و بالطول بد) أي يزداد حرف المد والمراد بالطول قدر ثلث ألغات على خلاف في اعتبار المد الأصل معها أو بدونه فلازم خبر ببدا مقدراً في المد لازم وقوله ساكن حالين فاعل جاء وهو بالإضافة إلى ساكن في حال الوصل والوقف وقيل هو الذي لا يخلو عن السكون والمؤدي واحد المعنى متعدد وأهم المعارض الذي يقابل به فهو أن يكون سكونه عارض الأجل وقف أو ادغام كاسياً «والحاصل أن القاء لتفصيل ما أجمل أولاقاً خذين كل نوع من أنواع المد مفصلاً فما يخرب المد اللازم هو الذي جاء بعد أحد حروف المد حرف ساكن لازم سكونه في الحالين لا يختلف حاله باعتبار اختلاف المد الوصل والوقف فلا يضر كون سكونه عارضاً عند الإعلال نحو دابة فانها في الأصل كانت دائمة على وزن فاعلة فسكتت الباء الأولى وأدغمت في الثانية فلا يسمى سكونه عارضاً عند القراءة المد السكون امام دغم نحو ولا الصالين وأنا جوني وهذا ندان واللذان عند من شدد نونهما وآذكرين في وجه البدل دون التسهيل وهذا الازم كلامي ويسمى لازما مشدداً أو ما غير مدغم كاف في الواقع السور من ص وق ونحوهما وهذا الازم حرف باعتبار أصل كلامي ويسمى لازما مخفقاً يلحق به نحو آلان في موضعه بونس وكذا واللامي وعياري في قراءة ومن اسكن به الـ آله اعتبر فيه الملفظ اعتباراً بالاعتراض واختلف في ألم في فاتحة البقرة وكذا في فاتحة آلل عمران وقاها مد الـ آم لكونه مشدداً أكثر أو مد الميم لأن في محل الوقف أظهر والجمهور على التساوى على ما صرحت به الجميري « ثم اعلم ان القراء اجمعوا على مد الـ لازم بقسميه مداً مشبعاً قدراً او واحداً من غير افراط فقد قال الناظم في النشر لا أعلم بغيره في ذلك خلافاً لافتراه ولا خلافاً الا ما ذكره الاستاذ الجاجاني في كتاب حلية القراء اتصالاً عن ابن بكر بن مهران حيث قال والقراء مختلفون في مقداره فالمحققون منهم على انه الا شائع والا كثرون على اطلاق تمسكين المد فيه « ثم اختلשוأ أيضاً تفاوت بعض ذلك على بعض فذهب كثيرالى ان مد المدغم منه أشباع تمسك المظاهر من اجل الادغام مثل دابة بالنسبة الى عيادي عند من اسكن وينقص عند هؤلاء مدص القرآن ذي الذكر ونون والقلم عند من اظهر بالنسبة الى من ادغم وذهب بعدهم الى عكس ذلك وهو ان مد غير المدغم فوق المدغم وقال لأن المدى يحصل ويتقوى بالحرف المدغم فيه حر كته فكان الحركة في المدغم فيه حاصلة في المدغم فقوى بذلك الحركة وان كان الادغام يخفى الحرف وذهب الجمهور الى التسوية بين مد المدغم والمظاهر في ذلك كله اذا الموجب للمد هو التقا الساكنين والتقارب الموجود في كل فلا حاجة للتفصيل في ذلك كله وهذا هو التحقيق فلا يعدل عنه وبصرح أبو عمر والداني رحمة الله واما ما ذكره ابن المصنف وبيده غيره هنا من نوع الجائز في الادغام نحو الرحمن ملك وفيه هدى كما هو قوله آلى عمر ورواية السوسى وكذا الاتيموا لا تماونا على رواية البرى عن ابن كثير فليس في محله اذ كلام المصنف على حسب مراده انا ها هو في ساكن حالين والامثلة المذكورة ليست كذلك اذ الادغام عند الوقف على الكلمة الأولى منها ففيها ان تذكر المد الجائز لجواز مدها وقصرها كما اختلف القراء فيها اوف المدارض لأن المعارض كايكون في الوقف يكون عارضاً في الوصل وكذا ألم المد في الوصل عند الكل وألم أحسب الناس عند الناقل وهو ورش مطلقاً وجهاً وقام من المد الجائز أو المعارض لانه ان اعتبر فيه الملفظ اعتباراً بالاعتراض جرى فيه وجوه سكون الوقف من الطول والتوسط والقصير لكن صرحو بالتوسط ضعيف ولعل هذا وجدها قصارز كري على ماعداته وان اعتبار الأصل عدم الاعتراض بالعارض وهو الا كثرة لاشياع وأغرب المجرى حيث جعل نحو والصفات صفاً بالادغام

عند حزة ونحوه فلا انساب بينهم ولا يتمام المد اللازم وقال خلافاً لمضمهم حيث جمل من القسم الجائز والمتمدد الأول وهذا زلل منه وخطل فانه ذهب الى خلاف ما صرحو به فما ذكرناه فيه المول «نَمْ اعْلَمُ أَهْلَ الْأَدَاءِ اتَّقْوَاعِي إِشَاعَةِ الْمَدِ لِسَاسِكَنِ الْلَّازِمِ فِي فَوَاطِ السُّورَاتِ وَجَدَ فِيهَا حِرْفَ الْمَدِ وَالسَّكُونِ وَكَذَا قَالَ الشَّاطِئِي رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى

وفي نحوه القصر اذليس ساكن « وما في الف من حرف مد في مطلع واختلافاً قد يدخل غير الفواخر فنهم من مد قدر ألفين كالفواخر وهو اختيار الناظم واليه اشار بقوله وبالطول بعد كذلك كره المصنف بذلك وينبغي ان يكون كلامه عمولاً على ان المراد بقدر ألفين زيادة على المد الاصلي ليصح اطلاق الطول عليه فان اقل الطول ثلاثة ألفات والتوسط قدر ألفين يعني قدر الف للقصر ثم قال ومنهم من مد قدر ألف واختاره الا هوازى والساخوى في قوله شمر والمدقبل المسكن دون ما « قد مدد الميمزات باستيقان

أقول ومن المعلوم ان اقل مد الميمزات ثلاثة اجزاء فراده بقدر ألف غير ما في حرف المد من المد الطبيعي ثم وجه المد اللازم انه تكرر في علم الصغريف انه لا يجمع في الوصل بين الساكنين فإذا أدى الكلام اليه حرك أو حذف أو زيد في المد ليقدر بحر كاوهذا موضع الزيادة ولذا قال الحافظ شمر

مددت لأن الساكنين ثلاثة « فصارا كثرا يذكر ذلك كذلك ذوالخبر هذا ويسمى مد العدل أيضاً انه يعدل حركته وتساوي القراء في قدر مده قال ابن المصنف ويسعني مد الحجز لانه فصل بين الساكنين وجعله خالد في شرح مد الحجز كقوله أنا ذرتهم وأنا ذسمي بذلك لدخول الالف بين الحمزتين حاجزة بينهما ويعدها احداً هاهن عن الآخرى عند بعض القراء من يدخل الالف بين الحمزتين كراهة تواهيم ما تحركتين سواه كما تأتفقين أو مختلفتين « نَمْ اعْلَمُ أَنَّ لِفَظِ عَيْنِ فِي قَاعِي سُورَةِ هَرَمِ الشُّورِيِّيَا كَانَ يَأْوِي لِيَنِيَّةَ غَيْرَ مَدِيَّةً وَانْ كَانَ سُكُونُ التُّونِ لَازِمًا اخْلَافَ الْقُرَاءِ فِي مَقْدَارِ مَدِهَا فَقَالَ ابْنُ الْمَصْنُوفِ فِي الاشْبَاعِ وَالتَّوْسُطِ وَتَبَعَهُ الشَّيْخُ زَكْرِيَا وَالْمُحَقِّقُونَ مِنْ شَرَاحِ الشَّاطِئِيِّ عَلَى جُوازِ الْقُصْرِ أَيْضًا كَاشَارَ إِلَيْهِ الشَّاطِئِيَّ بِقَوْلِهِ وَمَدِهِ عَنْ الْفَوَاطِحِ مُشَبِّعًا « وَفِي عَيْنِ الْوَجْهِ وَالْطَّوْلِ فَضْلًا

لان الوجهين وقام بهم بمحض القصر والتوسط ويحمل الطول مع احدهما فيحصل جواز الوجود الثلاثة فوجه الاشباع انه قياس مذاهبيم في الفصل بين الساكنين وهو اعم من اعتبار حرف اللين والمدعى ما فيه من المناسبة لاجواره من المدود كصادفي هرم وسين في شوري ووجه التوسط هو التفرقة بين ما يكون حر كـ ما قبله من جنسه وبين ما لا يكون لوجوده من حر المد على اللين ووجه القصر ان المد من خواص حرف المد فيشي باتفاقه مع ان القصر هو الاصل وهذه ثلاثة اوجه صرح الناظم بها طبقته فقال « ونحو عين فالثلاثة لهم « ثبت الاولى من الطريقيين فلا يبدأ بقول عينها نَمْ اعْلَمُ أَنَّ حِرْفَ قَيلَ بِالْقُصْرِ فِي كَلِمةِ فَلَأَخْرُجَ بِهَا عَنِ الْمَدِ الْأَصْلِيِّ الَّذِي لَا يَقُولُ ذَاتُ الْحِرْفِ الْأَبْدُولِ يَعْوَذُ عَلَى وَجْهِ سببِ مَدِهِ فَأَخْرُجَ عَنْهُ خَطْلَهُ لَا نَهَى لَا يَتَوَصَّلُ إِلَيْهِ الْإِسْقَاطُ حِرْفُ الْقُرْآنِ (وواجب ان جاء قبل همزة) بالاشباع (متصلان بما يكلمه) المشهور على ما في النسخ المحررة والاصول المعتبرة بكسرة همزة ان على انها لشر طفال اليمني وال الاول ان يكون بفتح الهمزة وتكون الباء مقدرة قلت لم يصح وجه الاولى مع ان النسخة الاولى مستقيمة في المعنى غير محتاجة الى تدبر في المبني قال وفي بعض النسخ اذا جمعا فيكون تعليلاً للاتصال قلت ان صحت اذ لم يكن تصحيف الان ففي ذلك يتبيني ان يكون لظرفية اذ لم يصحب تقدير التعليمة اى والمد واجب ان جاء حرف المدقبل المهمزة حال كون حرف المد متصل بها

( وواجب ان جاء قبل همزة) حالة كونه (متصلان ان جمما ) يعني بأن جمجمة المدواهيمز ( بكلمة ) نحو جاء وبالسوء ومسياً وسمى متصلان لاتصال الهمزة بكلمة حرف المدolleه عدل اتفاق وهو اتفاق القراء على اعتبار أثر الهمزة من زيادة المد وعمل اختلاف وهو تفاوتهم في الزيادة والمد فيه عند اي عمرو وقايلون وابن كثير مقدار ألف ونصف وقيل وربع وعند ابن عامر مقدار ألفين وعند عاصي مقدار ألفين ونصف وعند ورش وحز مقدار ثلاثة ألفات وهذا كما تقرير لا يضبط الباشقاية والا دغام

بأن اجتمعوا في كلمة واحدة كامته الشاطئي بقوله « كجي » وعن سوه وشاء اتصاله « ومنه قولهها هؤلاء فتبه لهذا الأمر اللغوي فإن الاعتبار بالاتصال الأصلي لا بالاتصال الكثبي ولا بالاتصال الرسمى ومنه النبي « عندمن همز و يسمى هذا المد المدى المتصل لما ذكره محل اتفاق و محل اختلاف أما الأول فاتفق القراء جميعهم من السبعة والستة وغيرهم على اعتبار أثر الهمزة اذا كانت بعد المد بخلافه اذا كان الهمز قبل حرف المد كـ « من وأرمن وإيان و آخرة فاته من مختصات رواية تورش وبمحوزله فيه المد والتوسط والقصور يسمى مد البدل وكذا يجوز له الوجهان في نحوه « سوه ما يقع الهمزة بعد أحد حرف الدين و صلاوة يجوز فيه الوجه الثالث له ولغيره و قد اقام بفرض الناظم همان غرضه في هذه المقدمة بيان ما اتفق عليه الاما اختلاف فيها لأنها موضوعة للمبتدئين على أن مد البدل اقصر على قصر ابن مجاهد و عليه العراقيون واختاره بعض المحققين كالجميرى من أن حروف المد الذى وقع بعد همسة مه صلة محققة أو مخففة بالاـدال أو التسـبيل أو النـقل الجـائز مقصورة أكـل القراء وجـها واحدـاـلـان و رـشا من طريق الازرق و رد عنه ثلاث طرق القصر وهو مذهب ابن غلبون والتـوسط و هو مذهب أبي عمرو الدانى و مكى و الطول وهو مذهب الـهـنـزـىـ فـنـارـاـهـ عنـ شـيخـهـ أـبـىـ عـرـوـ وـ ضـبـطـهـ بـالـاشـبـاعـ الفـرـطـ وـ ذـهـبـ الـجـمـهـورـ إـلـىـ الـاـشـبـاعـ مـنـ غـيـرـ اـفـاطـوـ وـ قـدـرـ ثـلـاثـ أـلـفـاتـ وـ مـنـ روـيـ الـذـلـانـ الصـفـارـوىـ فـيـ اـعـلـانـ وـ الشـاطـئـيـ فـيـ قـصـيدـتـهـ وـأـمـاـ الثـانـىـ وـ هـرـ تـفاـوتـ زـيـادـةـ فـيـ مـرـاتـبـ الـمـدـ فـالـذـىـ نـقـلـهـ السـخـاوـىـ عـنـ شـيخـ الـأـمـامـ الشـاطـئـيـ أـنـ كـانـ بـرـىـ فـيـ هـذـاـنـوـعـ مـرـتـبـتـيـنـ طـوـلـىـ لـورـشـ وـ حـمـزـةـ وـ وـسـطـىـ لـلـبـاقـينـ قـالـابـنـ المـصـنـفـ وـ كـانـ النـاظـمـ يـاخـذـ بـهـ إـذـاـقـرـ أـمـنـ طـرـيقـ الشـاطـئـيـ أـقـولـ وـ فـيـ الطـوـلـ خـلـافـ هـلـ هـوـ مـقـدـارـ خـمـسـ أـمـاتـ أـوـ أـرـبعـ وـ كـذـافـ الـوـسـطـيـ هـلـ هـوـ مـقـدـارـ أـرـبعـ أـوـ ثـلـاثـ وـ مـنـشـاـ الـحـلـافـ اـدـخـالـ الـمـدـ الـأـصـلـ فـيـهـ وـ تـرـكـ قـالـ الزـارـعـ لـنـفـقـيـ لـأـنـعـيـقـ قـالـابـنـ المـصـنـفـ وـإـذـاـعـتـ مـرـاتـبـ الـقـرـاءـ فـيـ التـرـيـلـ وـ التـوـسـطـ وـ الـخـدـرـ تـلـخـصـ مـنـهـ أـرـبعـ مـرـاتـبـ فـيـكـونـ اـطـوـلـهـ فـيـ هـذـاـنـوـعـ وـرـشـ وـ حـمـزـةـ تـمـ حـاصـمـابـنـ عـامـرـ وـالـكـانـيـ بـنـ أـبـوـ عـمـرـ وـابـنـ كـثـيرـ وـقـالـونـ أـقـولـ وـقـدـ جـمـعـ الشـيـخـ عـبـدـ اللهـ الـجـزـرـىـ فـيـ بـيـنـ

وـأـطـوـلـهـ مـدـاـهـاـ جـودـ فـاضـلـ « وـ دـوـنـهـ نـورـ وـ دـوـنـهـ رـمـ كـلـاـ  
وـأـقـصـرـهـ مـنـ هـذـيـنـ حـافـةـ بـحـرـهـ « بـخـلـفـهـماـ وـالـقـصـرـ لـأـنـدـهـ طـوـلـاـ  
لـكـنـ قـولـهـ بـخـلـفـهـماـ إـمـاـ أـرـادـ الـمـدـ الـمـنـفـصـلـ لـهـماـ وـقـدـ أـوـضـعـ الـمـرـاتـبـ بـعـضـهـمـ بـقـولـهـ نـظـمـاـ  
بـدـ بـقـدرـ الـخـمـسـ جـودـ وـفـاضـلـ « وـ الـارـبعـ خـمـسـ وـ ثـلـاثـ رـضـيـ كـلـاـ  
وـالـأـنـانـ بـرـداـ رـمـ نـمـ حـامـدـ « مـرـاتـبـ مـدـ جـاءـ فـيـ ذـامـسـجـلاـ

تـمـ تـعـصـيـلـهـ مـاـذـكـرـهـ الـمـصـنـفـ فـيـ التـقـرـيـبـ قـالـ فـلـمـ تـنـصـلـ اـنـقـقـ جـهـوـرـ الـقـرـاءـ عـلـىـ مـدـهـ قـدـراـ وـاحـدـاـمـشـبـاـ  
مـنـ غـيـرـ اـخـاشـ وـذـهـبـ آخـرـونـ إـلـىـ تـفـاضـلـ مـرـاتـبـهـ كـاـتـقـدـمـ وـهـذـهـ طـرـيـقـ صـاحـبـ التـبـيـرـ وـغـيـرـهـ بـهـ قـرـأتـ  
عـلـىـ عـامـةـ مـشـائـخـيـ وـعـضـيـمـ بـيـجـعـلـ سـوـىـ مـرـتـبـتـيـنـ وـهـ اـخـتـيـارـأـيـ بـكـرـ بـنـ جـاهـدـ وـصـاحـبـ الـمـنـوانـ  
وـ الشـاطـئـيـ وـبـهـ كـانـ يـقـرـأـ وـبـهـ أـخـذـنـاـلـبـاـوـقـالـ أـيـضـاـقـ التـقـرـيـبـ بـعـدـ ذـكـرـ اـخـتـلـافـ الـقـرـاءـ فـيـ الـمـدـ الـمـنـفـصـلـ عـلـىـ  
ماـسـبـقـ يـاـنـهـ وـهـذـاـبـنـاـ عـلـىـ مـاعـلـيـهـ أـكـثـرـ أـهـلـ الـادـاـهـ مـنـ الـمـشـارـقـ وـالـمـغارـ يـمـوـذـهـ بـهـذـبـ آخـرـونـ إـلـىـ أـنـ وـرـاءـ  
الـقـصـرـ مـرـتـبـتـيـنـ طـوـلـ لـحـزـةـ وـالـازـرقـ وـوـسـطـىـ لـنـبـقـ كـاـهـوـاـخـيـارـ الشـاطـئـيـ وـمـنـ مـعـهـ الـمـنـفـصـلـ وـبـهـ  
أـخـذـ اـخـتـصـارـاـوـأـمـاـ الـمـدـ الـلـازـمـ خـنـودـاـبـةـ فـكـاهـمـ يـقـرـؤـنـ عـلـىـ هـجـجـ وـاحـدـ عـلـىـ الـخـتـارـهـ كـذـافـلـ عنـ الـجـزـرـىـ  
مـطـلـقاـ وـالـهـ أـعـلـمـ وـإـمـاـمـاـنـقـلـهـ أـبـوـشـامـهـ مـنـ جـوـارـقـسـرـ الـمـنـفـصـلـ تـقـلـاـعـنـ الـهـذـلـ فـرـدـوـدـ بـعـضـحـ بـهـ الـنـاظـمـ فـيـ  
الـنـشـرـ حـيـثـ قـالـ وـهـذـاـشـيـ لـمـ يـقـلـهـ الـهـذـلـ وـلـاـ دـكـرـهـ الـعـرـاقـ وـأـمـاـذـكـرـ الـعـرـاقـ التـفـاـوتـ فـيـ مـدـهـ قـطـعـمـ قـالـ  
الـنـاظـمـ وـقـدـ تـبـعـتـهـ فـلـمـ أـجـدـهـ فـيـ قـرـاءـةـ صـحـيـحةـ وـلـاـشـاذـةـ بـلـ رـأـيـتـ النـصـ مـدـهـ عـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ

يرفه الى النبي صلى الله عليه وسلم ابن مسعود كان يقرئه رجلا فقرأ الرجل ابا الصدقات للفقراء والمساكين مرسلة فقال ابن مسعود ما هكذا أقرأ نبأها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كيف أقرأ كذا يا أبا عبد الرحمن فقال أقرأ نبأها ابا الصدقات للفقراء والمساكين فله قال الناظم وهذا حديث جليل حجة ونص في هذا الباب ورجال اسناده ثقافت رواه الطبراني في معجمه الكبير ثم اعلم ان القراء اختلقوا في مقدار هذه المراقب عند من يقول بها فقيل أول الرتب ألف وربع قال زكر ياوهنا عند أبا عمرو وروقاون راين كثيرون ألف ونصف ثم ألف وثلاثمائة وأربعين ألفاً وقيل ألفاً وسبعين ألفاً ونصف ثم الفان ثم ألفان ونصف ثم ثلاث ألفات وهذا هو الذي اختاره الجميري ويقال ألفاً وسبعين ألفاً ثم ألفان ثم أربع قال الرومي وهذا مذهب الجميري ولا يخفى عليك ان المراد بالالف ماعد الا لف الذي هو المدار على ذلك وأما معرفة مقدار المدادات المقدرة بالالفات فان تقول مرة أو مرتين أو زيداً وتمد صوتك بهدر قوله ألف ألف أو كذا بتها أو يقدر عقد أصابعك في امتداد صوتها وهذا كده تقرب لان تحديد للشأن اذا لم يضطلع الا المشافهة والادمان ثم وجده المد أن حرف المدفعي خفي والهمزة حرف قوى صعب فز يد في حرف المد تقويه للضعف عنده مجاورة القوى ويقال ليتمكن من التلفظ بالهمزة على حقة من شدتها وجرها ثم لا يخفى أن المدلisis حرف ولا حركة بل زيادة على كمية حرف المد الا أنها عارضة لا تقوم الا بها كحركة عليها وسيجيء زيادة بيان لها (وجائز اذا أتي منفصلاً) أي والمجاز اذا جاء حرف المد قبل الهمزة حال كون حرف المد منفصلاً عن الهمزة بان اجتماعها في كلامين وهو ان يكون حرف المد في آخر الكلمة الماضية والهمزة في اول الكلمة الآتية وقد جمع الشاطبي أمثلته في قوله « ومفصولة في أمها أمره الى » منها على ان المعتبر حرف المد أن يكون ملقوظياً لأن يوجد مكتوبها ومن اللطافة ما أشار في العبارة من حصول الجمجمة بين المثاليين بولد مثلاً ثالثاً وهو وقوع حرف الالف قبل الهمزة فتأمل فإنه عليه المعلول وإنما سمي هذا المجاز الاختلاف القراء فيه فان ابن كثير والسوسبي يقصر انه بلا خلاف وقالون والمدوري يقصره وهو مدانه والباقيون بدونه بلا خلاف وتفاوت هذا المد المنفصل في الزيادة كتفاوتهم فيما كامر في المد المتصل وقد يقال سمي جائز لأنه إنما يجوز مده اذا وصل بين الكلمتين في القراءة واما اذا وقف على الكلمة الاولى فلامد أصلها لا يخفى ويقال سمي جائز الجواز زوال سببه فيجوز قصره حينئذ كما يتناه واما قول المصري فالجاز ما كان مده جائز عند جميع القراء مع جواز القصر ويقال ما جاز مده عند جميع القراء والعبارة الاولى أولى فلا يخفى أن كل يوم لا يصح عند ارباب المبني وأصحاب المعنى كاسبق من أن المد المنفصل يجب قصره عند بعض فلا يجوز مده عندهم ويجب مده عند آخرين فلا يجوز قصره عندهم وإنما جائز الوجهان عند بعضهم نعم يجوز جعل الجائز في كلامه على أحد نوعيه وهو المدار على اطلاقه في مقام الفرق بين الواجب واللازم خطأ مع أن مؤدي البارتين في كلامه متعدد فله در القائل شعراً

عباراتنا شتى وحسنك واحد وكل الى ذاك الحال يشير

فالرجل كحاطب ليل لا يفرق ما وقع في بيته من حصول نيل فوجه المدار على اتصالهما لفظاً في الوصل واعتبار المعارض كاللازم ولما روى أنه سئل انس رضي الله عنه عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يمد صوته مداً وهذا الخبر عام في المتصل والمفصل وغيرهما من انواع المد كذا ذكره ابن المصنف لكن ينبغي أن يفصل ويحمل كل موضع من الحال المدعى مقداره الالتفاف حتى يشمل المد الاولي والفرعي والاتفاقي والاختلافي واما وجده القصر فهو الغاء أثر الهمزة بعد المد زوره باعتبار حال الوقف فان المعارض ينزلة المدوم وأما ما قبل أبو على الاهوازى عن الحلواني والهاشمي كلامها عن

(وجائز اذا أتي) حال كونه (منفصلاً) بان يكون حرف المد آخر الكلمة والهمزة أول أخرى نحو يا أبا الناس

أو عرض (السكون وفقاً) أو دغاماً (مسجلاً) أي مطلقاً أي سواء كان سكوناً خصضاً أم مع الشام خلاف الوقف مع الرؤم فإنه كالوصل نحو نستعين ونحو الرحيم ملك في قراءة أبي عمر ونحو لا يسموا في قراءة البزى وفي المدى السكون المذكور ثلاثة أوجه الطول جملة على اللازم بجامع اللفظ والتوسط في المروض للسكون المنتهٰ عن لزومه والقصر لخواز التقاء، (٥٥) الساكن في الوقف فاستعن

بالسكون عن المدوفي المدى المنفصل خلاف فورش وإن عامر وعاصم وجزة والكساني يبتونه بلا خلاف وابن كثير والسوسي ينتيشه بلا خلاف وقولون ودورى يبتناه وينتهي به وتفاوت المادين في الزاده كتفاوهيم فيما مر في المدى المتصل والحاصل أن المدى قسمان أصلي وهو المدى الطبيعي الذي لا تقوم ذات الحرف إلا بدوا لا يتوقف على سبب نحو الذين آمنوا وعملوا وفرعى وهو بخلاف ذلك وهو الذي تكلم عليه الناظم وبسببه همز أو سكون فزيد في حرف المدى ضعفه فتقوى بالزيادة وليس المدحر فولا حركة والمدمع المهزق من لاحق له نحو آمن وامان وأتوافلورش المد والقصر والتوسط وسابق عليه متصل ومنفصل والمدى مع السكون قسمان لازم وجائز فاللازم قسمان لازم كلامي ولا زام حرفي وقد مر ذلك لكن اختلف في مدار المدى في أم الله ومن أم أحسب الناس على قراءة ورش

القواس عن ابن كثير في جميع ما كان من من كلمتين تجويز البتر وهو حذف الالف والواو والياء فقال أبو عمر والداني هذا مكرورة قبيح لا يبول عليه ولا يؤخذ به اذا هو لحن لا يجوز بوجه ولا يحمل القراءة قال وللنهم أرادوا حذف الزاده لحرف المد اسقاطها او غيرها وعن ذلك بحذف حرف المد واسقاطه بجازاً (أو عرض السكون وفقاً مسجلاً) أولى التنويع لا للتدد عاطفة لما بعدها على قوله أي أولى والمد جائز أيضاً اذا عرض السكون حال كون السكون ذا وقف أو موقعه فاعليه ومعنى مسجلاً مطلقاً بان يكون الوقف بالاسكان سواء يكون معه الا شام أم لا بخلاف ما اذا كان الوقف بالروم فإنه حينئذ حكم حكم الوصل وسيأتي بيان الرؤم والاشمام في محلهما مخالفات عاطفه أو مما عطف الشيخ زكريا وفاعلي قوله أو دغاماً أي صاحب ادغاماً فلا دلاله عليه في كلام المصنف أصله الا أنه كالمستدرك عليه أورده فصلاً ويعذر عن المصنف بأنه انما حصل هذه المقدمة لما تطرق عليه الامة وذهب إليه أكثر الأئمه ثم الامثلة في الوقف المعارض نحو الرحيم ونستعين والصراط فيجوز في كل منها بكل القراء ثلاثة أوجه الطول والتوسط والقصر فوجده الطول جملة على اللازم بجامع اللفظ ووجه التوسط اعتبار لكون الوقف المعارض ملاحظاً عن السكون اللازم أو العاشر بين الساكنين رعاية للجانبين ووجه القصر مع ما ذكر فيما سبق أن الوقف يجوز فيه التقاء الساكنين مطلقاً فاستعن عن المدى أقول وهذه الاوجه الثلاثة تجويز في السكون المعارض عند الجميع أيضاً ولو كان بعد حرف اللين نحو لا خوف ولا خير لأن الطول أفضل ثم التوسط وهذا في حرف المدى وأمام حرف اللين فالقصر أولى ثم التوسط وقال زكي يا ورق نحو الرحيم ملك في قراءة أبي عمر وأي برواية السوسي ونحو لا يسموا في قراءة البزى تجويز ثلاثة أوجه أقول فكانهم قاسوا المعارض في الوصل على اللازم في المتن فاعطى له حكمه فالشرط أن لا يقف على الكلمة الاولى سواء وقف على الاخرى أو وصلها بما بعدها فان قلت ان ما يفهم من قول الناظم وجائز أن المد جائز وكذا اقصره بحكم مفهومه أو باعتبار أن أحد الجائزين مد والآخر منه اقصر فالتوسط أمر زائد لا يؤخذ منه ولا يشير إليه ما يدل عليه فالجواب ان المراد بالمد زائد على القصر وهو اعم من أن يكون طولاً أو توسطاً وهذا من المصنف على الاول في اللازم المتصل به وهو بالطول يرد لثلا يحوم مطلقاً المدى الشامل له ولغيره أوناخذ من عموم القصر الذي هو قييس المدى ما يكون قصراً حقيقةً وأضاً فيما يستفاد من صنيع الشاطبي رحمه الله في قوله «بطول وقصر وصل ورش ووقفه» فان الاجاع على أن مراده بقصر هو التوسط لكن لوقال بذلك ووسط لكان صريحاً على المقصود \* ثم اعلم أن هنادقيقة وهي أن ادخال الالف بين المهزتين على ما هو المقدر عند بعض القراء وان كان حرف مد فليس بوجوب زاده الامتداد وان وقع بعد سبب من همز محقق أو مسهل كرواية هشام عن الامام الشامي في نحوه أتم بخلاف ابدال المهمزة الثانية لتفاخيث يتولد منه المدى اللازم وفرق أن أصل هذه الالف موجود في بنية الكلمة بخلاف الاول فانه ليس له ثبوت في الرسم أصله وبهذا يتبيّن أن صورة الالف اما هي للهمزة الثانية وأن الاولى هي الساقطة خلافاً لمن خالق في هذه القاعدة تم اعلم أن الالف مركب من فتحتين والواو مرکب من ضممتين والياء مرکب من كسرتين فإذا أشبعت الفتحة يتولد منها ألف وإذا أشبعت الضمة يتولد منها الواو وإذا أشبعت الكسرة يتولد منها الياء

بالنقل فقيل بعد اعتبار ابعد الامتداد بالمارض وهو الاكثر وقيل لا يبد اعتباراً بالامتداد بالماضي والجائز ما كان سبباً للسكون الوقف أو دغاماً وكذا المدى المنفصل كما مر هذا وقد ذكر ابن القاصي للمد عشرة ألقاب ذكرها في مصنف مفرد مشتمل على أحكام النون الساكنة والتنون والمدى والقصر ولما فيهم من التجويز بأحكامه عقبه بذلك متعلقاته من الوقف والابداء فقال

كذا ذكره الشارح البين وفيه ايماء الى أن هذه الحركات هي أصول هذه الحروف ومحض الشاطئ  
 أن القضية منعكسة حيث قال \* وأما ما هو اواياء \* يؤيد مذكرة من أن الحروف ذات الحركة  
 عرض علىها \* نعم اعلم أن الفرق المذكور بين اللازم والواجب اصطلاحي أما باعتبار المعنى اللغوي  
 وكذلك العرف فالفرق بينهما فإنه لا يجوز قصر أحد هما عند جميع القراء فلوقري بالنصر يكون هنا  
 جلياً وخطأ فاحش اخنا لفاما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم بالطرق المتواترة وكذلك اذا زاد في المد  
 الاصل والطبيعي على مده العرف من قدر ألف باع جعله فدرألفين أو أكثر كايفعله أكثر الاية من  
 الشافية والخلفية في الحرمين الشرفين في الحرم المحرم فإنه حرم قبيح لا يسمى وقد يقتدى بهم بعض  
 الجهلة ويستحسن ما صدر عنهم من الفراوة وأما اذا قصر المنفصل جاز لكن ينبغي أن لا يقع تركيب  
 وتلقيق في قراءته بان يدق موضع ويقصر في موضع فإنه مكره وأما اذا كان في نفس واحد فهو أشد  
 كراهة \* نعم اعلم أن الزيادة على مقدار الوارد في حد المد يضامنون فيذهب الجمهور أن قدر المد الاول  
 خمس ألفات وقدر المد الطولي أربع ألفات وقدر المد المتوسط ثلاثة ألفات وقدر المد فوق الفصل ألغان  
 ومذهب العراقيين أن قدر المد الطولي أربع ألفات ثم ينقص النصف في كل مرتبة حتى ينتهي الى  
 مرتبة الفصل وهي ألف واحد ومذهب الصقلي أن المد الطولي ألفان ثم ينقص في كل مرتبة بربع ألف  
 لكن الجميري رد المذهب الاول في المتصل والمنفصل حيث قال ولا يحصل لمثل ذلك فيهم خمسة للخروف  
 عن الخدو اختيار المذهب الثاني حيث قال وهذا أعدل وبه فرأت أقول والاب او ان يكون مراد الجمهور  
 بالخمس بناء على ادخال المد الاصلي ومراد غيرهم بالاربع ماعداه فالخلاف لفافي لاحق « والحاصل  
 أنه لا يجوز الزيادة على مقدار خمس ألفات اجماعاً فايعله بعض الأمة وأكثر المؤذنين فمن أقيبح  
 البدعة وأشد المذهب الكراهة وأما ما ذكره المذهب الطولي بست ألفات وذلك في كامله لورش فنار واه الحداد  
 وابن تيسير بن سفيان وابن غلبون فنسبوه في ذلك الى الوهم كما قال المصنف رحمة الله في شره والله أعلم  
 ثم لا عرفت أن المهمزة والسكون هو السبب لزيادة المد فلا وجده لمن مدعى بش وذاود اذ ليس بعد  
 ألهما الاية والواو المتحركان وهما ليسا من أسباب المد وأماماً ذكره مختلف من أن أقسام المدار به  
 عشر وكذا عد غيره تسعه وعشرين فكلها متدرجة فيما ذكر اجمالاً وإنما اختلف باختلاف الأسماء  
 وكل الصيد في جوف القراءة او دعن سيد الورى هذا وقد أطلق الشاطئ في القراءة المد وأراد به  
 حرفه كقوله « وفي حذرون المد » واستعمل التصرف فيه أيضاً وأراد به حذفه كقوله  
 « وفي لا بين الفصل » نعم اعلم أن الشارح المصري ذكر أن الساكن العارض بقسميه للقراء  
 فيه ثلاثة مذاهب الاول الاشباع كاللازم لاجتماع الساكنين اعتدانا بالعارض وهو اختيار  
 الشاطئ لجميع القراء فهذا قد يقول منه أن من طريق الشاطئية ليس لكل القراء الامد وليس  
 كذلك لفوله في الشاطئية « وعن كلهم بالمد مقابل ساكن » أى من السكون اللازم لمقابلته  
 بقوله « وعن سكون الوقف وجهاً بأصله » مع ما فيه من الاشارة الى أن الوجهين أصلان  
 وهو المد والقصر وهناك وجه فرع يتفرع عليهما مع عدم اعتبارهما هو الوسيط فيما بينهما ليعدل  
 الامر بالخط عن درجة الاول وبالرفع في درجة الاخرى « نعم اعلم أن أسباب المد منها لفظي كاتقدمن  
 ومنها معنوي وهو قصد المبالغة في النفي وهو سبب قوى مقصود عند العرب وان كان أضعف  
 من السبب اللفظي عند القراء ومنه مدل التمعظ في نحو لا إله إلا الله ولا إله إلا أنت وهو قد ورد عن  
 أصحاب القصر في المنفصل لهذا المعنى كأنص على ذلك أبو معشر الطبراني وأبا القاسم المذلى وابن مهران  
 وغيرهم ويقال له أيضاً مد المبالغة قال ابن مهران وإنما سمي بمد المبالغة لأن طلب للمبالغة في

الهية سوى الله سبحانه وتعالى قال وهذا مذهب معروف عند العرب لأنها تُعد عند الماء، وعند الاستفانة وقد استحب العلماء المحققون مد الصوت بلا الله إلا الله أشماراً ماذكرناه وما يدل على ذلك ماروئ في الحديث عن ابن عمر مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قال لا الله إلا الله ومذهبها صوته أسكن الله تعالى دار الجلال سمى بها نفسه فقال ذواجل والآكرام ورزة النظر إلى وجهه وفي الحديث عن أنس بن معاذ قال لا الله إلا الله وهو مذهب له أربعة آلاف ذنب قال الناظم في النثر وكل الحديثين

(و بعد) معرفة (تحوي بذلك للحروف لا بد للك) (من معرفة الوقوف والابداء) والوقوف بجمع وقف جمعه باعتبار أنواعه المذكورة بقوله ( وهي تقسم أذن) زائدة ( ثلاثة ) هي ( تام ) بخفيف الميم للوزن ( وكاف وحسن ) والوقف لغة الكف واضطلاح قطع الكلمة عمباً بها سكتة طولية فإن لم يكن بعدها شيء سمي بذلك قطعاً ( وهي ) أي الوقوف المذكورة إنما تكون ( لـ ) ثم ) معناه ( فإن لم يوجد فما وقف عليه ( تعلق ) بما بعده لانقطاع ولا معنى ( أو كان ) فيه تعلق به ( معنى لا لفطا ) ( فاجدي ) أنت بما بعده في القسمين وقل أما الوقوف في الأول منها

« والحاصل أن هذه المواقف للفظ المتكلم عليه من حصول ركيجاته من المسند والمسند إليه ثم يقسم ذلك المقام إلى ما يفصله في مقام المرام بقوله فإن لم يوجد لسان من الكلام تعلق بما بعده لامبني ولا معنى أو يوجد له تعلق به معنى لامبني فاجدي أنت بما بعده في القسمين المذكورين إذا وقفت على ما قبله في الصنفين المسطورين بقوله ابتدئي عطف على مقدار أي قف حينئذ على ماتم فاجدي بما بعده قال الرومي هو أمر حذف المهمزة من آخره وأشيع الدال للوزن وفيه أنه لا وجحد حذفها بجانب الصواب أنه ابدال المهمزة السا كتنة على قاعدة حزرة وهشام وفنا فيبني أن يكتب بالياء بعد الدال ليكون دالا

(فالكلام) سمي به لغام الكلام وانقطاع ما بعده عنه واما في الثاني (فالكاف) سمي به للاكتفاء بالوقف عليه والابداء بما بعده كالتام (و) ان كان فيه تعلق بما بعده (٥٨) (لقطا) ومعنى (فامنعن) الابداء بما بعده (الارؤس الآى جوز) أى جوز

على الاعوال «فالكلام فالكاف ولقطا فامنعن » الارؤس الآى جوز فالحسن )  
الفاء الاولى للتفصيل أول للتفریع وما بعده للترتيب في التنويع وفيه لف ونشر مرتب في الصنف وقد بر  
الكلام وقل أىما الوقف على الاول منها فالكلام سمي بذلك المبني وانقطاع ما بعده عنه في المعنى وأىما  
الوقف على الثاني فالكاف وسي به للاكتفاء في الوقف عليه والابداء بما بعده كالتام ولقطا عطف على  
معنى في البيت السابق أى وان كان فيه تعلق لما بعده لقطا ومعنى لا يلزم من اللقطا تعلق المعنى بخلاف  
عكس المبني كما سيأتي في تحقيق التعلق وقوله فامنعن بالنون الساكنة الخففة دخلت على الامر للتأكد  
والفاء لانه جواب للشرط المقدر والمعنى فامنعن الابداء حينئذ بما بعده بل ابدي ، ما قبله الارؤس الآى  
التي فيها التعلق اللقطي يجوز الابداء بما بعدها لورود الحديث بالوقف على الماءين والابداء بالرحيم  
ولان رؤس الآى بمنزلة فواصل السجع في النثر وفي مرتبة القوافي بالشعر من حيث انها عحال التوقف  
وقوله فالحسن فالفاء بناء على انه جواب ان المقدرة أى وان كان التعلق لقطا فوقه الحسن أو فاسم وقفه  
الحسن فإذا عرفت بذلك فاعلم أن الوقف على ما فيه التعلق اللقطي مطلقا سمي بالحسن لحسن الوقف عليه  
وان كان تفصيل في الابداء بما بعده ف قوله الحمد مثلا امعظ غير تام فلا يدخل تحت انواع الوقف  
المحسنة وأما الحمد لله فوقه حسن لكن لا يحسن الابداء بما بعده فلا بدأن يعيد ما قبله كله  
او بعضه وأمارات العالمين فوقه حسن ايضا لكن يحسن الابداء بما بعده لكونه من رؤس الآى على  
خلاف في ان الوقف على مثله أولى او وصله بما بعده من اصله أعلى وسيجيء تحقيقه وكذلك الكلام  
على الرحيم وأىما الوقف على مالك يوم الدين فكاف وكذا على نستعين فلا خلاف أن الوقف عليهما  
هو الاولى قال ابن المصنف والوقف التام عند تمام القصص وأكثره ما يكون موجودا في الفواصل  
ورؤس الآى كقوله تعالى وأولئك هم المقلحون زاد الشیخ ذكر ياواياك نستعين وفيه بحث والله هو  
المعنى وقد يوجد قبل اقضاها الفاصلة كقوله تعالى وجعلوا أعزاء اهلها أذلة قال ابن المصنف وهذا الوقف  
تام لانه اهضاء كلام يقتبس وهو ليس رئيس اية اهيفي قوله تعالى وكذلك يفعلون ابداء كلام من الله  
شهادة على ماذكرته وفيه ان له تعلقا معنويا فلا يكون وقفه تاما بل كافيا و قال بعض المفسرين ان قوله  
وكذلك يفعلون ايضا من كلامها تأكيد الماقبلها فالوقف على اذلة كاف وعلى يفعلون تام وقد يقال انه  
كاف أيضا لأن ما بعده من جملة مقوها فله تعلق معنوي بما قبله ثم قال وقد يوجد بعد اهضاء الفاصلة بكلمة  
كقوله تعالى وانكم لم ترون عليهم مصبعين وبالليل لانه معطوف على المعنى اى في الصبح والليل يعني  
فيها وفي البحث السابق لذمة التعلق المعنوي قوله أفلأ تقولون فهو وقف تام وما قبله كاف ثم قال  
واما التعلق من جهة المعنى دون اللقطة فتحو قوله حرمت عليكم أمها نكم والابداء بما بعد ذلك في الآية  
كها وفيه أن الظاهر ان ما بين المعطوف والمعطوف عليه تعلق لقطي فهو من قبيل الوقف الحسن ثم قال  
وكذلك القطع على الفواصل في سورة الجن والمدثر والتوكير والتوبيخ والانتصار والاشتراك وما أشبه به وفيه  
أن رؤس آى هذه السور مختلفة الصور فبعضها كاف وبعضها حسن عند من له المام  
بالمباني العربية والمعانى التفسيرية خصوصا في فواصل سورة الجن فان ار باب الوقف جعلوا الخلاف  
في جواز وقفها بناء على كسر المهمزة بعد الواو فيها وتبين الوصل على فتحها ثم قال وكذلك مثل  
الوقف على لارب فيه وفيه أن وقوع اختلاف أرباب الوقف ينافي فيه بعضهم وقف على لارب  
بناء على ان خبر لا يحذف لخذه كثيرة بلا شك وأن قوله فيه خبر مقدم لقوله هدى للمتقين

الابداء بما بعده لورود  
السنة بالوقف على العالمين  
والابداء بالرحيم  
ولان رؤس الآى فواصل  
بمنزلة فواصل السجع  
والقوافي واما الوقف على  
ما فيه التعلق المذكور  
(الحسن) سمي بالحسن  
الوقف عليه المراد بالتعليق  
المعنوى أن يعلق المتأخر  
بالمقدم من حيث المعنى  
للاعراب كالاخبار عن  
حال الكافرين أو حال  
المؤمنين أو تمام قصة  
وبالقطبي ان يعلق به من  
حيث الاعرض ككونه  
صفة له أو ممطولة فافتاح  
الوقف التام واياك نستعين  
وأولئك هم المقلحون  
وأكثراً يوجد في الفواصل  
ورؤس الآى وقد يوجد  
قبل الفاصلة نحو وجعلوا  
أعزاء أهلها أذلة اذ قوله اذلة  
هو آخر كلام ب بنفسه  
وكذلك يفعلون هو رأس  
الآية وقد يوجد بعد  
اهضاءها نحو وانكم لم ترون  
عليهم مصبعين وبالليل اذا  
رأس الآية مصبعين ونما  
الكلام قوله وبالليل لانه  
معطوف على المعنى اى  
بالصبح وبالليل وكذا عليها  
يتكون وزخرفا فان رأس  
الآية يتحققون ونما

الكلام زخرف لا انه معطوف على سقفا ومثال الكاف لارب فيه ومارزن قناتهم  
ينتفعون ومثال الحسن الحمد لله قال الوقف عليه حسن لأن المعنى مفهوم ولا يحسن الابداء بما بعده لكونه تابعا لما قبله وليس رئيس آية

(وغير ما تم) معناه الوقف عليه قبيح ) كالوقف على المضاد دون المضاد اليه وعلى الرافع دون مرتفعه وعلى الناصب دون منصوب به وعلى الشرط دون جوابه وعلى الموصول دون صفة اذالم يتم معناه بدونها وكذا على المعلوم عليه دون المعطوف (وله) أى للقارىء (الوقف) على ذلك وفي نسخة بوقف أى ولاجل بفتح الوقف على ذلك بوقف عليه (مضطراً) لى أو غيره (و) لكن (يبدأ بما) قبله أى من الكلمة التي وقف عليها ليصل الكلام بمعنه بعض وأصبح من الوقف على ماذكر من الأمثلة الوقف على قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا وعلى قوله وقالت اليهود والنصارى فان وقف عليهم مضطراً فلابيتدى بقوله ان الله قدير ولا بقوله نحن أبناء الله بل يبتدى بما وقف عليه فان لم يفعل فقد أخطأ

أى هداية وباعنة عنابة للمؤمنين وبعدهم وقف على فيه بناء على انه خير لا وان هدى خبر مبتدأ مخذول تقديره هو هدى أو مذوهداية وسي بال مصدر للعبانية ومثل هذا التركيب يسمى عند آر باب الوقف معاقة أو مراقبة وهي اذا وقف على الاول يصل في الثاني أو بالعكس فلا يجوز وقوفهما ولا يصلهما وأمثال ذلك في القرآن مواضع جمعهما بعضهم \* ثم اعلم أن الوقف على رؤس الآى سنة لما ذكره ابن المصنف بروايته عن أبيه بستنه المتصل الى أم سلمة رضي الله تعالى عنها كان اذا قرققطع آية آية يقول بسم الله الرحمن الرحيم ثم يقف ثم يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف قال وهذا الحديث طرق كثيرة وهو أصل في هذا الباب أقول فظاهر هذا الحديث أن رؤس الآى يستحب الوقف عليها سواء وجد تعلق لفظي أملا وهو الذي اختاره البهيج وقال أبو عمرو وهو أحد الى لكنه خلاف ما ذهب اليه أر باب الوقف كالسجدة وندي وصاحب الخلاصة وغيرهما من أن رؤس الآى وغيرها في حكم واحد من جهة تعلق ما بعده بمقبله وعدم تعلقه ولذا جملوا رمزاً ونحوه فوق الفواصل كما كتبوها فوق غيرها مع اتفاقهم على جواز الابداء بعد رؤس الآى بخلاف مساواهاما لا يكون علامه الوقف فوقياً وحلوا الحديث على بيان الجواز وعلى تعلم الفواصل فإنه من باب التوقيف لعدم اطلاق غيره بِكَلِيلٍ بل فرقوا في رؤس الآى بحسب اختلاف القراء المقتنصى لاختلاف الاعراب الموجب للتعلق وعدهم فوافقوا في سورة ابراهيم على قوله تعالى العزيز الحميد اذا قرقعوا والنافع والشامي برفع ما بعده ووصلوا على قراءة غيرها بجره وأمثال ذلك كثيرة في القرآن يعرفها أر باب الوقف من الاعيان وقد اعنيت قراءة المعجم بهذا الشأن وأهل أمره قراء العرب في هذا الزمان حتى ذكر مولانا نور الدين عبد الرحمن الجامى قدس سره السامي بطريق اللطافة أن قراء مصر والشام تركوا مراعاة وقوف الكلام فكان قضائهم لاضياعاً أو قاف كل مكان رفعوا أيضاً وقوف القرآن هذا والتعلق اللفظي هو أن يكون ما بعده متعلقاً بما قبله من جهة الاعراب لأن يكون صفة أو معطوا باشرط أن يكون ما قبله كلاماً تماماً وأما التعلق المعنوى فهو أن يكون تعلقه من جهة المعنى فقط دون شيء من تعلقات الاعراب كلاحبار عن حال المؤمنين في أول سورة البقرة مثلاً فان لا يتم الاى قوله المفلحون ثم أحوال الكافرين يتم عند قوله تعالى و لهم عذاب عظيم ثم تمام أحوال المخالفين عند قوله والله تعالى كل شيء قد يحيث لم يبق لما بعده تعلق ما قبله للفظ ولا معنى وقد اعنيت أبو عمرو الداني برسالة مستقلة مساعدة لانواع الوقف من الخام والكاف والحسن في جميع السور وأما قول الازهرى والخطيار أن الخام والكاف حسن والحسن جائز وكذا حكم الابداء شرروج عن اصطلاح القراء وتحقيق العلماء ومبني على عدم التمييز بين مراتب الوقف والابداء

( وغير ما تم قبيح وله \* بوقف مضطراً أو يبدأ به )  
يد أصيحة المجهول وسكن همزة ضرورة ثم أبدل ألفاً وقوف المهمزة في يبدأ كثنة على نية الوقف كافى رواية قنبيل مسألاً وضبط الرومي ب بصيحة الفاعل حيث قال و يبدأ القارىء لكنه خلاف الظاهر للاحتياج الى القول بمحذف الفاعل ولو بقرينة المقام مع ما يفوته من المناسبة بين يبدأ و بوقف على ما فيه من نظام المرام وف أصل ذكر يا الوقف مضطراً بفتح همزة أول للابداء وقال التقدير للقارىء الوقف على ذلك وفي نسخة بوقف أى ولاجل بفتح الوقف على ذلك بوقف عليه مضطراً اطراً وانت تعلم أن نسخة المضارع أحسن من المصدر وهو كذلك في النسخ باعتبار الاكثر ومعنى البيت بجملة غير ما تم الكلام بفتح الوقف عليه عند القراء الفحاش حال الاختيار دون وقت الاختيار والانتظار والاضطرار فلم يرد بالاضطرار اعم من الحقيقة والحكمة في الاعتبار وقوله مضطراً حال من الوقف بناء على نسخة

الوقف ومن الوقف على نسخة بوقف ولا يبعد أن يجعل المضطمار مصدر المأمولة والاظهر أنه صفة مصدر  
محذف أي بوقف وفقاً مضطراً إلى وحصر وغيرها لكن حينئذ يبدأ بـ ماقبل موضع الوقف من الكلمة  
التي وقف عليها و بيان تفصيله بحسب تثنية ان الوقف على الحدقيق و كذلك على بسم الله كاصر به  
ابن المصنف وأماماً سبق من المجرى أن الوقف على بضم الله قبيح وعلى الرحمن كذلك وعلى الرحيم نام  
نقطاً قبيح منه فان الوقف على كل من الجلاء والرحمن حسن لا نهم مع متعلقة من الفعل أو الاسم المصدر  
كلام ثم كلام ردد أحديه عليه السلام من الاكتفاء على بضم الله في ابداً الطعام وتحوه من الموضع  
الكرام وإنما يقع الوقف على بضم لا يعلم لاي شيء أضفته وكذا الوقف على المضاف دون المضاف  
إليه والصفة دون الموصوف والرافع دون المرفوع والناتج دون المنصوب والمنصوب دون الناتج  
وكذا الوقف على المطوف دون ما عطفته عليه وعلى ان وأخواتها دون اسمها والواو على كان  
وأخواتها دون اسمها وأسمها دون خبرها وعلى خلنت وأخواتها دون منصوباتها وعلى صاحب الحال  
دونها وعلى المستقني منه دون الاستثناء وعلى المفسر دون المفسر وعلى الذى وما ومن دون صلاتهن  
وعلى صلاتهن دون معمولاتهن وعلى الفعل دون مصدره وعلى مصدره دون آلة وعلى حرف  
الاستفهام دون ما استفهم به ساعنه وعلى حرف الشرط دون الشرط وعلى الشرط دون الجزاء وعلى  
الأمر دون جوا به لأن يكون الفارق مضطراً فإنه يجوز الوقف حال اضطراره كقطعان نفس وتحوه  
لكن اذا وقف يتدنى من الكلمة التي وقف عليها يعني اذا احسن الابداء بها كذا ذكر المصنف قوله  
مبين على ان القسم عنده ما يحسن السكوت عليه من الكلام وأماعي القاهر المتباير من كلام الناظم  
وتقسيمه الى أنواع التعلق فمعنى النام استيفاء الكلام المستند والمستند اليه ثم رد على ابن المصنف في  
اطلاق أمثلته اذا وقع شيء منها في رأس الآية فإنه ليس الوقف عليها بقيح اجزاء او انما اختلفت في الوجه  
الادى وكذا يرد على قوله وعلى المطوف دون ما عطفته عليه ما سبق منه أن الوقف على قوله حرمت عليه  
أمهاتكم هو الكافي و يمكن دفعه بأنه أراد عطف المفرد كقوله والله ورسوله وكذا يرد على قوله وعلى  
الموصوف دون الصفة ماقدم من حسن الوقف على بضم الله وكذا على الحمد لله ثم قال واعلم أن من الوقف  
القيح الوقف على غيره من غير المقصوب عليهم وعلى الامن للناس كايفعله جهلة القراء ويستدلون  
برقم السجاؤندي على ما قبل هذه الكلمات لا يوقف فليت شعرى هل هناك عن الوقف على  
رؤس الآي الذي هو سنة وأمرك بالوقف على المضاف دون المضاف إليه من غير والله يعني وتخالف السنة  
وأيضاً الوقف في القراءة فتفق تارة بعد تمام الآي وتارة قبلها تكون كتابة لا على رؤس الآي وأما  
ما قبل بعضهم من الرواية عن بعض من ليس له الدراية ان الوقف على أنعمت عليهم غير جائز بل حرام  
وكفر وامثال ذلك فهذا قبل باطل ليس فيه وجه طائل وكذا ماذكره بعضهم من أن الوقف على والدنه  
ذات الرجع ببطل للصلة وكفر في خارجها تماماً من أقيح الرايات لانه مخالف لاجماع أرباب  
القراءات وقواعد الماخوذة من الاصول العريقة لا سيما وقد وردت الاحاديث النبوية بخصوص رؤس  
الآي القرآنية ثم قال وأقيح من هذا الوقف على قوله لقد سمع الله قول الذين قالوا لئن كفر الذين قالوا  
اليهود وقاتلوا النصارى وفأعدون وقالوا ومن افکهم ليقولون وهم مهتدون وما ومن يقل منهم ومن  
الخاسر بن فمعث الأن قالوا ابىث والا بدأء بقوله تعالى ان الله قبار وان الله هو المسيح بن مرقس ويد  
الله مقوله والمسيح ابن الله واتخذ الله ولد الله ولا أعبد الذي فطرني واتي الهم من دوته والله غراباً بالله  
بشر الان المنى يختل بل يستحيل بفضل ذلك عما قبله فلت أما الابداء في المثانين الاخيرين فانه يشتبه على  
الموام حيث لا يميزون بين المنصوب والمرفوع في حكم الكلام ونظام المرام وأما في سائر الامثلة فالوقف

ليس بقبح فضلاً عن أن يكون أقبح وإنما القبح في غاية القبح هو الاجداء بما يمده لما يفرع على الاجداء من توهّم الانتهاء وسيأتي تعرّف على توهّم أساس ذلك البناء ومن هذا القبيل الوقف على نحو قوله تعالى الكافرون لا والاجداء به قوله أعبد ما تعبدون ثم قال ومثله في القبح الوقف على قوله فبنت الذي كفر والله وللذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء ونحوه وإن الله لا يهدى ولا يبعث الله وشيمه لأن المعنى يفسد بفصل ذلك عما يمده أقول وإنما قال ومثله وفصله عما قبله لأن الوقف على هذه الموضع قبيح جداً ما يترتب عليه من قبح الملعون أو ترك المعمول وأما الاجداء بما يمده فليس بقبح بخلاف الأمثلة التي قبله فقوله ومن اقطع نفسه على ذلك وجب عليه أن يرجع إلى ما قبله ويصل الكلام بعده بعضه ببعض فان لم يفعل ألم إنما يستقيم في الأمثلة الأولى وأمام الأمثلة الثانية فنبين أن يعود فالموعد أحدهم قال وكان ذلك أى الاجداء في القسم الأول والوقف في الثاني من الخطأ العظيم الذي لو تعمده متعمداً يخرج بذلك عن دين الإسلام لكون اعتقاد ذلك افتراه على الله عز وجل وجه له سبحانه وأقول وأما قول قاضي خان من علماء الختنية في فتاواه وان غير المعنى تغير افاحشا بأن قرأ إنما يخشى الله من عباده العلماء برفع الأسماء ونصب العلاماء وقرأ أن الله بري من المشركين ورسوله بكرس لام الرسول وما أشبه ذلك مما لو تعمده به يكفر وإذا قرأت خطأ فسدت صلاتهم في قول المتقدمين فهو مصدر عنه من الغفلة عن معرفة قراءة الشاذة ووجوه القواعد المزمرة إذ نصب العلاماء روى عن أبي حنيفة رحمة الله تعالى امام الفقهاء ووجه بأن يخشى يعني بعزم على قاعدة التحرير فإن الخشية خوف مقررون بالتعظيم ووجه كسر رسوله المقصود في الشواذ أيضاً بأن واؤه لللة سم أو جره للجوار كاذ كره صاحب الكشاف ثم قال وإن وصل في غير موضعه وفصل في غير موضعه فإنما يتغير المعنى تغير افاحشا بأن وقف على الشرط وابدأ بالجزاء فقرأ أن الذين آمنوا وعملوا الصالات ووقف ثم ابده بأول كل هم خير البرية أو فصل بين الصفة والوصوف خوان قرأ أنه كان عدداً ووقف ثم ابده به قوله شكر رافث هذا الإحسان ولا يفسد صلاتهم لأن موضع الفصل والوصل لا يبرئهما وإن تغير المعنى تغير افاحشا نحو أن يقر أن لله ربكم يتدعى بقوله إلا الله أو لا هو أرقى وأقالت اليه ودو يقف ثم يتدنى بقوله عز برب الله ونحو ذلك قال عامة العلماء لا تفسد صلاتهم وقال بعضهم تفسد أهـ وفي الخلاصة لوقف على قوله وكانت اليه ودم ابده بقوله عز برب الله لاتفسد صلاتهم بالاجماع (أقول) ولم يجيء ماروئ عن عبد الله بن المبارك وأبي حفص الكبير البخاري ونجد من مقاتل وغيرهم من أن عدم فساده ما فيه من ضرورة سبق اللسان ثم قال في الخلاصة ولو لم يقف عند قوله إنهم أصحاب النار بل وصل بقوله الذين يحملون العرش لا تفسد لكنه قبيح أهـ ولا يخفى أن أرباب الوقوف جعلوا لهم الذي هو عالمه الوقف اللازم على قوله أصحاب النار لأن في وصيده إيهام أن يكون بما يمده صفة لما قبله وهو يتغير المعنى تغير افاحشا لأن قصد ذلك المعنى يكون كفراً وبهذا التحرير وما يحيى به من التحرير بين معنى قول الناظم التحرير ( وليس في القرآن من وقف وجوب ) وفي نسخة يحيى ومن زائدة مؤكدة للمبالغة في النفي فيجوز وصل الكلمات من أوطا إلى آخرها في القرآن المنظم ولا يكون فاعله تاركاً لواجب عليه يعني أنه يأنم ترك الوقف لديه وإنما ينبع له بالوجوب الاصطلاحى ويستحب له باللازم المرفق من رعاية الوقف القرآن لما ورد أن علياً كرم الله وجهه سئل عن قوله تعالى ورقل القرآن ترتيله فدان الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوقف وما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال لقد عينا برهة من دهرنا وان أحدنا يؤتى الإيان قبل القرآن وتنزل السورة على النبي صلى الله عليه وسلم فتتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزجرها وما ينبع أن يوقف عند منها قال الناظم ففي كلام على رضي الله عنه دليل على وجوب تعلمها ومعرفتها وفي كلام ابن عمر رضي الله تعالى عنهما برهان

( وليس في القرآن من )  
زائد ( وقف وجوب )  
وفي نسخة لا يجب حتى  
إذا تركه القاريُّ يأنم

على أن تعلمه أجماع من الصحابة رضي الله عنهم وصح بل تواتر عندنا تعلمه والاعتنى به من السلف الصالحة قال ومن ثم اشترط كثير من أئمة الخاتم على الحبر أن لا يجزأ أحدا إلا بمعرفة الوقف والابداء وقال الإمام أبو زكريا الواقف في القدر الأول من الصحابة والتبعين وسائل العلامة مرغوب فيه من مشايخ القراء والأئمة الفضلا مطلوب فيما سلف من الأعصار واردة به الاخبار الثابتة والآثار الصحيحة في الصحيحين أن أم سلمة قالت كان رسول الله ص يقطع قراءته يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف الحديث وروى أن رجلىن أتيا النبي صلي الله عليه وسلم فتشهد أحدهما وقال من يعلم الله رسوله فقد رشد ومن يعصهما ووقف فقال النبي ص قم بثواب الخطيب أنت قال بمضمون أيمقال ذلك لقبح لفظ وكان حقه أن يقف على رشد أو على غوى أو يصل الجميع فانظر كيف كره قبح لفظ وإن كان مراده التغیر لا الشر اه ولا يخفى أن قوله وما ينفي أن يوقف عنده منها لا يبعد أن يراد بها الآيات المتشابهة في معناها فليس في الحديث الثاني نص على الوقف المصلط عليه ( ولا حرام غير ما له سبب ) يجوز رفع حرام على أنه معطوف على محل من وقف لا أنه اسم ليس وجراه للعطف على لفظه كما قرئ بالوجهين في قوله تعالى هل من خالق غير الله وقوله سبحانه ما لكم من الدغيره لكن الجھور بالرفع وأما غير في البيت فتابع لحرام في اعرابه وجوز نصبه حالاً يمكن نصبه على الاستثناء أيضاً وحاصل معنى البيت بكلداته ليس في القرآن وقف واجب يأتم القاريء بتركه ولو وقف حرام يأتم بوقفه لأنهما لا يدلان على معنى فيدخل بذلك هما إلا أن يكون لذلك سبب يستدعي تحريره وموجب يقتضي تأثيره كأن يقصد الوقف على مامن الله واني كفرت ونحوها كما سبق من غير ضرورة اذلا يقصد ذلك مسلماً وافق على معناه وأذلا يقصد فلا يحرم عليه لا الوصل ولا الوقف في مبنيه وأما غير الواقعين على معناه ففي الأمر سعة عليهم اذلا يتصور القصد لديهم لكن الأحسن مع عدم القصد أن يتجنب الوقف على مثل ذلك مطلقاً للإيهام على خلاف المرام لاسيما إذا كان مستعملاً في ذلك المقام ثم أعلم أن المتأخر من من علماناً اتفقا على أن الخطأ إن كان في الأعراب لا يفسد الصلاة مطلقاً وإن كان مما اعتقاده كفر لأن أكثر الناس لا يميزون بين وجود الأعراب قال قاضي خان وما قاله المتأخرون أوسع وما قاله المقدمون أحوط لانه لو تمده يكون كفراً وما يكون من القرآن قال ابن الهمام فيكون متوكلاً بكلام الناس الكفار وهو مفسد كالم تكلم بكلام الناس ساهياً مما ليس بكفر فكيف وهو كفر قال شارح المنية ولا يفاسِس مسئللة زلة القاريء بعضها مما ليس مذكوراً عن الأئمة المتقدمين والمتاخرين على بعض ما هو مذكور لا بعلم كامل في اللغة وهو المعنوي والمعانوي ونحو ذلك مما يحتاج إليه التفسير لعلم ما اعتقاده كفر وما هو متغير فالحاشا أو غير فاحش ثم قال وأما الحكم فيقطع بعض الكلمة عن بعض بيان إرادات أن يقول الحمد لله فقال ألل فاقطع نفسه أونى الباقي ثم تذكر فصال حمد لله أولاً وبذك فترك الباقي وانتقل إلى كلمة أخرى فقد كان الشيخ الشسن الأئمة الحلواني يفتى بالتساد في مثل ذلك وعامة المنشاً بخ قالوا لا تقدس لعموم البلوى في انقطاع النفس والنسيان أقول وفيه بحث لأن المثال المذكور لا يصلح أن يكون لقطع بعض الكلمة عن بعض على وجده الحقيقة فإن لام التعريف كلمة مستقلة لكن لتكلم امتناعها بدخولها بعد كلمة واحدة ولا يستحسن قطعها عمباً بعدها وبذك ما بعدها عنها الاتصال بما قالت المثال اللاحق فما نحن فيه أن يقول الحمد لله بأن يقف على الميم وبذك بالدال فتأمل في تحقيق تصور المثال قال وأما الوقف في غير موضعه والابداء في غير موضعه فلا يوجد ذلك فساد الصلاة أيضاً لعموم البلوى باقطاع النفس وحصول النسيان وعدم معرفة المعنى في حق الميم وانتفاء القصد المذموم بالنسبة إلى الخواص عند إمامه علماً ثنا وعند بعض العلماء تفسد أن تغير المعنى تغيراً فاحشاً نحو أن يقرأ لا الله ووقف

( ولا حرام ) حتى إذا فعله يأثم ( غير ما له سبب ) لأن الوقف والوصل لا يدلان على معنى حتى يختلط بتراكبها فإن كان له سبب يستدعي تحريره كأن قصد الوقف على وما من الهواني كفرت ونحوها من غير ضرورة حرم ومع عدم القصد فالحسن أن يجتنب الوقف على ذلك للإيهام ويجوز رفع حرام عطفاً على محل وقف لا أنه اسم ليس وجراه عطفاً على لفظه ومثله لفظة غير قان رفع رفت وإن جررت كأن القاريء يحتاج في الوقف إلى معرفة المقطوع والموصول بينهما بقوله

وابدأ بقوله الا انكم واهذا مثل الوقف أورأو لقدر صينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ووقف واحداً  
بقوله واياكم أن انقو الله أورأيخرجون الرسول واحداً بقوله واياكم أن تؤمنوا بالشريعة وأمثال ذلك  
ما تقدم فالصحيح عدم الفساد في ذلك والله أعلم ثم قال ولو وصل حرف من آخر كrama بكلمة أخرى بأن قرأ  
إياك نبضا وإياك نستعين بوصل كاف إياك بالتون أورأفا أعطيناك الكثيروما أشبه بذلك فان صلاة  
لاتفسد على قول العامة من الملة قال قاضي خان وان تمد ذلك وفي شرح التهذيب هو الصحيح لان  
من ضرورة وصل الكلمة بالكلمة اتعال آخر الاولى بالثانية قال في فتاوى الحجۃ المصلع اذا وصل في الفاتحة  
إياك نبضا وإياك نستعين لا ينفي أن يقف على إياك ثم يقول نبضا بل الاولى والاصح أنت يصل إياك نبضا  
وإياك نستعين قال صاحب المية وعلى قول بعض المشايخ تفسد صلاة وهو ظاهر أن مراد هذا القائل إنما  
هو عند السكت على إياك نحوها والأفلان ينفي لما قبل أن يفهم فيه الفساد فضلاً عن العامل هذا وبعض  
المشايخ فصلوا وقاولوا ان علم القارئ أن القرآن كيف هو أى علم أن الكاف من الكلمة الاولى لامن  
الثانية إلا أنه جرى على لسانه هذا الوصل لاتفسد صلاة وان كان في اعتقاده أن القرآن كذلك أى ان  
الكاف مثل من الكلمة الثانية تفسد صلاة لأن ما قرأليس بقرآن نظر إلى ما أراده والصحيح قول  
العامة لأن هذه كلها كفات باردة وإذا اتسق اللفظ فلا عبرة بارادة أقول وما شهـر على لسان بعض  
الجهلة من القرآن في سورة الفاتحة للشيطان كذامن الاسماء في مثل هذه التراكيب من البناء خططاً  
فاحش واطلاق قبيح ثم سكتهم عن نحو دال الحمد وكاف إياك وأمثالها غلط صريح ثم اعلم ان الوقف هو  
قطع الصوت عند آخر الكلمة مقدار زمن التنفس والسكت قطع الصوت زماناً أقصى من زمن التنفس ثم  
الوقف اختياري وهو أن يقصد لذاته من غير عرض سبب في جهاته واضطراري وهو ما يعرض بسبب  
حضر وعجز ونسـان لـا بعده من كلامه واحتياطي وهو ما يتحققه الاستاذ بقوله كيف تقف على هذا  
اللفظ بمعنهـ لـيـعـمـ مـهـارـتـهـ وـجـوـهـ قـرـاءـهـ وـهـوـأـنـ تـقـفـ عـلـيـ كـلـمـةـ لـيـعـطـفـ عـلـيـهـ غـيرـهـ حـمـعـهـ  
لـاـخـلـافـ رـوـيـاـنـهـ ثم اعلم ان الوقف قد يكون كافياً على اعراب وتقسيم وغير كاف على آخر نحو قوله تعالى  
وما يعلم تأويلاً الا انكم تأويلاً ما بعدكم مستافق وهو قول ابن عباس وعائشة وابن مسعود وغيرهم  
رضي الله عنهم ومذهب أبي حنيفة وأكثر أهل العلم وذهب إليه القراء والأخفش وأبو حاتم وغيرهم قال  
عروة والرا叙ون في العلم لا يعلمون التأويل ولكن يقولون آمنا به وعند غيرهم الوقف كاف على  
والرا叙ون في العلم فإنه عندهم معطوف عليه وهو رواية عن ابن عباس واحتراه ابن الحاجب ومن تبعه  
والمعتمد هو الأول وعند أرباب الوقف هو المعمول ولذاته فوق لفظ الجلالة حرف الميم بالحرة للإمام  
إلى أن الوصل موهم لمعنى فيه خلل من حيث الاعتقاد وأما جمل المصري الوقف على الجلالة تاماً فغير ثابت  
لان ما بعده له تعلق معنوي بما قبله بل عند المحققين من أرجح التفسيرات تعلق المعنى في جميع الآيات  
ولوما بين القصص وبين السور من سائر الكلمات «والحاصل أن الناظم جمل الوقف على ثلاثة مراتب  
تبعاً لبني عمرو الداني وأما السجاواني وكذامن تبعهم يفرق بين التام والكاف لكنه جعلهما على  
درات من وقف مطابق ورمزه الطاء حيث لم يجوز فيه الوصل ومن وقف جائز وهو صلة وال الأولى وقف  
ورمزه الجيم ومن وقف جائز وصله الأولى ورمزه الزاي ويحمل لطول الكلام وفاسداته مرخصاً ورمزه  
الصاد وجمل بعض أنواع المطلق وفالازما ورمزه الميم وذلك لما كان في وصله حصول خلل في المعنى نحو  
قوله تعالى وما هم بمؤمنين يخادعون الله فان حال الوصل قد يتوهم أن قوله يخادعون قيد للمعنى لكونه  
وصفاً أو حالاً والصواب أنه استثناف نحو قوله تعالى ولا يحزنك قوله ان العزة لله وانا نعلم مايسرون فان  
وصله موهم ان القول هو ما بعده وليس كذلك بل القول مقدر أى فيما أوفيك أوف كثابنا ثم الجملة

استثنى فيه معللة لتفي الحزن وتسلية له صل الله عليه وسلم عليه وتهذيد لهم وقد يكون الاختلاف باختلاف القراءة فنحو قوله تعالى بمحاسبكم به الله وقف كاف على قراءة من رفع في عذب ويفر ووقف حسن من يجزمهما لكن لا يستحسن ان وقف عليه بعد حسن الا بعده بما بعدة وقس على هذا ما وقع في القرآن مثله وقد جاء في سؤال عن بعض فضلاء المتن في الفرق بين قوله تعالى والى عاد أخاهم هود او بين قوله سبحانه والى هود أخاهم صالح حيث جعل رمز الوقف على الاول مطلقاً وعلى الثاني لازماً مع أن ما بعدهما قال ياقوم عبدوا الله ما لكم من الله غيره بلا تفاوت في الموضعين فقلت لأن الاول علم بجامد لا يصلح ان ما بعده وهو قوله قال ياقوم عبدوا الله ما لكم من الله غيره وصف له بخلاف الثاني فانه علم مشتق وقع في صورة النكرة فنديتهم أن ما بعده نمت له ومن تحقيق أرباب هذه الفتن وتدقيق نظرهم في التعبير وكالحذاقهم في علم التفسير ان السجاؤ ندى جعل رمز الوقف على قوله تعالى حكایة عن موسى عليه السلام قال رب السموات والارض وما بينهما ورب المشرق والمغرب وما بينهما مطلقاً وعلي قوله سبحانه وتعالى في الدخان رب السموات والارض وما بينهما ازماً مع انحدارها بعد ما يقوله تعالى ان كنتم موقين وقد أجاد صاحب الخلاصة وجمل رمزها مطلقاً من غير فرق بينهما بل اعترض على من ميز بخلاف رمزها وأقول الصواب هو الاول لأن الوصول في الآية الاولى ليس بهم خلل في المعنى بخلاف الآية الثانية لأن ما قبلها فيه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم حيث قال تعالى أنا كنام رسلي رحمة من ربكم فلو وصل لربما يتوجه ان الخطاب في كنتم له صلى الله عليه وسلم على طريق التعليم أوله ولا متعه على جهة التغليب وقد عرضت هذه الدقيقة على مشايخي في الحرمتين الشرقيتين أعني شيخ القراء بالمدينة السكينة مولاها المفهور أبي الحزم المدني وشيخ القراء بهيمة الأمينة استاذ المأبورو سراج الدين عمر الشواف المني فاسمه حساناً ماذكرته غاية التحسين لما بين الفرق لها على وجه التبيين وقد ادعني بعضهم برسالة مختصة في وقف اللازم والعام يحسبون أنه واجب ووصله حرام ويقولون أنه مقيد بما ذكره الناظم من سبب قصد الخلاف المرام وقد صنعت كتب في الوقوف القرآنية بعضها مداناً ببيان اعراب المباني واعراب المعاني والمصاحف المصححة المقررة على قراء العجم مرموزة في مشتبهات المتن فان قات ما ووجه أرباب الوقف انهم كثبو الا في بعض الموضع و لم يستثنوا بعدم كفاية ترميم المثال على تقي الوقف في أكثرها فقلت لأن تلك الموضع كانت مظنة أنها محل وقف واقتطاع طاماً بما فيها من خلاف ما يحدهم من ظواهرها هذا وقد وقع اختلاف بين الكوف والبصرى في بعض رؤس الآى فجعل رمز آية الكوف لب وعلامة حمسهم الها، وعشرهم رأس العين أو حرف الياء ورمز آية البصرى تب وخمسهم خب وعشرونهم عب فقوله بسم الله الرحمن الرحيم في الفاتحة آية الكوف وأنمط عليهم آية للبصرى مع الاجماع على أن سورة الفاتحة سبع آيات وأما البسمة في سائر سور فليست بأية اتفاقاً أو كذا أبداً فالبقرة عند الكوف خلاف للبصرى وتفصيل ذلك يطول ويضر للملول والماقل يكتفي بالإشارة «نـ اعلم أنه قد يقع الوقف كافي على اعراب وحسناً على آخر نحو قوله تعالى هدى للستين فانه ان جعلت الموصول بعده نمت الله فالوقف حسن وان جعلته مرفوعاً أو منصوباً على القطع أو مبتدأ أو فقه كاف وبمراجعة هذه الملاحظات في اعراب الآيات وسائر الكلمات يحصل الفهم والدرأة ويتضح منهاج المداية ومراجعة الرواية فتلذذ في الثلاوة على وجه الفايقة والنهاية وأما اذا لم يلاحظ الاعراب والمعنى فقد يقع الواقف في خطأ المتن كذا او قف على نحو قوله تعالى وان كانت واحدة فله التصرف ولا يبو به وكذا الوقف على لا تقر بـ الصلة وكذا على قوله تعالى فويـل للمصلين وان كان رأس آية ولا يقاس هذا على نحو رب العالمين لما بينهما من الفرق الجلي المنوى وأما قول المصري الوقف على خـمـ الله قـيـعـ والاـ بـدـاءـ بالـهـ أـقـيـعـ فـلـيـسـ بـصـحـعـ لـانـ الـوـقـفـ عـلـىـ خـمـ اللهـ حـسـنـ الاـ أـنـ هـيـدـأـ بـاـقـلـهـ وـالـهـ بـدـاءـ

يُحتم أحسن من الأبداء بالجلالة ثم قوله وقد يكون الوقف قبيحاً أو الابداء به جيداً نحو قوله تعالى من  
بعثنا من مرقدنا ناهذا فان الوقف على هذا يصبح لفصله بين المبتدأ والخبر ولا نه يوم أن الاشارة الى مرقدنا  
و ليس كذلك عند أئمة التفسير فيه تنبية حسن الأن الاقبح منه وصل مرقدنا فان وقفه عند أرباب  
الوقف لازم ماسبق وان وصل هذا بما بعده لحصول توهماً قدموه وختار حفظ عن عاصم السكت على  
مرقدنا وهو وقفه لطيفة من غير نفس لحصول هذا المبني ولدفع توهם ذلك المبني ولأن هذا وما بعده مع  
ما قبله داخلاً في أجزاء مقوفهم فلا يحسن الفعل بالكلية بين مقوفهم فتأمل فإنه موضع تحقيق وجعل  
تدقيق لا اختيار السكت أيضاً على قوله في سورة الكهف ولم يجعل له عوجاً وغيره جمل وقفه مطلقاً مع أنه  
من رؤس الآى ويتبن لك وجه سكته وسبب الدول عن وقفه مما حكاه بعضهم من انه سمع شيخاً يعرب  
لتلميذه فيما من قوله تعالى ولم يجعل له عوجاً فيما صفة لموجاً قال فقلت لم يهذا كيف يكون العوج فيما  
وترحمت على من وقف من القراء على ألف الشونين في عوجاً وقفه لطيفة رفعاً لهذا الوهم وإنما فيما  
امامن اسم مخدوف هو وعامله أي أزله فيما وأمامن الكتاب وجملة النبي معطوفة على الأول ومعترضة على

الثاني على ما ذكره المغني (واعرف لقطعه وموصول وتأ) أى كن عارفاً بها وعانياً بمواضع اختلافها  
وقدم المقطوع لأنها لا صل الموضع (في مصحف الإمام في مقدارني) والمراد بالثانية تاء التائبة التي كتبت  
بالباء الحبر ورقة وحقها على القياس أن تكتب بالباء المر بوطه فالجهور يقرون عليها بالباء هنا به للرسم  
المثاني وبعضهم يقرون بالباء كافتصلة الشاطبي بناء على قواعد كتابة العربية تخرج بما قررنا نحوقات  
وال المؤمنات فإنه لا خلاف فيها رسماً وقف عند جميع القراء والمراد بمصحف الإمام هو بمصحف أمير  
المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه الذي اخذه لنفسه يقرأ فيه كأقال الشیخ زکریاً وليس هو يخطه  
كان وهمه بعضهم على ما ذكره الشیخ خالد ولهم أراد الشارح المبين حيث قال المراد بمصحف الإمام  
في البيت ما كتبه أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه لنفسه على المخصوص اه وهو وهم اه اذهو أمر  
زيد بن ثابت كاتب الوسي وغيره بيان يكتبوا المصاحف المتعددة وأرسلوها إلى مواضع مختلفة واختار  
واحد منها لنفسه ولأهل المدينة وما يقي منها شيء والأظهر أن المراد بمصحف الإمام جنسه الشامل لما اخذه  
لنفسه في المدينة ولما أرسله إلى مصر والشام والبصرة وغيرها ولا مقطوع يدل على كيد التعبدة  
والتفويت وقصرنا كوقف حزة وهو مجرور للمعنى على مثله فيما قبله وقد أبعد الشیخ زکریاً حيث قطعه  
عما قبله وقال واعرف تاء التائبة الحرك وكذا قول المصري انه يتحمل أن يكون بمعنى على والتقدير اعرف  
الوقف على المقطوع والموصول ليس في عمله لأن المراد هنا معرفة المقطوع والموصول رسماً وإنما يترتباً  
عليه علم الوقف والوصل فرعاً أو ما قول ابن الصنف ومن تابعه والروى إنها بمعنى في كقوله تعالى ونضع  
المواز بن القسطنطيني يوم القيمة فليس في عمله ولذا قال المصري ولا معنى لقول الفائق واعرف في مقطوع  
الكتني أقول يمكن أن يقال التقدير واعرف المرسوم في مقطوع وموصول وناء كائنة في مصحف الإمام في  
ما قد وصل رسماً اليه من طريق علماءنا الاعلام « والحاصل انه لا عبرة يكتبه مصاحف العالم » ثم اعلم  
أن الناظم اتي بجملة من المرسوم وهو كثير صنف فيه كثير صنف فيه كتاب المقعن لابن عمر والداعي ونظمه  
الشاطبي في الرائية وهي مشر وحة ميسوطة ونما اختيار هذه الموضع المذكور لما يترتباً عليه من المنافع  
المسطورة أ Malik المقطوع فإنه يجوز الوقف على الكلمة الأولى وكذا الأبداء بالثانية بخلاف الموصول  
فإنه لا يجوز فيه كلاماً أو ماناً تأثيث فلما تقدم والله أعلم وما يحب التنبية عليه أنه سئل مالك رحمة الله  
هل تكتب المصاحف على ما أحدثه الناس من المهجا، فقال لا الإله الكتبة الأولى وقال أبو عمر و  
الداعي ولا مخالف في ذلك من علماء الامة وهذا معنى قول الشاطبي في الرائية

بعنى فاقطع كلمة أن الناصبة للاسم أول للعمل بان ترسمها مقطوعة عن لا النافية في عشرة مواضع وهي (أن لا مع ملجاً) (في التوبه (و) أن لا (لا الله الا) هو بهود (و) أن لا (تبدوا) الشيطان في (يس) وان لا تبدوا الا الله (ناني هود) مخلاف في او لها فانه موصول وأن (لا يشرك) بالله شيئاً في المحبنة وان لا (شرك) في شيئاً في الحج وان لا يدخلنها في اليوم في نـ وان لا تملوا على ( الله في الدخان و(أن لا يقولوا) على الله الا الحق وان علي الله الا الحق وان (لا أقول) على الله الا الحق كلها في الاعراف وماعدا العشرة نحو ألا تبدوا الا الله ان ليكم والابرج عليهم قوله تعالى وان ماتر ينك بعض الذي نعدهم (بالرعد وما عاده نحو واما تر ينك بيونس وغافر واما تختلف بالا قال وأما تر من البشر أحد ابريم موصول (و) أما المتوجه (الهمزة) (صل) ميم أم منها ما الاسمية نحو أما اشتملت عليه أرحام الآنتين في الانعام وأما يشركون وأما اذا كنتم كلها في المثلثة في مقابله ان المكسورة مع ما جاء في سائر سور من قوله تعالى فاما يا يبنكم مني هدى في البقرة واما تختلف بالا قال فاما ترين بيرم وأما نريك بيونس وغافر قوله المفتح صل أراد به أما كلها في المثلثة ( وعن ما

وقال مالك القرآن يكتب بالكتاب الاول لامستحضر سطراً (فقطع بشر كمات أن لا) ضبط بتون من كمات واضافتها الى تقديرأى اقطع أن في عشر كمات أن لا ون الأول أسلس في المعنى وأحسن في المعنى فان لا مفعول اقطع آخر مبتدأ مذوف تقديره هي أن لا حال كونها مقارنة (مع ملجاً ولا الله الا) فلما قوله تعالى في التوبه أن لا ملجاً من الله والثانية قوله في هود أن لا الله الا وهو فتح ملجاً على الحكاية ويحوي زجره منون على الاعراب أول الضرة ورة وفي نسخة ملجاً أو لا الله الا وهي أولى كلاماً يخفى قال ابن المصنف اتفقت المصاحف الغنائية على قطع نون أن الناصبة للعمل وان الناصبة للاسم عن لا النافية في عشرة مواضع اه وتبعه الشيخ زكريا والروم أيضا والظاهر أن يقال نون المفتوحة المخلفة عن لا النافية الداخلة على الاسم كاً قدماً والناصبة الداخلة على الفعل كاف قوله ( وتبدوا يس ثان هودلا ) أى وأن لا تبدوا الشيطان الواقع في سورة يس فنصب يس على الفرقية ركان حقه أن يقول وناني هود بالتصب حذف الماء وسكن الياء ضرورة والمراد به قوله تعالى ان لا تبدوا الا الله واحتز بناها عن أنها فانه موصول بلا خلاف ثم قوله لا متعلقة بقوله ( يشركن تشرك يدخلن تملوا على الله في الدخان وقطمت عمابدها من ضميرها المتصلب بها رسمها الحج وأن لا يد خلتها اليوم في نـ وخفف نون يدخلن وقطمت عمابدها من ضميرها المتصلب بها رسمها لضروة لوزن وان لا تملوا على الله في الدخان وقيد على بالا لف احتز بما في سورة انفال لا تعلوا على بتشديد الياء (أن لا يقولوا لا أقول) أى على لا يشركن بالله شيئاً في المحبنة وأن لا تشرك شيئاً في شيئاً في الحج وان لا يدخلنها في اليوم في نـ وان لا تملوا على الله الا الحق في الاعراف وان لا أقول على الله الا الحق فيها أيضاً يضاف أول الموردة واخر للضرورة ورة ولا أقول عطف على لا يقولوا لا يحذف الماء حذف ضرورة كأنهم المصري وقال الرومي قوله أن لا يقولوا عطف على ماضي وكرأن لا هبنا الطول المهدو قوله لا أقول عطف على أن لا يقولوا بحسب المعنى فتقديره أن لا أقول وانا ذكر لا وحذف أن للوزن لكن جعل لا أقول منصوباً باليد على تقدير ان اهول لا يخفى أن لا معنى لطول المهد أصلاف ذكرأن لا فانه على أصله وصل وفصل وصلوا وصلوا وصلوا ما قدمنا من أن لا أقول عطف على لا يقولوا كما هو صحيح المعنى فالايحتاج عطفه على أن لا يقولوا بحسب المعنى وبهذا تمت المشرفة والمفهوم من افاده الخصر أن كلما جاء أن لامن غيرها تكون موصولة اتفاقاً نحو لا ارجع اليهم قولوا لا اتز روازرة ورز أخرى الاف سورة الأنبياء من قوله أن لا الله الا انت فانهم اختلفوا في قطعها ووصلها و يمكن ادراجها تحت عموم قوله سباقاولا الله الا أو يقال لم عنتر الشیخ أنه موصول وقد ذهب الشیخ زکریاً إلى ظاهر كلام المصنف رجمه الله حيث ما قال وما عاد العشرة موصول نعم قال الليبس والوصل أشهر فالقطع هو الاول فانه الاصل من انصباب احدى الكلمتين عن الاخرى ووجه الوصل هو التقوية وقدد الامتناع وتنزيله منزلة المذوف لأن النون لما ادغمت بلاغنة فكلها تذهب بالكلية لتفاوضقططت بما في جرى عليها حكم نون جنة المدغمة من انه لم ترسم فانها الكمال اتصالها اعددت كلمة واحدة واعتبرت تلك الحالات المراد بالوصل وصل اعتباري وهو أن يوجد هنا حذف حرف لا وصل صورى لاستحالة اتصال الهمزة بالنون في الكتابة تم قال (ان ما بالرعد والفتح صل وعن ما) أى وكذا التقوى أيضاً يضاف على قطع ان الشرطية عن ما المؤكدة في قوله تعالى وأما تر ينك بعض الذي نعدهم بالرعد واتفاقاً على وصل ميم أم ما الاسمية حيث جاءت نحو أم ما اشتملت عليه بالانعام وأما يشركون وأما ذا كنتم كلها بالمثل ولكن عبارة الناظم قاصرة عن ذلك لعدم قدم أم هنالك وأما قول ابن المصنف في هذه الامثلة انهم اتفقوا على وصل أن المفتوحة بما الاسمية فوهم لذ كرم هذه الامثلة في مقابله ان المكسورة مع ما جاء في سائر سور من قوله تعالى فاما يا يبنكم مني هدى في البقرة واما تختلف بالا قال فاما ترين بيرم وأما نريك بيونس وغافر قوله المفتح صل أراد به أما كلها في المثلثة ( وعن ما

و (اقطعوا من ما) ملكت  
أيامكم (بروم) أي بسورة  
الروم (والنسا) وأفقوا  
من مارزقناكم بالمناقفين لكن  
(خلف) ما في (المناقفين)  
ثبت ففي بعض المصاحف  
مقطوع وفي بعضها موصول  
ووجه القطع فيه وفيما يأنى  
ما اختلف فيه كون  
الاصل اقصاص احدى  
الكلماتين عن الاخرى  
ووجه الوصل التقوية وقصد  
الامتزاج وفي نسخة بدل  
مابر و النساء ماماهاك  
روم النساء (أي من أسا)  
بألف الاطلاق أي  
وأقطعوا أيام من قوله أيام من  
أسس بناته بالتوبه ومن  
قوله أيام من يأنى آمنا في  
(فصلت) ومن قوله أيام من  
يكون عليهم وكيلا في  
(النساء) ومن قوله أيام من  
خلقنا في (ذبح) أي  
الصفات سميت به لقوله  
تعالي وفديناه بدمع عظم  
وداعدا ذلك نحو أمن لا يهدى  
وأمن خلق السموات  
والارض وأمن يحب المضرط  
اذادعاه موصول واقطعوا  
(حيث) من قوله تعالى  
وحيث (ما) كنتم فولوا  
وجوهكم شطره في موضع  
البقرة (و) اقطعوا (أن  
المفتوح) همزته حيث  
وقع نحو ذلك أن لم يكن

ربك أيا يحسب ان لم يره أحد (كسران ما) يعني اقطعوا ان ما المكسورة من قوله تعالى ان ما توعدون لات

المفتوح الهمز ولو كان اصله أيام لا ان ما وانما ذكره بعده استطرادا ولما بينهما من نسبة اللفظ اشتباها ذكر المجرى انه قال في المقنع قوله أيام الشملت هي في المصحف حرف واحد ومنها أيام الذي قلت وأطلق الناظم الحكم فيه ولم يقيده بوضع وهو الصواب لاتفاق المصاحف عليه وأفهم كلام المقنع تقيده بما اشتملت وليس كذلك اقول التخعلية خطأ فاحش على امام الكل في هذا الفن وانما نشأ هذا من قصور فهم القائل لأن قوله أيام الشملت أول ما وقع في القرآن وقد يتبينه بتحليل الشامل له أو تغيره حيث قال معناه أم شيء فكل الصيغ في جوف القراءة لهم: أيام تراواه تقتضي المصاحف أيضا على قطع عن ما الموصولة في قوله تعالى فلم اعنوا عن ما وانما ذكره في الاعراف واليه اشار قوله (نها اقطعوا من ما مملكت روم النساء) ففي غير الاعراف تكون موصولة كافي قوله تعالى عمما تعلمون ولكن لم يتمها عمدا يقولون وسيحاته وتعالي عمما يشركون وعلم يتسلون وعماقليل ما وانما ذكره في الاعراف وبالنصب وهو الاول ليكون نسبة على نزع المخاض ويعنيه ما في نسخة صحيحة وهي أصل الشيخ زكي وانما اقطعوا ما بروم والنسا والمعنى ان المصاحف اتفقت على قطع من الجارة عن ما الموصولة نحو من ما مملكت أيامكم من شركاء بار وهم في ما مملكت أيامكم من فتيات بالنساء وقدم الار وملأ جل وزن والخطاب في اقطعوا للقراء ولكتبة المصاحف ومقوله عن ما وانما ذكره ضبط روم بالرفع وبالنصب وهو (خلف المناقفين أيام من اسا) بألف الاطلاق معروفا وجيئه لا كافري بهما في السبعة والاكثر على الاول اقول خلف ضبط بالرفع أي خلف ما في المناقفين ثبت كذاذ كر الشيخ زكي يا بالنصب على انه ظرف لا يقطعوا بقدر مضاد أي مع خلف المناقفين والمعنى اختلف المصاحف في قطع واتفاقها رزقناكم في المناقفين بخلاف ما عدا هذه الثلاثة فانه موصولة ثم قوله أيام من اسا معطوف على مفعول اقطعوا بحذف العاطف والجملة ما بينهما مترضة والمعنى أنهم اتفقوا على قطع أيام عن من الاستفهامية في أيام من أسس بناته في التوبة وأيام من يأنى آمنا في فصلت وأيام من يكون عليهم وكيل النساء وأيام من خلقنا الذبح بكسر الذال وهو الصفات لقوله تعالى فيها وفديناه بدمع عذيم كما قال (فصلت النساء وذبح حيث ما) وقصر النساء ضرورة وكذا حذف العاطف فيما وقد أغرب المصري حيث قال بعد المصنف في الدلالة بقوله وذبح ولو قال « فصلت النساء خلقنا حيث ما » لكن اقرب كذاذه وان عدم نظره اه وغرابة تعبيره لا يخفى وأما قول الـ وهي ان النساء عطف على فصلت بحسب المعنى فلا معنى له اذا يتصح من حيث المبني واتفاقا على وصل ما عدا الـ به نحو أمن لا يهدى وأمن خلق السموات وأمن يحب المضرط اذا دعاه ووجه الفصل كونه الاصل ووجه الوصل التقوية ووجه الخلاف الجميع ثم قوله حيث ما معطوف الحال على مفعول اقطعوا والمعنى أنهم اتفقوا على قطع حيث عن ما في موضع البقرة وبه ذات غيرها ما قوله تعالى وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره وقوله وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره لثلا و قد دل اطلاق النظم على اراده شوطها وفا للشاطبي في الرأي وقد نص المقنع على موضع البقرة و (أن المفتوح كسران ما) ينصب المفتوح على انه مفعول بقدرها واقطعوا ان المفتوح همزته وهو ان المصدر ية عن ما الجازمة أي بما وقعت لاطلاق حكمه نحو ذلك أن لم يكن ربك في الانعام أيا يحسب أن لم يره احد في البلد و قيد بالمفتوح احترازا عن المكسوران بعضه مقطوع و بعضه موصول كاسياً و كسران ما مخصوصاً أيضا على المفهومية أى اقطعوا أن المكسورة عن ما الموصولة

ف (الانعام) بذلك حركة المهزقة الام والاكتفاء بها عن هزة الوصل وماعداها نحو اما صنعوا كيد ساحر وانما توعدون لواقع موصول (و) اقطعوا ان ما (المفتوح) ٦٨ هزته من قوله تعالى وان ما (يدعون) من دونه (معاً) أى في الحجج والقمان

بالانعام فقط نحو ان ما توعدون لات ولهمذا قال (لانعام والمفتوح بدعون معها) اعذال لانعام سبق في الاخراص وهو منصوب على نزع الخافض والمفتوح منصوب أى اقطعوا أن ما المفتوح هزته من قوله تعالى وان ما يدعون من دونه هو الباطل في الحجج وان ما يدعون من دونه الباطل في القمان على خلاف في خطابهما وغيتهم ما واهد اعني قوله مع اى في الموضعين جهبا وحذف تنوينه وفقا (وخلف الاشغال) بالنقل (ونحن وقما) بألف الاطلاق نظر الى افراد لفظ الخلاف أو بألف الثنائية نثار الى وقوع الخلاف في السورتين والتقدير وخلف ما فيه ما وقع في رسوم المصاحف وهو منزلة الاستثناء من مفهوم كلامه السابق لفاوشر امشوش امن ان المكسورة والمفتوح مع ما « والحاصل انهم اختلقوا في وصل ان ما المكسورة وقطمه في قوله تعالى ان ما عند الله هو خير لكم في النحل والوصل أنت كاف الرائية والباقي موصول اتفاقا نحو اما صنعوا كيد ساحر اما توعدون لصادق اما توعدون لواقع اما الله واحد اما انت من ذر اماما بشر مثلك وكذا اختلقوا في وصل انما المفتوح وقطمه في قوله واعلموا اما اغنمتم من شئ بالاتفاق والوصل أنت كاف الرائية واقتقا على وصل ماعداها نحو بحري الى اما الحكم الواحد ان بحري الى الاما انا نذير مبين فاعلموا اما على رسولنا البلاغ المبين « ثم اعلم ان في كلامه ما لا يخفى من الابهام والابهام فانه اورهم ان كلامهم مفتوحة وأبهم المكسورة مع ان في النحل عانية مواضع غير هذه مكسورة قال بحرب واما تعينت لكونها اسمية وما عدتها فعلية اما يلوك اما سلطانا ااما قولنا لشي اه وخطوه ما لا يخفى لأن كلام من المثالين الآخر بن اسمية ولا يفيده وقوع الجبل الفعلية بعدها من قوله اذا رد فاذ و من قوله يقولونه الا يكفي لا يخلون من تعسف في الجملة ثم لو قال وما عداها عرفية لكان تقرفة منه خفية ( وكل ما سألتعموه واختلف ) بكسر كل على الحكایة والافيهو منصوب على الفعلية أى اقطعوا لفظ كل عن ما سألتعموه في سورة ابراهيم واختلف ار باب الرسوم في غيره فوقع الاختلاف في كل ما ( ردوا كذلك بشما والوصل صف ) فكل ماردوا الى الفتنة بالنساء مختلف في فصله وقطمه وكذا وقع الاختلاف في كل ما دخلت أممة في الاعراف وكل ما جاء امة بالمؤمنين وكل ما أتي بالملك كان يصل اب عمر والمداني في المقنع على الخلاف في هذه الثلاثة ففي هذا تصصور من الناظم للكلام عن مقام المرام حتى قال ابن المصنف وعبارة الناظم لاتهم الخلاف الى هذه الثلاثة وأما قول الرومي ولم يمسك عنها اكتفاء بذكر واحد منها ولا اشتهر ماعداه عندهم فعذر باردو عن خطور الفهم شارد فنظمت فقلت شمرا وجاءه وألقى دخلت « في وصلها وقطعها واختلفت

ما عدا الخمسة اتفقا على وصلها نحو اما كما جاءكم من رسول كما نضجت كما اوردوا اثار الحرب هذا وهن المعلوم أن خططين لا يفاسان خط المروض وخط المصحف واما يتبين الرسم بعيدا وثير كاوقداء بالصحابة الكرام كتابة أو قراءة وقد نبه الزجاج على ان كلما كان ظرفا كنبد موصولة او شرطا مقطوعة فهي ان لم تحتمل الظرفية كقوله تعالى وآناكم من كل ما سألتعموه مقطوعة اى قطعا وان احتملها وعدها كالمواضع المذكورة آتفقيها خلاف وان تبيّن الظرفية موصولة قلت فـ « اـ » اخذ هذه القاعدة المذكورة من ضمن رسوم كلام المسطورة وأما ماعداها نحو كلما أضاء لهم موصول ثم قال ( كذلك بشما ) أى شـ ما يأمركم بهـ اماـكم بالقرة مختلف ايا صاف وصله وقطمه ثم جزم قوله والوصل صـ ( خلـتمـونـيـ واـشـتـرـ وـافـ ماـ اـقطـمـاـ ) أى صـفـ الوـصلـ فيـ بشـماـ خـلـقـتـمـونـيـ منـ بـعـدـيـ

يأمركم بهـ اـماـكمـ بالـقرـةـ (ـ والـوصلـ صـ )ـ فيـ بشـماـ (ـ خـلـقـتـمـونـيـ )ـ بالـاعـرافـ (ـ وـ بشـماـ )ـ (ـ اـشـتـرـواـ )ـ بـاـقـسـمـهـ بالـقـرـةـ وـمـاعـداـهـاـ مـقـطـعـهـ وـذـلـكـ فيـ قولـهـ تـعـالـيـ وـلـبـشـ ماـ كـانـواـ يـعـلـمـونـ وـلـبـشـ ماـ شـارـ وـاـبـهـ اـقـسـمـهـ بـالـقـرـةـ وـفـيـ قولـهـ وـلـبـشـ ماـ كـانـوـ يـصـنـعـونـ وـلـبـشـ ماـ كـانـواـ يـفـعـلـونـ لـبـشـ ماـ قـدـمـتـ لهمـ اـقـسـمـهـ بـالـمـائـدةـ (ـ فـيـ ماـ اـقطـمـاـ )ـ أـىـ وـاقـطـعـهـ فـيـ عـنـ ماـ الـمـوـصـوـلـةـ فـيـ قولـهـ تـعـالـيـ قـلـ لـأـجـدـ فـيـ ماـ

(وخلف) بعاف (الا قال) بدرج المهزة (ونحن) أى في الا قال والتحل من قوله تعالى في الا الأولى واعلموا ان ماغنمتم من شيء وقوله في الثانية ان ما عند الله هو خير لكم (وقدما) بألف الاطلاق وما عدتها نحو فاعلموا اما على رسولنا البلاغ المبين موصول (و) اقطعوا لام وآناكم من (كل ماسألتعموه) بابراهيم واختلف (في قطع كلما ردوا) الى الفتنة النساء وكلما دخلت أممة بالاعراف وكلما جاء امة رسولها كذبوا بالمؤمنين وكلما ألقى فيها فوج الملائكة وما عدا ذلك نحو اف كلما جاءكم رسول وكلما نضجت جلودهم وكلما أوقدوا اثار الحرب موصولة وقد نبه الزجاج على ان كلما كان ظرفا كنبد موصولة او شرطا مقطوعة فهي ان لم تحتمل الظرفية كقوله تعالى وآناكم من كل ما سألتعموه مقطوعة اى قطعا وان احتملها وعدها كالمواضع المذكورة آفاقها خلاف وان تبيّن الظرفية موصولة قلت فـ « اـ » اخذت موصولة للظرفية موصولة (كذا) اختلف في قطع بشـ ماـ كـانـواـ يـفـعـلـونـ لـبـشـ ماـ قـدـمـتـ لهمـ اـقـسـمـهـ بـالـقـرـةـ وـفـيـ قولـهـ تـعـالـيـ قـلـ لـأـجـدـ فـيـ ماـ

بالاعراف و بثمنها اشتراواه أنسهم بالبقرة اتفاقاً و مفهوم كلامه ان ما عده هذه الثلاثة مقطوع بلا خلاف وهو حيناً وقع بثمنها مقر ونا باللام وهي خمسة و بثمن ما شر وابه أنسهم بالبقرة بثمن ما كانوا يملئون بثمن ما كانوا يصنون بثمن ما كانوا يعلمون بثمن ما مقدمت لهم أنسهم بالسائدة أو مقر ونا بالناء وهو موضعان فبـثمن ما يشترون في موضع آل عمران فالجموع سبعة لاسته كـأـلـوـم المصرى تم قوله في ما قطعها اجداء كلام وأصله اقطعهن قبل النون الخففة أـلـقـاـ حـالـ الـوـقـفـ لاـلـضـرـ وـرـةـ الوزن كـاذـكـرـهـ الجـيـ وـفـيـاـقـمـوـلـ مـقـدـمـ وـلـامـيـ اـقـطـعـ فـعـنـ ماـ الـمـوـصـوـلـةـ فـيـ أـحـدـعـشـرـ مـوـضـعـاـ كـاـيـنـهـ بـقـوـلـهـ (أـوـحـيـ)ـ أـفـضـمـ وـاشـتـهـتـ بـيـلـوـمـاـ )ـ ثـانـيـ فـلـنـ وـقـمـ رـوـمـ كـلـاـ (ـ تـزـيلـ شـعـرـاـ وـغـيرـهـ صـلـاـ )ـ أـيـ صـلـنـ أـمـرـ بـالـوـصـلـ مـؤـكـدـاـ بـالـنـونـ الـخـفـفـةـ الـمـبـلـدـةـ أـلـفـاحـالـ الـوـقـفـ أـرـادـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ قـلـ لـأـجـدـهـ فـيـ أـوـحـيـ أـيـ تـحـرـمـ بـالـانـامـ وـفـيـ مـاـ أـفـضـمـ فـيـ الـنـورـ وـفـيـ مـاـ اـشـتـهـتـ أـنـسـهـ بـالـانـيـ وـلـكـنـ لـيـلـوـكـمـ فـيـ مـاـ آـنـاـ كـمـ (ـ مـعـاـ )ـ أـيـ بـالـلـائـدـةـ وـالـانـامـ وـفـيـ (ـ ثـانـيـ فـلـنـ )ـ مـنـ قـوـلـهـ فـيـ مـاـ فـعـلـنـ فـيـ أـنـسـيـنـ تـعـالـيـ فـيـ مـاـ فـعـلـنـ فـيـ أـنـسـيـنـ منـ مـعـرـوفـ بـالـبـقـرـةـ وـفـيـ قـوـلـهـ نـشـشـكـمـ فـيـ مـاـ لـمـ تـمـلـنـ فـيـ أـذـاـ (ـ وـقـعـتـ )ـ وـفـيـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ فـيـ مـاـ رـازـقـتـاـ كـمـ (ـ رـوـمـ )ـ أـيـ فـيـ مـاـ رـازـقـتـاـ كـمـ (ـ رـوـمـ )ـ أـيـ فـيـ الـرـوـمـ وـفـيـ قـوـلـهـ فـيـ مـاـ مـامـ فـيـ يـخـتـلـفـونـ وـفـيـ مـاـ كـانـواـ فـيـ يـخـتـلـفـونـ وـفـيـ بـالـزـمـرـ وـفـيـ ذـلـكـ أـشـارـ بـقـوـلـهـ (ـ كـلـاـ تـزـيلـ )ـ رـفـيـ قـوـلـهـ أـتـرـكـونـ فـيـ مـاـ هـاـ هـاـ آـمـنـيـنـ فـيـ الـشـعـرـ (ـ شـعـرـ )ـ وـهـذـهـ الـاحـدـيـ عـشـرـ مـتـقـنـ عـلـىـ قـطـعـهـ وـأـمـاـ عـشـرـ مـتـقـنـ عـلـىـ قـطـعـهـ وـأـمـاـ الـاخـرـ فـخـتـلـفـ فـيـ ذـكـرـهـ (ـ وـغـيرـهـ )ـ أـيـ الـمـوـاضـعـ الـاحـدـعـشـرـ خـوـنـوـ فـيـ اـقـطـعـنـ فـيـ اـنـسـهـ وـفـيـ اـنـسـهـ (ـ صـلـاـ )ـ أـيـ صـلـهـ وـكـانـهـ تـبـعـ خـالـدـاـ فـيـ تـقـلـهـ وـقـلـدـاـ بـالـمـصـنـفـ فـيـ مـرـجـعـ ضـمـيرـ غـيرـهـ وـأـمـاـ الشـيـخـ زـكـرـيـاـ فـيـ قـدـاسـتـاحـ فـيـ هـذـاـ المـقـامـ وـأـكـنـتـيـ بـصـحـيـلـ المـرـامـ حـيـثـ قـالـ :ـ هـذـهـ الـاحـدـعـشـرـ فـيـ خـلـافـ الـاـلـاـخـرـ فـتـقـنـ عـلـىـ قـطـعـهـ لـكـنـ غـفـلـ عـنـ مـوـضـعـ حـلـهـ اـذـقـالـ وـغـيرـهـ أـيـ الـمـوـاضـعـ الـاحـدـعـشـرـ فـنـدـرـبـنـ قـوـلـهـ صـلـاـ أـيـ صـلـهـ غـيرـهـ مـفـعـولـ صـلـ غـيرـهـ وـقـدـ تـبـينـ لـكـ اـضـطـرـابـ كـلـمـ الشـيـخـ زـكـرـيـاـ فـيـ هـذـاـ الـمـحـلـ وـقـدـ وـقـعـ فـيـ الـوـهـلـ مـنـ جـهـةـ اـخـلـ وـهـذـاـ اـعـرـضـ المـصـرـىـ عـلـيـهـ بـقـوـلـهـ أـنـ أـجـرـىـ الـخـلـافـ فـيـ الـشـعـرـ وـجـزـمـ بـالـقـطـعـ فـيـ الـعـشـرـ وـهـوـ خـالـفـ لـسـاقـ المـقـنـعـ اـهـ وـلـاـ يـخـفـيـ أـنـهـ لـيـسـ مـخـالـفـ لـهـ الـمـقـنـعـ لـاـ بـاعـتـارـ اـوـلـ كـلـامـهـ وـلـاـ بـالـنـسـبةـ اـلـىـ اـخـرـ مـرـامـهـ فـتـأـمـلـ فـاـلـهـ مـوـضـعـ زـلـلـ وـلـهـ سـيـحـاـهـ هـوـ الـلـهـ بـالـصـوـابـ وـالـهـ مـرـجـعـ وـالـمـآـبـ

(فَإِنَّمَا كَانَتِ النُّجُلُ صَلْ) أَيْ صَلْ أَيْ بَعْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى أَيْنَا بِوْجَهِهِ لَا يَأْتِ بِنَحْرٍ  
فِي النُّجُلِ (وَمُخْتَلِفٌ) أَيْ وَالْخُلُوفُ (٧٠) فِي أَيْنَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ (فِي الشَّعْرَاءِ) أَيْنَا نَقْفَوْا فِي (الْأَحْزَابِ) وَ أَيْنَا

(فَإِنَّمَا كَانَتِ النُّجُلُ صَلْ وَمُخْنَافٌ) فِي الشِّعْرِ الْأَحْزَابِ وَالنَّاسِ وَالصَّفِيفِ  
بِصِيَغَةِ الْمُجَهَّوْلِ أَيْ صَفَ الْخُلُوفِ فِي السُّورَةِ الْثَّلَاثَةِ قَالَ الْمُبَشِّرُ وَفِي بَعْضِ النَّسْخَ تَصْفُ وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ  
أَقْوَلُ وَفِيهِ أَنَّ الْمَبْنَى مُخْنَفٌ لَا تَعْلَمُ الْلَّازِمُ لَا يَبْنِي بِجَهَّوْلِ أَنَّمَا قَوْلُهُ مُخْنَافٌ اسْمٌ فَاعِلٌ وَالْتَّقْدِيرُ مُخْتَلِفٌ رَسْمٌ  
وَالرَّسْمُ مُخْنَفٌ وَقَوْلُهُ صَفَ الْجَمَلَةِ اسْتَثَانِيَّةً وَأَغْرِبُ بِحَرْقِ حِيثُ قَالَ وَمُخْنَفٌ حَالٌ أَيْ صَفٌ لَنَا مُخْنَفًا  
وَقَصْرُ الشِّعْرَاءِ وَالنَّاسِ ضَرْوَرَةٌ وَفِي نَسْخَةِ بَدْلِ الشِّعْرَاءِ الظَّلَّةُ وَهِيَ أَصْلُ الشِّيَخْزَرِ كَرِيَّا مَا جَاءَ فِي  
السُّورَةِ عَذَابُ يَوْمِ الظَّلَّةِ أَيْ اتَّقْتَلَ الْمَصَاحِفُ عَلٰى وَصْلِ قَوْلِهِ تَعَالَى فَإِنَّمَا تَوَلَّا فِيمَ وَجَهَ اللَّهُ بِالْبَقَرَةِ  
وَكَذَلِكَ أَيْنَا بِوْجَهِهِ لَا يَأْتِ بِنَحْرٍ بِالْأَنْجُلِ فِي الْأَيَّةِ الْأُولَى مِنْ تَسْهِلِهِ وَقَوْلُهُ كَانَتِ النُّجُلُ بِالْمَطْفِ عَلٰى  
الْمَعْنَى أَوْ عَلٰى أَصْلِ الْمَبْنَى لِشَلَّا يَلْزَمُ التَّشْبِيهَ مِنْ جَمِيعِ الْوَجُوهِ كَمَا لَا يَخْفَى ثُمَّ تَصْرِفُ الْأَوَّلُ لِلْبَقَرَةِ لَا هُوَ فِي  
الْأَطْلَاقِ أَوْلُ سُورَةٍ وَهِيَ أَوْلُ مَا وَقَعَ فِيهَا وَقَالَ الْمُبَشِّرُ وَعَلِمَ كُونَهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ مِنَ الْفَاءِ فِي أَيْنَا إِلَيْهَا، لَا إِنَّمَا  
أَيْنَا بِالْفَاءِ لِمَا يَقْعُدُ فِي غَيْرِهَا وَالْمَعْنَى صَلْ بِالْبَقَرَةِ كَوْصِلٌ بِالْأَنْجُلِ وَأَمَّا قَوْلُهُ أَيْنَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ فِي الشِّعْرَاءِ وَقَوْلُهُ  
أَيْنَا تَقْفَوْا بِالْأَحْزَابِ وَأَيْنَا تَكُونُوا بِدْرِكِكُمُ الْمُوتِ فِي النَّاسِ، فَإِنَّكَرَ الْمَصَاحِفَ عَلٰى قَطْعٍ أَبْنَى عَنْ مَا كَذَّا  
ذَكَرَهُ الْشَّرَاحُ وَالْمَقْهُومُ مِنَ الرَّائِيَّةِ أَنَّ وَصْلَ النَّاسِ قَلِيلٌ وَبِسْتُوِيِ الْأَمْرَانِ فِي الْأَحْزَابِ وَالشِّعْرَاءِ  
وَأَمَّا مَا يَقِي فَتَتَّفِقُ عَلٰى قَطْعِهِ نَحْنُ وَقَوْلُهُ فَاسْتَبِقُوا الْمُحْرَاتِ أَيْنَا كُنْتُمْ تَوَعَّدُونَ وَفِي  
بَعْضِ نَسْخَةِ إِبْرَاهِيمَ الصَّنْفِ أَيْنَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ وَهُوَ وَهُوَ قَلْمٌ وَأَيْنَا كُنْتُمْ تَشَرُّكُونَ وَأَيْنَا كَانُوا  
فِوْجَهِ الْفَطْعِ الْأَصْلِ وَوَجْهِ الْوَصْلِ شَبَهَةً تَرْكِيبِ الْجَزْمِ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ لَا هُنَّا أَحْدَثَتْ بِاتِّصَالِهِ  
مَعْنَى لِمَا يَكُنُ مَعَ مَنَاسِبِ النُّونِ الْمِنْ بِخَلْفِ حِيثُ كَانَ الْجَمِيرِيُّ (وَصْلُ فَلَامُ هُودَ الْأَنْجَمَلَ) بِالْأَطْلَاقِ  
وَهُوَ مَعْطُوفٌ بِالْمَاطِفِ الْمَقْدِرِ عَلٰى فَلَامُ هُودٍ وَهُوَ مَنْصُوبٌ عَلٰى الْأَضْافَةِ لِكُونِهَا عِلْمُ السُّورَةِ أَوْ عَلٰى زَرْعِ  
الْخَافِضِ وَاعْتِباَرِ الظَّرِيفَةِ وَالْمَعْنَى أَنَّ الْمَصَاحِفَ اتَّقْتَلَ عَلٰى وَصْلِ إِنَّ الشَّرْطِيَّةَ بِلِمَ قَوْلِهِ تَعَالَى فَلَامُ  
يَسْتَجِيِّبُوكُمْ بِهِ وَدُولَى قَطْعٍ مَاعِدَاهُ نَحْنُ وَفَانَّمَا تَفْعَلُوا لَنَّمَا يَنْتَهُوا فَانَّمَا يَسْتَجِيِّبُوكُمْ لَكَ فِوْجَهِ الْفَطْعِ  
هُوَ الْأَصْلُ وَوَجْهِ الْوَصْلِ اِتَّحَادُهُ عَلٰى وَمَكَّنَهُ كَذَلِكَ اِتَّقْوَاعِلِيٌّ وَصْلُ أَنَّ الْمَصَدِرَيَّةَ بَلَى النَّاصِيَّةَ فِي مَوْضِعِينَ  
قَوْلِهِ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا بِالْكَهْفِ وَأَنْ يَجْعَلَ عَنَّا مَهَامَهُ بِالْقِيَامَةِ وَعَلٰى قَطْعٍ مَاسَّا هُنَّا نَحْنُ أَنْ لَنْ  
يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَأَنْ لَنْ تَقُولَ الْأَنْسُ وَالْجَنُّ وَأَنْ لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ وَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْ تَحْصُوْهُ فَقَالَ بِعَصْبِهِ  
مَوْصُولُ وَقَالَ آخَرُونَ مَفْعُولٌ عَلٰى مَا فِي الْمَقْنَعِ وَإِمَامُ الشِّيَعَ اِخْتَارَ الْفَصْلَ الَّذِي هُوَ الْأَصْلُ وَهُوَ ذَلِكَ مَا يَتَعرَّضُ  
لِبَيَانِ الْخَلَافِ فِيْهِ فَوَجْهِ الْفَطْعِ الْأَصْلُ مَعَ التَّنْبِيَّةِ عَلٰى أَنَّ الْعَمَلَ لِلثَّانِي وَوَجْهِ الْوَصْلِ التَّقْوِيَّةُ مَعَ مَجَانِسَةِ  
الْأَدَغَامِ وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ (نَجَمَعَ كَيْلَا تَحْزِنُوا تَأْسِيُوا عَلٰى) نَجَمَعَ عَطْفَ عَلٰى بِجَعْلٍ وَكَيْلَا عَطْفَ عَلٰى فَلَامِ  
وَتَأْسِيَ عَلٰى تَحْزِنُوا عَلٰى بِعْلَقَ تَأْسِيَا وَالْمَعْنَى أَنَّ الْمَصَاحِفَ اتَّقْتَلَتْ عَلٰى وَصْلِ كَيْلَى بِلَافِ أَرْبَعِ مَوَاضِعٍ  
لِكَيْلَا تَحْزِنُوا عَلٰى مَا فَاتَكُمْ بَاـلِ عَمَرَانِ كَيْلَا تَأْسِيَ عَلٰى مَا فَاتَكُمْ بِالْحَدِيدِ لِكَيْلَى يَعْلَمُ مِنْ بَعْدِ عَلَمِ شَيْءًا  
بِالْحَجَّ لِكَيْلَا يَكُونُ عَلَيْكَ حَرْجٌ وَهُوَ الثَّانِي مِنَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ اِحْتَرَزَ بِقَوْلِهِ عَلَيْكَ مِنْ أَوْلَاهُ لَاهُ مَتَّعْلِقٌ  
عَلٰى الْمُؤْمِنِينَ وَاتَّقْتَلَتْ عَلٰى قَطْعٍ مَاعِدَاهَا وَهُوَ الْأَوَّلُ مِنَ الْأَحْزَابِ لَكَ لَا يَكُونُ عَلٰى الْمُؤْمِنِينَ حَرْجٌ وَكَيْ  
لَا يَكُونُ دُوَلَةً بِالْحَشْرِ وَلَكَ لَا يَعْلَمُ بِعَدْلِمِ شَيْءًا بِالْأَنْجُلِ فَوَجْهِ الْفَطْعِ الْأَصْلُ وَوَجْهِ الْوَصْلِ التَّقْوِيَّةُ مَعَ  
تَحْقِيقِ دَعْمِ الْحَجَرِ وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ (حَجَّ عَلَيْكَ حَرْجٌ وَقَطْعُهُمْ \* عَنْ مَنْ يَشَاءُ مِنْ تَوْلِيَّوْمٍ)  
أَيْ تَالِثَّا مَوْضِعُ حَجَّ أَيْ مَا وَقَعَ فِي سُورَةِ الْحَجَّ وَرَابِّهَا الَّذِي بَعْدَهُ عَلَيْكَ حَرْجٌ كَاسْبِقٌ قَوْلُهُ وَقَطْعُهُمْ

تَعَالَى وَيَصْرُفُهُ (عَنْ مَنْ يَشَاءُ) بِالنُّورِ وَعَنْ (مِنْ تَوْلِيَّ) عَنْ ذَكْرِ نَافِيِ التَّجَمِّعِ وَمَا عَدَاهَا مَوْصُولٌ  
وَوَيْمَ في قَوْلِهِ (يَوْمُ هُمْ) بَارِزُونَ بِنَافِرٍ وَيَوْمٌ عَلَى النَّارِ يَفْتَنُونَ بِالْذَّارِيَّاتِ لَا هُمْ مَرْفُوعُ بِالْأَيْدِيَّ، فَيَهُمَا فَالْمُنَاسِبُ الْفَطْعِ وَمَاعِدَاهَا  
نَحْنُ بِوْهُمِ الَّذِي يَوْمَهُمْ الَّذِي فِيهِ يَصْعَقُونَ مَوْصُولُ لَا هُمْ بَرُورٌ فَالْمُنَاسِبُ الْوَصْلِ

(وَنَبَتْ قَطْعُهُمْ لِامْ جَرْ

عن بُجُورِهَا فِي قُولِهِ تَمَّاً  
( مَالْ هَذَا ) الْكِتَابُ  
بِالْكَهْفِ وَمَالْ هَذَا الرَّسُولُ  
لِلْقُرْآنِ ( وَقَالَ الَّذِينَ )  
كَفَرُوا بِالْمَعَارِجِ وَقَالُوا  
( هُؤُلَاءِ ) الْقَوْمُ بِالنَّاسَ  
وَمَاعِدَاهُنَّا - وَفَالْكَمْ  
كَيْفَ تَحْكُمُونَ وَمَالِكُونَ  
لَا تَأْمُنُوا مِلَادَهُنَّا مِنْ  
نَعْمَةِ تَجْزِي مِوْصُولَ وَأَبُو  
عُمَرَ يَقْفَ في الْأَرْبَعَةِ إِلَى  
فِي النَّظَمِ عَلَى مَا وَالْكَسَانِ  
عَلَيْهَا وَعَلَى الِّإِلَامِ وَفَافِعَ  
وَابْنِ كَثِيرِ وَابْنِ عَمْرُو وَعَاصِمَ  
وَحْزَةَ عَلَى الِّإِلَامِ اتِّبَاعَاهَا  
لِلرَّسْمِ وَمَاقِ الْأَرْبَعَةِ  
لِلْإِسْتِهْمَامِ ( تَحِينُ فِي الْأَمَامِ  
صَلِّ ) أَيْ وَصْلُ النَّاءِ مِنْ  
تَحِينٍ مِنْ قُولِهِ تَمَّاً وَلَاتِ  
حَيْنَ مِنَاصَ فِي صِ كَاهُ  
فِي مَصْحَفِ الْأَمَامِ ( وَوَهَلَّا )  
أَيْ غَلْطَ قَائِمَهُ وَفِي نَسْخَةِ  
وَقِيلُ لَا أَيْ لَانْصَبِهِمَا  
وَلَاتِ هِيَ لِالنَّافِيَةِ دَخَلَتُ  
عَلَيْهَا النَّاءُ عَلَمَةً لَتَبَيَّنَتْ  
الْكَلْمَةَ كَادَخَلَتْ عَلَى رَبِّ  
وَنِمْ كَذَلِكَ وَاحْتَلَفَ الْقَرَاءَ  
فِي اُلوَّقْفِ عَلَيْهَا فِي الْكَسَانِ  
يَقْفُ بِالنَّاءِ لَا صَالِهَا  
وَالْبَاقِونَ بِالنَّاءِ، وَقَالَ أَبُو  
عِيدَةِ الْوَقْفِ عِنْدَهُ عَلَى  
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ بَحْرِنَ لَانِي  
نَظَرْتُهَا فِي مَصْحَفِ الْأَمَامِ  
تَحِينَ وَقَالَ وَهَذِهِ النَّاءُ تَرَادَ  
فِي حَيْنٍ يَقَالُ هَذَا تَحِينٌ

مِبْدُلًا مَقْطُوْعًا أَرْ بَابَ الرَّسُومِ وَاقْتَاهُمْ عَلَى قَطْعٍ عَنْ مَوْضِعِهِنَّ وَهَاجُولَهُ وَيَصْرُفُهُ  
عَنْ مَنْ يَشَاءُ بِالنَّوْرِ وَعَنْ مَنْ تَوَلَّ عَنْ ذِكْرِهِ بِالنَّجْمِ وَلَيْسَ مِنْ غَيْرِهِ كَمَابِهِ عَلَيْهِ اِبْنُ الْمُصَنْفِ وَتَبَعَهُ  
الْأَزْهَرِيُّ وَقَدْ قَالَ فِي الْمَقْنُعِ وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ غَيْرَهَا قَالَ الْجَعْبَرِيُّ أَيْ لَا مَفْصُولًا وَلَا مَوْصُولًا وَلَا مَوْصَلًا  
الشِّيخُ زَكْرِيَّاً يَأْتِيهِ الرَّوْمَى بِأَنَّ مَاعِدَاهُ مَوْصُولٌ فَوْهُمْ مُنْهَى وَكَذَا اَنْفَقَتْ الْمَصَاحِفُ عَلَى قَطْعِ بَوْمِ  
عَنْهُ الْمَرْفُوعِ الْمَحْلُ وَحْدَهُ فِي مَوْضِعِهِنَّ وَبِوْمِهِمْ بِارْزُونَ بِنَافِرِ وَبِوْمِهِمْ بِهِ عَلَى النَّارِ يَغْتَنِمُونَ فِي الدَّازِرَاتِ  
وَاقْتَفَتْ عَلَى وَصْلِ بِوْمِهِمْ الْجَرْرَوَةَ الْمَحْلُ نَحْوَهُنَّ بِوْمِهِمِ الَّذِي يَوْعَدُونَ حَقِيقَةَ بِلَاقْوَا بِوْمِهِمِ الَّذِي يَصْعَقُونَ  
فِي وَجْهِهِ الْقَطْعُ أَنْ هُوَ مَرْفُوعٌ بِالْاِلْهَادِ مَنْفَصِلٌ فِي نِسَابِهِ الْفَصْلِ مَعَ كُوهِهِ هُوَ الْاَصْلُ وَوَجْهُ الْوَصْلِ أَنْ  
الْجَرْرَوْرُ مَتَضَلِّلٌ حِكَايَةً لِلْوَصْلِ وَقَدْ أَغْرَبَ الْمَغْنِيَ حِلْثَ قَالَ وَقَطْعُ لِنَظْمِ الْأَسَاكِنِ الْمَلِمِ وَقَافَا وَوَصَلَا  
ثَابَتُ أَيْضًا فِي السُّورَتِينَ قَالَ وَأَنْمَاقِدِنَا بِالنَّاسَا كَمِ الْمَيْ احْتَرازَ امِنَ بِوْمِهِمِ الَّذِي فَانِهِ مَوْصُولُهُ أَهْوَجِهِ  
غَرَابِهِ أَنَّ هَذَا فَرَقُ عَامِ الْفَطْنَى لِأَحْكَمِ خَاصِ حَقِيقَةَ مَعَ أَنَّهُمِ الْأَوْلَى لِبِسَاسَا كَنَافِي الْوَصْلِ عَنْدَ الْكُلِّ  
بِلَ فِي خَلْفِ بِعْضِهِمْ وَأَمَا الْوَقْفُ فَلَا فَرَقَ أَصْلَا ( وَمَالْ هَذَا الَّذِينَ هُؤُلَاءِ ) أَيْ وَجْبُ قَطْعِهِمْ أَوْ  
وَكَذَا قَطْعِهِمْ لِامْ جَرْ عن بُجُورِهِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعِهِ مَالْ هَذَا الْكِتَابُ فِي الْكَفِ وَمَالْ هَذَا الرَّسُولُ  
فِي الْقُرْآنِ فَالْمَرَادُ بِهِ هَذَا جَنْسُهُ هَذَا الْوَاقِعِ بِعِدَمِ الْمَالِ ثَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْمَعَارِجِ ثَالِ هُؤُلَاءِ الْقَوْمُ بِالنَّاسَ  
وَلَا وَصْلِ لِامْ جَرْ بِبُجُورِهِ فِي أَعْدَاهُنَّهُمَا الْكَمْ وَمَالِكُونَ لَا تَأْمُنُوا مِلَادَهُنَّهُ وَفِي وَجْهِهِ قَطْعُ لِامْ جَرْ  
هُوَ التَّبَيِّنَ عَلَى أَنَّهَا كَامِهَ بِرَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَصَلِيَّهَا بِمَا بَعْدِهَا تَقْوِيَهَا نَهَا عَلَى حَرْفٍ وَاحْدَهُ لَهَا غَيْرُ مُسْتَقْلَةٍ  
وَلَانِهَا تَكْتُبُ مَوْصُولَةَ عَادِلَ عَلَيْهِ غَالِبَا كَاهُو قَاعِدَةَ كَتَبَهُ الْمَرِيَّةُ تَمَّ مَا فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ لِلْإِسْتِهْمَامِ  
فَالْجَهُورُ يَقْنُونَ اِخْتِيَارًا وَاضْطَرَارَ الْاِخْتِيَارِ عَلَى الِّإِلَامِ اِتِّبَاعَهُ لِلرَّسْمِ وَأَبُو عُمَرُ يَقْفَ فِي هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ  
عَلَى مَا وَالْكَسَانِ يَقْفَ عَلَى مَاعِي رَوَايَةً وَعَلَى الِّإِلَامِ فِي الْآخَرِيِّ وَفِي نَسْخَةِ بَعْدَهَا وَلَا نَهَا مِنْ تَحْمِةِ الْمَسْأَلَةِ  
الْسَّابِقَةِ وَلَا مَتَعَلَّمَةَ بِالْفَضْيَةِ الْلَّاْحِقَةِ وَهِيَ قُولَهُ ( تَحِينُ فِي الْأَمَامِ صَلِّ وَوَهَلَّا ) بِأَنَّ الْأَطْلَاقِ وَبِضمِّ  
الْوَاوِ وَتَشْدِيدِهَا مَكْسُورُ أَيْ ضَعْفُ وَغَلْطُ قَائِمَهُ وَنَسْبُهُ الْوَهْلَ وَالْوَهْنَ نَاقِلَهُ وَقِدْ كَثُرَ النَّسْخُ وَقِيلَ  
لَا كَانَصَ عَلَيْهِ الرَّوْمَى وَاخْتَارَهُ الْأَزْهَرِيُّ أَيْ وَقِيلَ لَا وَصْلِ أَوْالْمَغْنِي لَا تَنْصِلْ بِلَ اَقْطَعَهُهُ ظَاهِرًا عَنْ حَيْنِ لَكَنِ  
تَعْبِيرُهُ بِقِيلِ مَشْعُرِ بِتَضْعِيفِهِ وَهُوَ خَلْفُ مَاعِلِيهِ الْجَهُورُ فَالصَّوَابُ الْأَوَّلُ وَهُوَ عَنْتَارُ الشِّيخِ زَكْرِيَا  
وَعَلَيْهِ الْمَوْلَى فَتَكْتُبُ التَّنَاءُ مَفْصِلَةً مِنَ الْحَسَاءِ عَلَى هَذِهِ الصَّوْرَةِ لَاتِ حَيْنَ مَناصَ لَا عَلَى هَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ  
لَا تَحِينُ ( وَاعْلَمُ ) أَنَّ أَبَا عَيْبِيدَ قَالَ رَسْمُ فِي الْأَمَامِ يَعْنِي مَصْحَفُ عَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْخَاصُّ بِهِ لَا تَحِينُ  
نَصُّ عَلَى أَنَّ النَّاءَ مَتَصَلِّهِ بِحَيْنٍ وَفِي رَسْمِ الْمَصَاحِفِ الْحِجَازِيَّةِ وَالْشَّامِيَّةِ وَالْمَرَاقِيَّةِ التَّانِيَةِ مَفْصِلَةً عَنْ حَيْنِ  
خَطَا وَمَتَصَلَّةً بِلَا حَكَاوَذْلَكَ لَانِ لَاتِ فِي قُولِ الْأَكْثَرِيِّ هِيَ لَا لَانَا فِي دَخْلَتِ عَلَيْهَا النَّاءُ عَلَمَةً لَتَبَيَّنَتْ  
الْكَلْمَةَ كَادَخَلَتْ عَلَى رَبِّ وَنِمْ لَذُلَكَ فَقِيلَ رَبِّهِ وَنَعْمَهُ فِي زَائِدَةِ مَتَعَلَّمَةِ بِمَا بَعْدِهِ وَالْمَعْنَى لَيْسَ  
تَلَكَ الْمَدَهُ حِينَ الْفَرَارِ وَاحْتَلَفَ الْقَرَاءَ فِي الْكَسَانِ يَقْفُ بِالنَّاءِ لَا صَالِهَا وَالْبَاقِونَ يَقْنُونَ بِالنَّاءِ تَبَعَا  
لِرَسْمِهِمْ فَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْوَقْفُ عَلَى لَا وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ بَحْرِنَ لَانِي  
خَالِقُهُمْ أَبَا عَيْبِيدَ قَالَ الْوَقْفُ عَنْدَهُ عَلَى لَا وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ بَحْرِنَ لَانِي نَظَرْتُهُمْ فَيُكْوِنُونَ قَرَاءَ شَادَةً لَا نَهَا خَالِقَهُ  
لِفَوَاعِدِ الْمَرِيَّةِ فِي الْمَغْنِي وَالْمَغْنِي وَانِ وَجْهُهُ قَرَاءَهُ تَبَقْوَهُ لَانِي نَظَرْتُهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا تَحِينَ قَالَ وَهَذِهِ  
الْنَّاءُ تَرَادَفُ حِينَ كَذَا كَذَا وَنَشَدَ شَرَا

الْمَاطَفُونُ تَحِينُ مَامِنْ عَاطِفَ « وَالْمَلَمُونُ زَمَانِ الْمَلِمِ »

قال الناظم في النشراني رأيهما مكتوب في المصحف الذي يقال له الإمام مصحف عمان بن عفان رضي الله عنه لا مقطوععة والناء موصولة وورأيت به اندر الدم وتسببت فيه ما ذكره أو عيده فرأيه كذلك

وزنوهم وكالوهم) بالمطفيين (صل) أى صلهم حكلا لهم يكتبوا بعد الواو الفاء (كذمن ال) ولو معرفة (وها) التبيه (ويا) النداء أى كذا (لاتفاق) ما بعد الثلاثة منها بل صلها بآراء ورسما وان كانت كلمات مستقلة لشدة الامتزاج نحو الكتاب والرجل والتقين ونحوها أتم وهؤلاء وهذا نحو يا بهار يا آدم فلاتقف على ألل وهو يا بتتدى، يكتب ورجل ومتقين وان وأولا، ولا وزا وأها آدم (تنمية) نما بالبقرة والنماء ومهمما بالاعراف ورمي الحجر موصول وكذا على كل كلمة على حرف واحد نحو والله وربه الا مامر فاما منسكم ولزمكموها وكذا ينثؤم بطه واما قال ابن أم بالاعراف فموصول ثم قدم وكذا حينئذ وربه ثم نحو (٧٢)

فالمفصلين وفكان على آخر كل منها وقف وفي المتصلين وقف واحد آخر الثانية وويكأن الله وويكأن موضعان في الفحص يوصل فيما الياء بالكاف قاله الداني في مقنه والشاطي في عقيلته ووقف أبو عمرو على الكاف والكسائي على الياء وويك كلامة تدم وتنبيه على الخطأ (واعلم) أن كل اسم منادي أضافه المتكلم لنفسه فالياء منه ساقطة نحو ياقوم اعبدوا والله ويَا قوم اذكروا الله ورب ارجعون ويابعاد الذين آمنوا اقوار بمك اليا عبادي الذين آمنوا ان أرضي واسعة ويابعادي الذين اسرفوا على اقسامهم فالياء فيما تابهة بالاتفاق واختلفت المصاحف في قوله تعالى يابعاد لا خوف عليكم وسقطت الياء أيضا اتفاقا

في نحو قارهبون وفاقدون ولا تكرون وأطيمون وبالواحد المقدس وثبتت باتفاق في نحو اخشوني ولا تم نعمتي وربني من بالشمس وفاتمعوني بيعبكم الله وثبتت قراءة لا رسما بخلاف وادى المثل فالكسائي يقف بالياء والباقيون يحدفون الواي الایمن بالفحص وبهادى المعنى بالروم خمزة والكسائي يقان بالياء والباقيون يحدفها وقد عد ابن الناظم وغيره الموضع المتفق على حذف الياء اليها والموضع المتفق على اثنائها فيها وكل واوى الوحد والجمع تابهة نحو ويرجور حمره ويفوعن كثير وبنواسراءيل وينحو الله ما يشاء وصالو النار وصالوا الجحيم الاربعه مواضع خذفت فيها الواحد وهي ويدع الانسان بالشرع مع الله الباطل ويوم يدع الداعي وسندع الزانية

من حيث انه خالق الرسم كل كلمة على حرف واحد متصلة اما ولا واما آخر بخلاف الواو والمعنة نحو بالله ولرسوله وكلمة رب وحيثذو يومئذ موصولات ومن كلام موصول وأنزل مكتوبها كذلك وان هيل هو مفصول وكثيراً ما في سورة الاعراف مفصولاً وصورة ينتهي بخط حرف النساء موصول بالباء وكثيراً ما صورة المهمزة او امتصلة بالنون ومن المعروف أن في المنفصلين يجوز الوقف على آخر كل منها بخلاف المنفصلين فانه لا وقف الا في آخر الثانية وبيان الله وربنا في موضع الفصل يصل فيما الياء بالكاف كما قال الداني في مقنعة الشاطبي في عقليته لكن وقف أبو عمر على الكاف والكساف على الياء والجمهور على آخرهما على وفق رسمهما ومعناه تندم وتبني على الخطأ فاما عبادى الذين آمنوا ان أرضي واسعه ويا عبادى الذين أسرفوا على أقسامهم فياء الاضافة تابهة فيما اتفقا كانوا ينفقو على حذفها في عبادى الذين آمنوا ان قواربكم في الزمرة واحتلقوافي قوله سبحانه وتعالى يا عبادى لاخوف عليكم في الزخرف وحذف ياء الاضافة أيضاً بعد نون الوقاية كغير انحو قوله تعالى فارهبون ولا تكرون وان يردن الرحمن وكذا من غير نون الوقاية كقوله متاب وما ب محل بسطها كتب الرسم ومنها وآخرون في مسح حذف بما ثدف في الاول وهي التي بعدها اليوم وتباينة البقرة وهي قوله وآخرون في لاتن اجا عفيها كتابة وقراءة وأما الثانية في المائدة وهي التي بعدها لاشتراك الحذف رسمها ويكتبها أبو عمر ووصلها ومن الحذفات ما يكون من أصل الكلمة نحو قوله وسوف يؤت الله المؤمنين وبغض الحق على قراءة الضياد المعجمة ونجح المؤمنين بيونس وبالوالدة القدس ووصل الغل إلا أن الكساف يقف فيه بالياء وبهاد العمى بالروم لأن حمزة والكساف يقفان بالياء وصال الحجم فاتهن النذر الجوار المنشأت الجوار الكتس وأما قوله ومن آياته الجوار في حذفه الياء أيضاً لكن أنتهتها نافع وأبو عمر ووصل وابن كثير في الحالين ثم قوله اذا لا يدوكنا والسماء بينناها باباً فيصبح الآخر لأن وزنه فعل فعن الاید حذف أولى الاید لانه جمع بدأ صلها يدى وأما هاد ووال و باق و واق في حذف الياء لأن ابن كثير يكتبها وقفاً والمهتدى بالاعراف تابهة وفي غيره حذفه لكن فيه احتلال كاسبق في ومن آياته الجوار وأمثال ذلك كثيراً معلمه الشاطبية الصغرى وهي الرائية من جهة الرسم والكبرى من جهة احتلاف القراء حذفت الواو من لام الفعل من غير جازم في أربعة مواضع بدع الانسان بالشروع مع الله الباطل و يوم يدع الداع و سندع از بآية وليس منه وقل لعبادي يقولوا التي كافية بعض مصاحب العوام فانه خطأ عظيم في هذا المقام و صالح المؤمنين فالحذف اتفاقاً على خلاف في كونه جمعاً أو مفرداً أر بـ به الجنس ثم اعلم أنه كان مكي يقول في نحو بغض الحق بأنه لا ينبغي للقارئ أن يقف عليه لانه ان وقف على الرسم خالق الأصل وان وقف على الأصل خالق الرسم قال الحافظ أبو عمر والداني وكان أبو حاتم سهل بن محمد وغيره من النحو بين لا يجزون الوقف على ذلك الابردا حذف وهو القیاس في العريسة قال على أن الأئمة على خلاف ذلك والقراءة ستة متبعة اه وفيه بحث لا يخفى اذ لم يثبت القراءة بالوقف عن الصحابة في مثل تلك الكلمة لامقطوعة ولا موصولة وانما ثبت على خلاف القياس رسم الكتابة فالتحقيق ما قاله المiski حيث لا ضرورة في العدول عن الدراءة من غير ثبوت الراية قال المصري فان قلت كيف يوقف على نحو بخي الارض قلت بوقف على ذلك برد الياء لأنها حذفت من الكتابة لكرامة الجم بين صورتين متفرقتين واكتفاء بالكسرة التي قبلها ومحذف لذلك لم يحذف في الوقف بل يرمي حذف والله أعلم قلت برد عليه أن هذا خلاف ما أجمع عليه القراء وكان اختيار بعض النحاة في هذا الاكتفاء على أن عروض السكون في الوقف لا يرفع حكم كسر ما قبلها ولذا جوز النحاة أيضاً اجماع الساكنين حينئذ حيث

(ورحمت رب في موضعى) (الزخرف بالباء) لا بالباء (زبره) أى كتبه عنده رضي الله عنه وز برأ أيضا بالباء، ورحمت الله (في الاعراف) بالنقل والاكتفاء بحركة اللام عن همزة الوصل وفي (روم) أى في الروم فانظر الى آثار رحمت الله و (هد) من قوله رحمت الله وبركانه ورحمت رب في (كاف) أى كييعرفنى ذكر رحمت رب ورحمت الله في (البقرة) من قوله تعالى أول ذلك يرجون رحمت الله وما عدا هذه السبعة ترسم بالباء وأبو عمرو وابن (٧٤) كثيرو والكساني يقرون بالباء كسائر ايات الدخلة على الاسماء كفاطمة

وقائمه وهي لغة قريش  
والباقيون يقرون بالباء  
تقليلاً جانب الرسم وهي  
لغة طبي، وجير واختلفوا  
في الباء الموجودة في الوصل  
والباء الموجودة في الوقف  
أيضاً الاصيل للآخرى  
فذهب سيبو به وجاءة الى أن  
الباء هي الاصيل مستدلين  
بحربان الاعراب عليها  
دون الباء و بأن الوصل  
هو الاصيل والوقف عارض  
قالوا وإنما أبدلت هاء في  
الوقف فرقا بينها وبين الباء  
في عفرى بت وملكت و قال  
ابن كيسان بن للفرق بينها  
و بين تاء التأنيث اللاحقة  
لل فعل نحو خرجت وضررت  
وذهب آخرون إلى أن الباء  
هي الاصيل فلذا سميت هاء  
الباء لأن تاء التأنيث إنما  
جعلوها تاء في الوصل لأنها  
حينئذ تتعاقبها الحركات  
والباء ضعيفة تشبه حروف  
الصلة لخلافتها فقلبوها الى  
حرف يناسبها مع كونه  
أقوى منها وهو الباء وز بر  
بالباء أيضاً (نعمتها) أى

البقرة من قوله تعالى واذكر وانعمت الله عليكم ونعمت الله (ثلاث)  
صفة  
أخيرات في (نحل) في قوله تعالى ونعمت الله بهم يكفرون و يعرفون نعمت الله و اشکروا نعمت الله وقوف (ابراهيم) أى ابراهيم (معا)  
أى في موضعين منها آخرين وها بدلاً نعمت الله كفرا وانعمت الله لانه لا تخصصوا بها قوله (أخيرات) صفة ثلاثة نحل ثلاثة  
وموضعى ابراهيم احتراز عما في أولها وز بر بالباء نعمت الله في (عقود الثان) أى في ثانى العقود الذى فيه (هم) من قوله اذ ذكروا  
نعمت الله عليكم اذهم قوم وفي نسخة بدل هم أى هنالك وز بر بالباء نعمت في (لئمان)

(نم) في (فاطر كالطور  
عمران) أي كما في الطور  
وآل عمران من قوله تعالى  
في الأولى ألم تر أن الفلك  
يجرى في البحر بنعمت  
الله في الثانية والرابعة  
نعمت الله وفي الثالثة  
نعمت الله وفي الرابعة  
أنت بنعمت ربك وماعدا  
هذه الواحدى عشرة  
مرسوم بالهاء وزبر بالباء  
(نعمتها) أي بآل عمران  
(والنور) من قوله تعالى  
في الأولى فنجمل لعمت  
الله على الكاذبين ومن  
قوله تعالى في الثانية والخامسة  
أن لعمت الله عليه وما  
عداهم مرسوم بالهاء  
(و) زبر بالباء (أمرات)  
إذا أضيقت زوجها بذلك  
في قوله تعالى أمرات العزز  
في موضع ( يوسف ) وفي  
قوله أمرات (عمران)  
في آل عمران وفي قوله  
أمرات فرعون في (القصص)  
وفي قوله أمرات نوح  
وأمرات لوط وامرأت  
فرعون في (نحر) أي  
التحرم وما عدا هذه  
السبعين مرسوم بالهاء وزبر  
بالباء (معصيت) من قوله  
تعالى معصيت الرسول في  
موضعين ( يقدس معه )  
ذلك وزبر بالباء

صفة ثلاثة النحل وموضع ابراهيم الاخير بن اه ولا يخفى أن الاخير بن في قوله ليس في محله  
واحترز به عماني أول النحل وان تعددوا نعمة الله لا تخصوها وعماني أول ابراهيم اذكر وانعنة الله عليك  
ثم ضبط قو له عقود الثان بضم الدال وفتحها والضم هو الام على أنه عطف على ثلاثة والمراد بالعقود  
سورة المائدة وقع نعمت فيها موضعين والمراد هنا الثاني المقربون بهم بشدید الميم الساكن وفقاً إلى  
قولهم يعني في قوله اذا ذكر وانعمت الله عليك اذهم قوم وأماماً في نسخة بدل هم بفتح الثالثة أي هناك كاً قوله  
الشيخ زكي باه وهو تصحيف للمعنى وتحريف المعنى وأغرب من هذا ما ذكره المعني من أن في بعض النسخ  
نعم بضم الثالثة أي نعم لعمان (لعمان ثم فاطر كالطور) بفتح لعمان وفاطر وفي نسخة بتصبها على منوال  
ما سبق في عقود وامل وجه التنصب على نزع الخافض أو على أنه مفعول بزبر كاً تقدم وكذا قوله (عمران  
لعمت بها والنور) الا أن قوله لعمت مبتدأ منقطع عما قبله والنور بفتحه على ضمير الخبر ورفقاً لها  
الراجع الى عمران المراد به سورة من غير تأكيد بالتفصل على مذهب البعض من الكوفيين وجمع من  
البصرىين وهو عنخار المتأخرین من القراء والمفسرین كاً حققناه في الحاشية المسماة بالجلايل للجلالين  
عند قوله تعالى تسلون به والارحام حيث قرأ حمزة بالجر « وللحاصل أذى لعمان عند قوله تعالى  
في البحر بنعمت الله وفي فاطر بنعمت الله عليك هل من خالق غير الله في الطور فما أنت بنعمت ربك در في  
آل عمران واذكر وانعمت الله عليك اذ كنتم أعداء مكتوب بالباء الخبر ورة ولم يرب بين السور  
للضرورة و ما عدا هذه الموضع المذكور فكل نعمة بالهاء مسطورة نحو قوله وأما بنعمتها رب خدث  
نعم أخيراً لفظ لعمت مرسوم بالباء في موضعين في آل عمران فنجمل لعمت الله على الكاذبين وفي النور  
والخامسة أن لعمت الله عليه هذا وعبارة الناظم فاصرة عن المراد عالي سورة آل عمران حيث أطلقها  
ولم يقيدهم المقصود منها اذ جاء فيها أيضاً أولئك جزاً لهم أن عليهم لعنة الله وهو بالباء المربوطة  
فليس المراد عموم ما فيها كاسبق في رحمت الزخرف مع أن المتبار من اطلاقها العموم فرحم الله الشاطئي  
حيث تقطعن لها وقيد في الرائية بقوله « فنجمل لعمت الله ابتدرا » مع الاشعار بأنه هو الواقع في أولهان  
ما عدا هذين فالهاء كقوله تعالى أولئك عليهم لعنة الله ( وامرأت يوسف عمران القصص ) بتثنين  
امرأت على أنه مبتدأ وبنصب يوسف وعمران على الظرفية أي الكائن فيما وكمذا القصص وسكن  
بالوقف والمعنى من شرح الشيخ زكي بيان امرات منصوب به مضافة حيث قدر وزبر فندر وقال المعني  
مرفوع بالابتداء وخبره مخدوف تقديره ومنها امرات أي ومن الكلمات المرسومة بالباء كلمة امرات  
وقوله يوسف مبتدأ خبره مخدوف أى حلها سورة يوسف وقوله عمران القصص معطوفان على يوسف  
وحرف العطف مخدوف للوزن وأغرب الرؤى حيث جمل امرأة مضافة الى يوسف وهو مضاف الى  
عمران وهو الى القصص بناء على أن الاضافة لادنى الملاسة ووجه القراءة لا يخفى على ذوى النهي  
ويستفاد عموم موضع يوسف بما قدمناه في رحمت الزخرف فندر ( نحر ) معصيت بقدسمع بمحض )  
فتحه منصوب أيضاً على الظرفية أو على المفعولة والمراد به سورة التحرم ومعصيت منون لكونها  
مبتدأ وجوز جره حكاية لانها وردت في القرآن بغير ريبة وبصيغة الجھول ويجوز تذكيره باعتبار لفظ  
قدسمع وتأتيه باعتبار سورة والمعنى ان امرات مرسومة بالباء في سبع مواضع امرات العزز تراود امرات  
العزز الآن كلها يوسف واذ قال امرات عمران في آل عمران وقالت امرات فرعون في القصص  
وامرأت نوح وامرأت لوط وامرأت فرعون في التحرم واماها بالهاء والقاعدة الكلية ان المرأة المذكورة  
مع زوجها مرسومة بالباء وغيرها بخلافها كما في قوله تعالى وان امرأة خافت ثم أخيراً لفظ معصيت

(شجرت) من قوله تعالى ان شجرت الزقوم في (الدخان) و(سنت) باسكان الارض من قوله تعالى سنت الاولين ولسنت الله تبديلا ولسنت الله تحو بلاف (فاطر كلام) أي في حالة كون كل منها في قطر و(من قوله سنت الاولين في (الاقال) و) من قوله تعالى سنت الله الذي قد خلت من (حرف غافر) أي آخرها اي (٧٦) في آخر غافر وزير بالغاء (قرت عين) لي وذلك في القصص و(جنت) في قوله

معصوم بوضعي قد سمع وينتجون بالام والدوان ومعصيت الرسول فلا تناجووا بالام والدوان ومعصيت الرسول ولا تأث همما يستفاد العموم من اطلاقها (شجرت الدخان سنت فاطر) بحر الدخان على الاضافه يعني في ويحوز نصبه على الظرفية بمعنى الخافض وأسكن تاء سنت ضرورة وهي مضافة الى سورة فاطر (كلا والاتصال وأخرى غافر) فقوله كلا حال من سنت الواقعه في فاطر والاتصال بالنقل عطف على فاطر وأخرى اي سنت أخرى هي في غافر فالخرى في محل جر وغافر بذلك وفي بعض الاصول وحرف غافر بالجمل مضافة والمعنى وكذلك قوله ان شجرت الزقوم في سورة الدخان مرسومة بالباء بخلاف غيرها كقوله تعالى اذ قوم انها شجرة وكذلك سنت في خمسة مواضع مرسومة بالباء ثلاثة في فاطر الا سنت الاولين فلن تجد سنت الله تبديلا ولن تجد سنت الله تحو بلاف والي هذه الشلة اشار بقوله كلا وفي الاتصال مضت سنت الاولين وفي غافر سنت الله الذي قد دخلت في عباده وخسر هناك الكافرون وهي آخر السورة لكن قول ابن المصنف أخرى غافر أي آخرها غير مستقيم لفرق بين الآخر والآخر كالابن يعني على ذوى النهي ومع هذا هو بيان محله لا احتراز عن أوله أو آخره لعدم تحقق تعدده من اعادتها الخمسة بالباء، كقوله تعالى سنة من قد أرسلنا ثم كان حقه أن يذكر سنته أولا لكونها من الانماط المكررة ثم يذكر شجرت الدخان فإنها من الكلمات المفردة والاعتذار عنه ارتكان الضرورة (قرت عين جنت في وقت) اي وكذلك رسم بالباء قوله تعالى حكاية عن امرأت فرعون قرت عين لي وذلك في القصص وبالاضافه الى لفظ عين احتراز عن المضاف الى أعين في قوله تعالى قرة أعين في الفرقان ومن قرة أعين في السجدة وربحان وجنت نعم في سورة الواقعه التي أولها اذا وعمت بخلاف غيرها نحو جنة الخلد (فطرت بقيت) بسكون الباء فيما (وابدلت) بالتنوين (وكانت) ولو قال كلمة كان كثرة لستة اي وكذلك رسم بالباء فطرت الله بالروم - وبقيت الله خير لكم في هود ولهم اكتفى باللفظ عن القيد بعدم التنوين أول وجودها كذلك في هود نخرج بحقيقة المتنونة في قوله تعالى وبقيقة ممارتك آل موسى وألو بقية ومرى ابنت عمران في التحرير وله بقية غيرها وتمت كلمت رب الحسن في الاعراف بقوله (أوسط الاعراف) بالنصب على الظرفية وغيرها بالباء، نحو قوله تعالى وحمل كلمة الذين كفروا السفل وكلمة الله هي العليا لكن كلمة التي في الانعام بالباء أيضا الأنه مندرج في ضمن قوله ( وكل ما اختلف ) جمما وفرد فيه بالباء عرف بصيغة الجمالي فيه ما فيه قاعدة كلية تعمها أفراد جزئية وهي كل ما اختلف القراء في افراده وجمعه قراءة فان يكون في رسم القرآن بالباء كتابة والمراد أن مفردة أيضا بالباء اذ لا خلاف في أن الجمع المؤنث السالم يكون بالباء سواء فيه الرسوم القرآنية وقواعد كما بالعربية ولذا أجمع القراء في الوقف عليها بالباء واحترازها في مفردها وبجموعها اثناعشر موضع او ذلك قوله تعالى وتمت كلمت رب صدق او عدل في الانعام قرأها بالتوحيد عاصم وجزء والكسائي وكذلك حقت كلمت رب على الذين فسقوا أول بونس قرأها بالآفراد غير تافع وابن عامر واختلف المصاحف في ثاني بونس ان الذين حقت عليهم كلمت رب لا يؤمنون وكذلك حقت كلمت

وجنت نعم (في) اذا (وقت) و(فطرت) من قوله فطرت الله في الروم و (بقيت) من قوله بقيت الله خير لكم بهود (وابدلت) من قوله تعالى ومرى ابنت عمران في التحرير (وكانت) من قوله تعالى وتمت كلمت رب الحسن في (أوسط الاعراف) وكما اختلف جمما وفردا فيه بالباء عرف) اي رسم بها وذلك في قوله تعالى آيات للسائلين يوسف قرأها ابن كثير بالتوحيد والباقيون بالجمع وفي قوله فيها أيضا وأن قوله في غيابات الجب وأن يجعلوه في غيابات الجب قرأها نافع بالجمع والباقيون بالتوحيد قوله تعالى لولا أزل عليه آيات من رب بالعنكبوت قرأها ابن كثير بشعبه وجزء والكسائي بالتوحيد والباقيون بالجمع وفي قوله وهم في الفرات آمنون بسبأ قرأها جزة بالتوحيد والباقيون بالجمع وفي قوله فهم على بيات منه بفاطر قرأها نافع وابن عامر وشعبه والكسائي بالجمع والباقيون بالتوحيد وفي قوله وتمت كلمات رب صدق او عدل بالانعام قرأها عاصم وجزء والكسائي بالتوحيد والباقيون بالجمع وفي قوله وتمت كلمات رب على الذين فسقوا أول بونس قرأها بالآفراد غير تافع وابن عامر عليهم كلمات رب وفي قوله في الطول وكذلك حقت كلمات رب والقياس فيها الباء، قرأها نافع وابن عامر بالجمع والباقيون بالتوحيد

(وابداً) وجوباً (بهمز

الوصل من فعل بضم) أى مع ضم الهمزة (ان كان ثالث من الفعل بضم) ضم الازما ولو تقدير انخوا انظر واخرج وادع ونحو اغزى ياهند اذا صلها اغزوى قلت كسرة الواو الى الزاي قبلها بعد سلب حركتها فالتنق سا كان ان خذفت الواو بخلاف نحو امشوا فا انه بحسب كسر همزته كما يعلم مما يأتى لان ضم ثالثه عارض اذا صلها امشيوا بكسر الشين قلت ضممه الياء الى الشين بعد سلب حركتها فالتنق سا كان خذفت الياء وبحوز فضم همزة نحو اغزوا الشاهمه بالكسر بان ينحو بالضمة نحو الكسرة (واكسره) أى الهمز (حال الكسر والفتح) ثالث الفعل نحو اضرب وارجع وامش واذهب واعلم وانطلق واستخرج وابعدى همزة الصل فياذ كر مكسورة ليتوصل بها الى النطق بالساكن ومن هنا سميت همزة وصل ولذلك سماتها همزة وصل سلام اللسان ووجه التليل سلم اللسان ثم الضم في مضموم ثالث الفعل وكسره في مكسورة المناسبة فيما وطلب الخفة ووجه كسره في مفتوحه الجمل له على مكسورة فهوناسبة بينما كاف ضمه مع مضمومه وأما وجده كسره في مفتوحه فالجمل له على ابن الناظم هنافا ندللا يفتقر اليها المتروح ( وفي

ربك على الذين كفر وافق الطول والقياس فيهما الثالث اذ قرأ هما غير نافع وابن عامر بالتحميد وآيات للسائلين في سورة يوسف قرأها ابن كثير بالافراد وقوه في غياب الجب وأن يجعلوه في غياب كلها في يوسف أيضا قرأ هما غير نافع بالتحميد ولو لا نزل عليه آيت من رب في العنكبوت قرأها بالافراد ابن كثير وأبو بكر وجزة والكسائي وهم في الفرقات آمنون في سبأ قرأ هما بالتحميد جزءة فهم على يدنت منه في قاطر قرأها بالافراد ابن كثير وأبو عمرو ومحفص وجزة وما تخرج من نبرات من أكمامها في فصلت قرأها بالتحميد ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر وجزة والكسائي وجالت صفر قرأها بالافراد أى صورة والافهي جمع حقيقة حفص وجزة والكسائي \* نعم اعلم انهم اختلفوا في الناء الموجودة في الصل والهاء الموجودة في الوقف أى هما الصل للاحري فذهب سيبويه وجاءة الى أن الناء هي الاصل مستدل بنجر يان الاعراب عليه دون الها وبان الصل هو الصل والوقف عارض قالوا انا نبدل هاء في الوقف فرقا بينهما وبين الناء التي في غوريت وملكت وقال ابن كسان بل فرقا بينهما وبين قاء التائب الثالث اللاحقة للفعل نحو خرجت وضررت وذهب آخرون الى أن الها هي الاصل ولذا سميت هاء التائب لـنـاءـ التـائـبـ وـأـنـاجـمـلـهـاـنـاءـ فيـ الـوـصـلـ لـأـنـهـيـنـذـ يـتـعـاقـبـهـاـ الـحـرـكـاتـ وـالـهـاءـ ضـعـيـفـةـ لـشـبـهـاـ حـرـوفـ الـمـلـةـ لـخـفـاـهـاـ فـقـلـبـوـهـاـ الـهـالـ حـرـفـ يـنـسـبـهـاـعـ كـوـنـهـ أـقـوىـ مـنـهـاـ وـهـوـ الـنـاءـ وـمـاـ يـحـبـ الـتـبـيـهـ عـلـيـهـ أـنـ قـوـلـهـ يـأـبـتـ مـرـسـوـمـ بـالـنـاءـ وـالـشـائـيـ بـالـهـاءـ وـفـقـهـاـ وـيـقـفـ عـلـيـهـاـ الـهـاءـ وـفـقـهـاـ بـالـكـسـائـيـ هـيـهـاتـ مـرـسـوـمـ بـالـنـاءـ وـوـقـفـ عـلـيـهـاـ الـلـيـزـيـ وـالـكـسـائـيـ بـالـهـاءـ وـكـذـاـمـرـضـاتـ وـلـاتـ وـالـلـاتـ وـذـاتـ وـقـفـ عـلـيـهـاـ الـكـسـائـيـ بـالـهـاءـ وقد نظمتها في بيت وقلت شمرا

واللات لات كذا مرضات \* ويأتيت وذات مع هبات

(وابداً بهمز الصل من فعل بضم) مع ضم الهمزة لكن لام مطابق جميع الاحوال بل كا قال (ان كان ثالث من الفعل بضم) بصيغة الجيد بغير كان أى مضموماً (اعلم) أن الهمزة في أول الكلمة اما همزة قطع وهي التي تثبت وصل او اما همزة وصل وهي التي تثبت في الابداء وتسقط في الدرج قال ابن المصنف وقوع همزة القطع في الكلام أى ثمن وقوع همزة الصل فإذا ذلك حصر الناظم مواضع همزة الصل ليعلم بذلك ان ما عدا هاما همزة قطع اه وفيه بحث لا يخفى والظاهر ان همزة الصل أكثر وجودا من همزة القطع في الكلام لأن الفي باطن همزة الصل أقرب وأظهر فإذا اختار يانها ومن المعلوم أن الابداء لا يمكن إلا بمحرك فاول الكلمة ان كان متغيراً كفاظه روان كان ساكننا فيحتاج الى همزة الصل وسميت همزة وصل لأنها يتوصل بها الى النطق بالساكن ولذا اسمها التليل سلم اللسان ثم همزة الصل تجده في الاسماء والأفعال والحراف ومن شأنها أنها لا تكون في مضارع مطلقاً ولا في ماض نلاني كامر أو رباعي كما كرم بل في الحاسى كأنطلق والسداسي كاستخرج وحكمها في الماضي المروف السكر لا غير وأما في الجيد بغير كون الامضموماً وأما الامر الحاضر ففيه تفصيل كذا كره الناظم وقد حكم الافمان لان همزة الصل في الافعال بالاصالة وأمر بالابداء بهمزة الصل مضمومة من فعل الامر اذا كان ثالث مضموماً ضم الازما لاما عارضاً كسيانى نحو انظروا عبد وان ساعدل عن الكسرة الى الضمة مع أن الاولى هي الاولى لكونها الا كثري همزة الصل لثلاثة يلزم انخروج من الكسرة الى الضمة والحال أن لاعيرة بالساكن بينما حيث انه ليس بمحاجز ولناسبة عين الفعل وأما ان كان ثالث مكسوراً كسر الازما أصلياً أو مفتوحاً بحدى بهامكسورة على أصلها نحو اضرب وادهب وأشار الى ذلك بقوله (واكسره حال الكسر والفتح وفي) أى واكسر الهمزة حال كسر ثالث الفعل أوفصحه أما وجده كسره في مفتوحه فالجمل له على ابن الناظم هنافا ندللا يفتقر اليها المتروح ( وفي

مكسورة كنظيره في اعراب المثنى والجمع كذاذ كره الشيخ زكريا والاظهر لدفع الاشتباہ في بعض الصور باعتبار بعض الصيغ ولأن همزة القطع غالبا تكون مفتوحة فلا بد من ظهور المغايرة وأما اذا كان ثالث الفعل مضموما خاما غير لازم بأن يكون عارضا لاعلال كسر به أيضا حسا وامسا وافان أصله امشيوا تقلت ضمة الياء الى الشين بعد سلب حرركتها التي سا كانا سدفت الياء فصار امشوا وكذا قوله الثاني وقد ذهب ابن المصنف وبعده الشرح الى حصر تصوير الامثلة مختصا بالاوامر من الثاني الجرد ولم لهم غفلة عن أنه كذلك حكم الامر مطلقا بغير الماضي من الثلاثي المزدمعا بباب الافعال فان همزةه مطلقا قطعية سواء كان ذلك الفعل الماضي معلوما أو عجولا نحو اجتمعت واجتنبت واستكير وأومن واشترى وانخذلناهم سخريا لمن قرأ بالاخبار نحو انطلقوا واستغروا وبعد ذلك التعميم أشار الناظم حيث قال ثالث من الفعل ولم يقل عين الفعل فافهم وقال الشيخ زكريا وابدا وجوبا وعلمه أشار الى الخلاف الواقع في نحو قول ادعوا حال الوصول كائنة الشاطئي رحمة الله به قوله

وضمك أولى الساكنين ثلاثه \* يضم لزومها كرهه في تدخلها

ثم قول الناظم وفي حرف جرم دخوله قوله (لاما غير اللام كسره وفي) بتضليله سكن وفقا أو خفف فهو فعل بمعنى واف أي تام والمعنى كسر الهمزة فيها تام بخلافها لام التعریف فانها تفتح طليا للخلف فما يكتن دوره وغير اماجر ورائع انه نعت لاسمه أو منصوب على الاستثناء والمراد باللام لام التعریف وكسره امر فروع على أنه مبتدأ وضميره هاراجع الى الهمزة في أول الاسماء وخبره وفي وفي الاسماء متعلق بكسرها واللام في الاسماء متحركة متقدمة اليها من الهمزة بعدها حيث ادرجت الهمزة لا أنها حرف لاسم ومن ثمة قال ابن المصنف ليس مستثنى منها بل من قوله واكسره يعني من ضميره او اى واكسر الهمزة فيها فيما ذكر غير همز أول المعرفة وفيه بعد من حيث اللفظ وقد بين الناظم الاسماء بقوله

(ابن مع ابنه امرى واثنين \* وامرأة واسم مع اثنين )

فقوله ابن بالجر بدل من الاسماء كذاذ كره الشيخ زكريا أو عطف بيان وهو الاظهر فالمراد بالاسماء الآية وأما قول الرومي وفي الاسماء خير مقدم لقوله كسرها وفابن عطف على قوله وفي الاسماء فليس في عمله بل خطأ من جهة المعنى وكذا من طريق المعنى أما المعنى فلانه يلزم منه عيب في كلام الناظم وهو الاطلاق بخلاف ما قدمناه في تحديد المعنى وأما المعنى فلان الاسماء المكسورة الهمزة محصورة عند المصنف في الاسماء المذكورة فلا يصلح التعاطف بينهما على الطريقة المسطورة وأيضا لا يصلح حل الاسماء على العموم ويكون العطف من قبل التخصيص لأن جميع همزات الاسماء ليست موصولة ولا كلها مكسورة وكأن الشيخ أراد بالاسماء ما فيه الهمزة المكسورة الشاعي فلا يرد عليه الفيسي وهو كل مصدر بعد ألف فعله آربعة آخر فصاعدا كالاقفال والاتصال والاستعمال مما ورد في القرآن أو لم يرد أولاً انه كفى بما يفهم من كسر همزه في الفعل كسر همزه في مصدره بالفيسي وأما تفسير المعني الاسماء بالمصادر من نحو ابقاء الفتنة واختلاف الليل والنهر وانتقام فليس في عمله لما سبق من تحقيق المرام وأما سائر الاسماء فتحتلة الا وائل فنها مفتوحة كما ذكر ابراهيم أو مضمومة كما جاج وقد يقال ان هذا كله يندفع بان الضمير في اكسره الى همز الوصول لا الى الهمزة مطلقا نام الاختارة الناظم من أن التعریف باللام وحده والهمزة زائدة اذا لو كانت مقصودة لم تختلف كلا لان همزه أم وأن هو مذهب سيبويه وأكثر النجاة خلافا لما ذهب اليه الخليل من أن ألل حرف ثنا في تقييد التعریف لأنها من

الاسماء) الآية بدرج الهمزة والاكتفاء بحركة اللام عن همزة الوصل (غير اللام) أي لام التعریف (كسرها) أي كسر الهمزة قبلها (وف) أي تام بخلافها في لام التعریف فانها تفتح طليا للخلف فما يكتن دوره واستثناء لام التعریف منقطع من الاسماء استثناء منقطع لام احرف لاسم ومن ثم قال ابن الناظم ليس مستثنى منها بل من قوله واكسره يعني من ضميره أي واكسر الهمزة فيها فيما ذكر غير همز أول المعرفة وفيه بعد من حيث اللفظ وقد بين الناظم الاسماء بقوله (ابن) بالجر بدل من الاسماء (مع ابنه امرى واثنين وامرأة واسم) أصله سمو وقيل وسم ( مع اثنين) وبقي من الاسماء المشهورة التي تكسر همزة الوصل فيها قياس اثنان واست وأصله ستة جمعه على أستاه وابن يعني ابن زيدت فيه الميم تأكيدا وبمبالغة ويقال في امرأة مرأة ومرة

خصوص الاسماء وتقيد معنى فيها وهي بمنزلة قد وهل في الافعال وذلك تناهى فكذلك هذه أقوال ولم  
ووجه حذف همزة كثرة الاستعمال ٦ والخاصل ان الناظم يريد همزة الوصل في الماء و هو عشرة  
اسماء وقد ذكر سبعة منها لورودها في القرآن الا انه ترك باقيها لضرورة النظم كا قال المجرى و سبقة  
الروى منها ابن وأصله بنو يفتحتني لغوفهم في تكسيره ابناء وأعمال في الاصل جمع فعل نحونا وأنت  
وخبر وأخبار فأعمل بان استقلل الضمة على الواو وحذف اللام لاتفاق السا كنين واسكن الاول  
وأدخلت عليه همزة الوصل ومنها بنت وأصله بنت كشجرة وهي مؤنثة ابن شبكها حكمه ومنها المروي  
للمذكر وامرأة للمؤنث وفيهما لغة أخرى مراء ومرة واما ادخلا الهمزة عليهما وان كانوا ناجمين من حيث  
ان لا ممما همزة ويلحقهما التخفيف فيقال مراء ومرة غير يامجري ابن وبنته ومنها اثنان للمذكر  
وان اثنان للمؤنث وأصلهما ننان وشجرتان بدل لغوفهم في النسبة تنوى حذفت اللام  
وأسكتت الثانية وجيء بهمزة الوصل ومنها اسم وأصله سمون بوزن قن وصنو خذقت الواو لاستقائهم  
تعاقب الحركات الاعرائية عليها ونقل سكون الميم الى السين لتعاقب تلك الحركات عليها وأني بهمزة  
الوصل وهذا مذهب البصريين وفيه أن العلة المذكورة منقوضة في دلو اللهيم الا ان يقال بان  
استعمال الاسم اكتر من الدلو واطراد الملة غير لازم واما مذهب الكوفيين ان أصله وسم اي علامة  
لان الاسم علامة المسمى ويعرف هو به وانختار مذهب البصريين لغوفهم في تكسيره اسماء لا أوسام

( وحاذر ) اي احذر  
( الوقف بكل الحركة ) بل  
قف بالاسكان المحس أو مع  
الاشمام الآني يانه لان  
الفرض من الوقف  
الاستراحة وسلب الحركة  
أبلغ في تحصيلها

وفي تفسيره سمي لاوسيم وعند استناد الضمير المفروع المتحرك سميت لا وسمت كوعدت قال  
ابن الناظم ومنها است وأصله است كجمل تكسيره على استاه وأهله الناظم لان البيت لم يسعه  
قلت الصواب في الاعذار أن يقال بعدم ورده في الكتاب لاسماواذ كره مسمى من عندي أولى  
الاباب واما قول خالدويني ان بزيد الموصولة وام لغة في اين فان قالوا هي اين حذفت اللام قلنا  
وابن هوابن فزيدت الميم وحكمها مع ما ذكرنا الكسر ومع لام التعريف الفتح فالجواب أن لام  
التعريف يشمل نوعيه وأيهم يجيء في القرآن العظيم وكذا اين مع أنه معلم حكم من ابن فان الميم زائدة  
لتوكيد المبالغة كافي زرق عمني الازرق ومراد المصنف بيان ما في الكتاب والله أعلم بالصواب واما قول  
ابن المصنف وقد تبعه الروى لوقال الناظم مكان كسرها اين وفي لوفي قد فوجع كالاب يخفى على أرباب الوفا  
لعدم وجود الاستيقاء وقال الشيخ زكي راذه كراين الناظم هنا فوائد لا يفتر اليها المشروح قلت وهو  
كذلك ولذلك أعرضت عمليه من المغلوق والمفتوح ( وحاذر الوقف بكل الحركة ) الجار متعلق  
بالوقف وهو مفهوم وحاذر أمر يعني احذر على المبالغة فان المبالغة اذا لم يصبح منها المبالغة فهى للمبالغة  
والمعنى احذر الوقف بما في الحركة كما يفعله جهال القراء في نحوه « تم اعلم أن الوقف لغة مصدر واقت  
الدابة وفاحبسها فوقت هي وفقا فهو لازم ومتعد والفرق بينهما بالمصدر كرجع رجم او رجوع او صد  
صد او صدود او اصطلاحا قطع الكلمة بما بعدها شيء والا فيسمي قطعا كذلك كراوه  
ولايدعى او يسمى وقفا يض الان بعض القرآن يتعلق بعض ويستحب الحال والمرتحل فيصدق الوقف  
على اول السور وعلى آخر القرآن غالباه أن بسم الله المبالغة مبتداة حكا كما يعرف في محله من أنواع الوقف  
نلاحظ اولاها الاسكان المحس وهو الاصل لان الفرض من الوقف هو الاستراحة وسلب الحركة أبلغ في  
تحصيل الراحة « ونايتها الرؤم وهو اتيان بعض الحركة بصوت خفي وكانه يضعف صونها القصر زمانها  
فيسمعها القريب المصفى دون البعيد لانها غير تامة والمراد بالبعيد أعم من أن يكون حقيقة أو حكا  
فيشمل الاسم والقريب اذا لم يكن مصفيها « ونايتها بالاشمام وهو أن تضم شفتيك بعد الاسكان اشاره  
إلى الضم وترك بينهما بعض انفراج ليخرج النفس فيها الخاطب مضمومتين فيعلم أنك أردت

(الاذا رمت فم حركه) أى اثت به فالروم هو الایان بعض الحركة ومن ثم صعف صوتها لقصر زمتها وسمعها القراء المصفي دون البعيد (الابفتح) وهو حركة الاعراب فلا ترم فيها لفتها او سرعتها في النطق ولا نكاد نخرج الاعل حاتها في الوصل والروم يشارك الاختلاس (٨٠) في تبعيض الحركة ومخالفتها في أنه لا يكون في فتح ولا نصب كاعرف ويكون

في الوقف دون الوصل والثابت من الحركة فيه اقل من الذاهب والاخلاس يكون في الحركات كلها كاف من لا يهدى ونهاي وأمركم عند بعض القراء ولا يختص بالوقف والثابت من الحركة فيه أكثر من الذاهب كان يأني بثلثها فيكون الذاهب أقل (واشم « اشارة بالضم في رفع وضم ) خاصة نحو من قبل ونستعين لأنك لو ضممت الشفتين في غيرها لا وهمت خلاف وحقيقة الاتمام أن تضم الشفتين بعد الاسكان اشارة الى الضم وتدع بينهما بعض انصراف ليخرج منه النفس فيراها الخطاطب ضمموتين فيعلم انه أردت بضمها الحركة فهو شئ يختص بادر الاعين دون الاذن فلا يدركه الاعجمي بخلاف الروم واشتقاقه من الشم كان اشتمت الحرف رائحة الحركة بان هيأت المضو للنطق بها والمراد بالاشمام هو الفرق بين ما هو متحرك في الاصل فاسكن للوقف وبين ما هو ساكن في كل حال فإذا عرفت ذلك عرفت أن قول الناظم (الا اذا رمت فبعض الحركة) استثناء مفرغ من أعم الاحوال والبعض مضان الى الحركة وهو مفهوم لعمل مقدر أي واحد ذر الوقف بهما الحركة في جيم أحوال الوقف وأنواع حركات الكلمات الموقوف عليها من الرفع والنصب والجر والضم والفتح والكسر نحو سعين وقيل والمالين والصراط والرحم وسير الاذا رمت وقف الروم فات بعض الحركة لكن محله اذا كانت الكلمة الموقوف عليها مرفوعة أو مضمومة أو مخفوقة أو مكسورة بخلاف ما اذا كانت مفتوحة أو منصوبة وهذه قال (الابفتح أو نصب) وبنسخة وبنصب (واشم) أى قف به بالاتمام (اشارة بالضم في رفع وضم) أى للإشارة الى صفة الحركة من الكلمة الموقوف عليها في رفع وضم أى اذا كانت تلك الكلمة مرفوعة أو مضمومة بخلاف ما اذا كانت منصوبة أو مفتوحة أو مخفوقة أو مكسورة والمغايرة بين أنواع الاعراب لا قادة عموم الحكم بين الحركات الاعرائية وبين الحركات البناءية فان الرفع والنصب والجر من ألقاب الاعراب والضم والفتح والكسر من ألقاب البناء فيستوى في الاحكام المذكورة المنون وغير المنون والعرب المبني من الاسم ونحوه « نم اعلم أن الروم والاخلاس يشتراكان في التبعيض لأن الروم أخص من حيث انه لا يكون في الفتح والنصب ويكون في الوقف دون الوصل والثابت من الحركة أقل من الذاهب والاخلاس أعم لكونه يتناول الحركات الثلاث كافي لا يهدى ونهاي وأمركم عند بعض القراء في الامثلة الثلاثة ولا يختص بالآخر وهو عمل الوقف والثابت من الحركة أكثر من الذاهب وذلك أن يأني بسيبها وهذا لا يضبط الا بالمشافهة بالسبعين من أقواء أرباب أداء القراءة « نم اعلم أن الروم والاشمام لا يدخلان في هاء التأنيث ولافق ميم الجم ولافق الحركة المارضة كأين الشاطبي رحمة الله تعالى في قوله وفي هاء تأنيث وميم الجم قل « وعارض شكل م يكونا ليدخلان

اماها، التأنيث فانها تنقسم الى مارسم بالهاء نحو وهدى وترجمة وتلك نعمة واى مارسم بالفاء نحو برجون رحمت الله واذكر وانعمت الله فمارسم بالهاء لا يوقف عليه الا بالهاء الساكنة اذ المراد بالروم والاشمام بيان حركة الحرف الموقوف عليه حالة الوصل وهي يكن على الهاء حركة في الاصل اذ هي مبدلة من الفاء والباء معدومة في الوقف واما مارسم بالباء فان الروم والاشمام يدخلان فيه على مذهب من اوقف بالباء لانها ناء محضية وهي التي كانت في الوصل ولذا قال الشاطبي وفي هاء تأنيث ولم يقل في ناء تأنيث وميم الجم نحو عليهم واليسكم فهى تنقسم الى ما تتحرك في الوصل للجمع نحو وانم الاعلون ونحوه ما يقع قبل السكون واى ما تتحرك بالضم أو الكسر موصولا ببعض القراء ويسكن لبعضهم فاما النوع الاول

في الوصل فسكن للوقف وبين ما هو ساكن في كل حال (واعلم) أن الروم والاشمام لا يدخلان في هاء التأنيث التي فلا لم ترسم تاء تشبيها لها بالتأنيث اى اما لا ترسم بالباء ٢ ولافق ميم الجم نحو قال لهم الناس وانم الاعلون قطعا لان الفرض من الروم والاشمام بيان حركة الموقوف عليه حالة الوصل وحركة الماء فما ذكر عارضة كحركة وأنذر الناس ونحو لكم واليسكم ولو على قراءة ابن كثير وفقال اللداني والشاطبي ولو حركة ايتها اما حركة لاجل واو الصلة بخلاف هاء الكناية فيما يأني لانها حركة قبل الصفة

فلا يدخله روم ولا اشمام لأن حركته عارضة كحركة وأنذر الدين وأنذر الناس ولم يكن الذين كفروا والغرض من الرروم والاشمام انما هو بيان حركة الموقف عليه حالة الوصول باعتبار الاصل وأما النوع الثاني فعند من يقر بالاسكان فلا يدخلان فيه على قراءته لانهما انما يدخلان في المتحرك ومن قرأ بالضم والصلة لم يدخل أيضا على قراءته روم ولا اشمام عند الحافظ أى عمر والداني وأب في القاسم الشاطبي رحيم الله لأن ميم الجمجم لحركة لها في الاصل وانما حركتها عارضة لا جل واو الصلة والتقاء الاساكين وقال مكي يدخلان عليه لأن حركتهم مابنائية كما الكناية وفرق الدافى بين ميم الجمجم وهاء الكناية بأن اهاء حركة قبل الصلة بخلاف الميم يعني بدليل قراءة الجماعة فـ مولت حركة اهاء في الوقف معاملة سائر الحركات ولم يكن للعم حركة فـ مولت بالسكون فهو كالذى تحرك لالتقاء الساكين وهذا قول ثالث فيه تفصيل ذكره الشاطبي في قوله « وفي اهاء للاضمار قوم أبوها » البيتين وحاصله أنه ان وقع قبلها ضمة أو كسرة أو واو أو ياء نحو لانخلفه وزحزحه وعلقه ولاري به في بعض يجوز الروم والاشمام وبعض من همما فـ موجه الجواز اجراؤه على القاعدة ووجه المتن استقال الخروج من تقييل الى مثله والاشارة اليه في موضع الاستراحة وأمان انضمت اهاء بعد فتحة أو ألف نحوه أو نداء دخله الروم والاشمام بلا خلاف لعدم العلة المـ انتهـ منـها أوـ ماـ الحـركـةـ الـعارـضـةـ وـهوـ حـركـةـ لـساـكـنـ بـعـدهـ متـصلـ وـمنـ فـصـلـ نحوـ وـلـانـتـسـواـ الفـضـلـ وـأـنـذـرـ النـاسـ وـيـوـمـ زـوـقـلـ أـوـحـىـ وـقـدـ أـفـلـجـ وـمـنـ اـسـتـيـرـقـ فـلـاـ يـجـوـزـ هـدـارـ رـومـ وـلـانـ حـركـةـ آـنـمـ اـعـرـضـتـ لـساـكـنـ لـقـيـهـ حـالـ الـوـصـلـ وـزـالـ عـنـ الـوـقـفـ لـذـهـابـ المـقـتضـيـ فلاـ يـعـدـهـ أـفـلـ وـجـهـ لـلـرـومـ وـالـاشـمـامـ بـخـلـافـ تـحـوـلـهـ وـدـفـ اذاـ قـلـتـ حـركـةـ الـهـمـزـةـ عـلـىـ ماـ قـبـلـهـ فـقـاءـ حـمـزةـ وـهـشـامـ حـيـثـ قـرـآـبـ الرـومـ وـالـاشـمـامـ فـيـهـماـ لـاهـرـكـةـ الـهـمـزـةـ وـهـيـ تـدـلـ عـلـىـ هـمـزـةـ مـلـفـظـهـ كـاـصـرـحـ بـهـ مـكـيـ فـنـظـمـتـ هـذـهـ الـاحـکـامـ الـقـيـقـ حـکـمـ الـمـسـتـنـىـ مـنـ الـمـرـامـ قـتـلـتـ

وهـاءـ تـأـيـثـ وـعـارـضـ الـكـلامـ «ـ مـمـتنـ الرـومـ مـعـ الـاشـمـ

وـلـانـخفـيـ أـنـ الـعـارـضـ مـنـ الـحـركـةـ يـشـمـلـ حـركـةـ مـيمـ الـجـمـجمـ فـلـاـ يـحـاجـ إـلـىـ الفـرقـ هـذـاـ وـفـيـ النـظـمـ أـيـضاـ تـكـرـرـ الـحـركـةـ وـهـوـ عـيـبـ فـلـوـقـالـ بـعـضـ بـرـكـةـ بـرـفعـ بـعـضـ عـلـىـ أـنـ تـنـوـيـهـ بـدـلـ مـنـ الـضـافـ الـهـأـيـ وـبـعـضـ مـنـ الـحـركـةـ بـرـكـةـ وـكـفـاـيـةـ وـقـدـ خـتـمـ الـمـصـنـفـ مـبـاحـثـ عـلـمـ التـجـوـيدـ مـبـاحـثـ الـوـقـفـ اـيـامـ إـلـىـ حـسـنـ الـمـقـطـعـ وـلـقـدـ أـحـسـ فـيـ ذـلـكـ وـأـجـادـ فـيـ أـفـادـ وـالـهـادـيـ إـلـىـ الرـشـادـ وـالـلـهـمـ إـلـىـ السـدـادـ (ـ وـقـدـ تـقـضـيـ نـظـمـ الـقـدـمـ )ـ بـفتحـ ياـ،ـ الـاضـفـةـ عـلـىـ اـسـتـعـمـالـ لـهـ لـلـأـلـامـ لـكـافـالـ الـمـصـرـىـ اـنـ لـلـضـرـ وـرـةـ وـالـنـظـمـ مـصـدرـ وـيـحـتـمـ أـنـ يـرـادـ بـهـ الـمـعـنـىـ الـمـقـعـولـ وـالـلـامـ فـيـ الـمـقـدـمـةـ لـلـعـدـ الذـىـ تـقـدـمـ وـبـيـنـهـ وـبـيـنـ مـاـ يـجـيـعـ مـنـ لـفـظـهـ صـنـعـةـ الـجـنـاسـ نـحـوـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ فـاقـمـ وـجـهـكـ لـلـدـينـ الـقـيـمـ عـلـىـ مـاـهـوـ مـقـرـرـ وـمـحـرـرـ فـيـ صـنـعـ الـبـدـعـ (ـ مـنـ لـقـارـىـ الـقـرـآنـ تـقـدـمـ )ـ تـقـضـيـ أـصـلـهـ تـقـضـيـ فـأـ بـدـلـ وـأـمـنـ الضـادـ الـأـخـيـرـ يـاـ لـاستـقـاطـمـ ثـلـاثـ ضـادـاتـ مـتـوـالـاتـ مـشـتـقـ مـنـ اـنـقـضـ الـحـائـطـ سـقطـ وـالـرـادـ اـقـضـيـ نـظـمـ الـقـدـمـةـ وـقـيـ عـضـ النـسـخـ وـقـدـ اـقـضـيـ وـالـأـوـلـ أـصـحـ كـذـاـرـهـ وـهـيـ لـكـنـ كـوـنـ تـقـضـيـ مـضـاعـفـاـغـيـ صـحـيـحـ بلـ هـوـ نـاقـصـ فـيـ الصـحـاحـ تـقـضـيـ وـاقـضـيـ عـنـيـ واحدـ وـانـ كانـ باـهـمـ اـخـتـلـفـاـ تـمـ بـابـ التـشـمـلـ أـصـلـهـ لـتـكـلـفـ فـعـنـهـ الـاـقـضـاءـ شـيـأـفـشـيـاـ وـالـفـاطـهـرـانـ الـرـادـهـنـ اـجـردـ الـاـنـهـاءـ أـيـ وـقـدـ اـنـهـيـ نـظـمـ هـذـهـ الـمـقـدـمـةـ فـعـلـمـ تـجـوـيدـ الـقـرـاءـةـ وـهـيـ مـنـ لـقـارـىـ الـقـرـآنـ تـحـفـةـ مـتـقـدـمـةـ وـهـدـيـةـ مـتـصـلـةـ فـيـ اـهـاءـ اللـهـ عـنـ اـخـرـ الـجـزـاءـ وـالـمـثـوـبـةـ فـقـدـمـةـ بـعـدـ أـمـوـخـرـ وـقـالـ الـهـيـنـ حـالـ كـوـنـهاـ تـقـدـمـةـ قـلـتـ فـيـ بـهاـ مـتـعـلـقـةـ وـجـوـزـ أـنـ يـكـونـ قـارـىـ الـقـرـآنـ مـفـرـادـ اـمـرـادـ بـهـ الـجـنـسـ أـوـ جـمـعـاـحـذـفـ نـوـنـهـ لـلـاضـفـةـ (ـ وـالـحـمـدـهـ لـهـ اـخـتـامـ )ـ بـكـسـرـ اـخـاءـ وـجـلـهـ الـحـمـدـهـ مـاـ يـخـتـمـ بـهـ الـمـقـدـمـةـ لـيـكـونـ الشـكـرـ أـوـ لـأـخـراـ علىـ جـزـ بـلـ النـعـمةـ وـجـيـلـ الـلـهـةـ وـلـيـكـونـ خـتـامـهـ مـسـكـاـ كـافـالـ اللـهـ تـعـالـىـ فـيـ حـقـ رـحـيقـ الـجـنـةـ يـسـقـونـ مـنـ رـحـيقـ خـتـامـهـ

مسك أى آخر ما يجدون رائحة المسك بعد تمام الشر بتف مقام اللذة واصل اختتام الطين الذى ينجم به  
الآن للعصمة والحرمة ففيه تلوىع الى تأكيد ختم المقدمة وتلميح الى ذكر صاحب ختم النبوة ولذا قال  
(نِمَ الصلوة بِمَدِ السَّلَامْ) أى نِمَ الصلوة على خاتم الانبياء بعد حمد الله تعالى خاتم وكذا السلام ويحتمل  
أن يكون السلام معطوفا على الصلاة وخبرها معدوف لأن معلوم بغير يقنة المقام ولتعينه عليه السلام  
بهذا المرام ولذا جاء في نسخة بعده قوله (عَلَى النَّبِيِّ أَحَدُوا لَهُ) بتنوين أحد للضرورة وفي نسخة  
بدل لفظ أحد المصطفى وهو أولى كلامي (وَصَحِيبُهُ وَتَابِعُهُ مَنْوَاهُ) بكسر الميم أى طريقه وحاله  
في أفعاله وأقواله وفي بعض النسخ

على النبي المصطفى الختار ۚ وَآلَهُ وَجْهُ الْأَطْهَارِ

وحاصله ان الصلاة والسلام هما خاتم كلام الحمد لله سبحانه لهما خاتم ولا يبعد أن يقال الصلاة والسلام  
والحمد خاتم فيه اماماً الى معنى كلام التوحيد المطلوب وجودها عند خاتمة لار باب التأييد ومحتمل  
أن يكون قوله والسلام كلاماً مبتدأ ما لم يعلم اكتفاء بالمرام كا هو مادة بعض الكرام من ختم كتابهم  
بلغه السلام كا قيل

وَكُنْتُ ذَخْرَتْ أَفْكَارِي لِوقْتٍ ۖ فَكَانَ الْوَقْتُ وَقْتُكَ وَالسَّلَامُ  
وَكُنْتُ كَطَالِبَ الدِّينِ الْحَرِّ ۖ فَأَنْتَ الْحَرُّ وَاقْطَلْتُ الْكَلَامَ

وسلام على خاتم الانبياء والمرسلين وعلى ملائكتك المقربين وعلى أهل طاعتك أجمعين والحمد لله رب  
العالمين ۷ (هذه مقامات الامام أبا القاسم الشاطئ رحمه الله تعالى)

وحيث وفق الله تعالى لتأميم شرح هذا المتن الشريف فلتختمه بترجمة المصنف المذكور فنقول هو  
الامام الولى بالاتفاق أحد الانبياء في الآفاق أبو القاسم بن فيرة بن أبي القاسم خلف بن أحمد الرعنى  
الشاطئ كان اماماً في القراءة والتفسير وحافظاً في الحديث بصحيحة نسخ البخارى ومسلم من حفظه وله  
النكت على الموضع المحتاج اليها من لفظه أستاذافي العربية عارفاً بعلم الرؤى والآيات كرامات كثيرة شهيرة  
وللسنة ثمان وثلاثين وخمسين وأخذ القراءة عن أبي هذيل عن أبي داود عن أبي عمر و الدافى عن  
عن شيوخه المذكورة في أساس نديقراءاتهم في التبصير وغيره وسمع الحديث من السلفي ونحوه وكان ضرباً  
ومع ذلك لا يظهر منه لذاته وفطنته ما يظهر من الأعمى في حركاته وكان لا يتكلم إلا بذكرة الضرورة  
إليه ويسمع الأذان من غير المؤذن كرامة لديه ويعدل أصحابه عن أشياء أخفوها عليه ولا يجلس للقراءة  
الاعلى طهارة في هيئة حسنة وخضوع واستكانة وينزع جلساً، ومن المخصوص الآفاق العلم والقرآن وكان  
يقتل العلة الشديدة ولا يشك ولا يقاوه وإذا سئل عن حاله قال المافية لا يزيد على ذلك ولله غير هذه

القصيدة اللامية كالقصيدة الرائية في رسوم الخطط العجائب وقصيدة دائمة تمحى تمحى بيت تمحى فيها التمهيد  
لابن عبد البر وهو انماشر مجلداً وقد تعلقت بهذا الشرح على جنابه رجاء الدخول في زمرة أصحابه  
وتوفي الشيخ رحمه الله تعالى يوم الاحد بعد صلاة العصر وهو اليوم الثامن من بعد العشرين من جمادى  
الآخرة سنة تسعة وخمسين ودفن يوم الاثنين في مقبرة اليسانى وتعرف تلك الناحية بسارية وقبره  
بمصر يزار وبتهrik به وأما طريقي إلى المصنف في رواية القصيدة اجازة فما ذكرهشيخ مشائخ حاتمة  
المجاهدين والحافظ العلامة في علوم الدين جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى أخيرني شيخنا شيخ  
الاسلام علم الدين البليقيني اجازة أخيرنا أبو اسحق ابراهيم بن أحمد القرى اجازة أخيرنا العلامة بدر الدين  
ابن جماعة قال أخيرنا أبو الفضل هبة الله بن محمد الازرق قال أخيرنا الامام أبو القاسم الشاطئ رحمه الله  
تمالى وقد نقل القرطبي أن الشاطئ رحمه الله لم يفارغ من تصنيفها طاف بها حول الكعبة الشرفية

نِمَ الصلوة بِمَدِ السَّلَامْ)  
أى بعد حمد الله الصلاة  
والسلام على سيدنا محمد  
وآله وحبه والاطهار خاتم  
هذا كا أن ذلك اجراء لها  
كما مر في نسخة بعد

والسلام

(عَلَى النَّبِيِّ أَحَدُوا لَهُ  
وَصَحِيبُهُ وَتَابِعُهُ مَنْوَاهُ  
أَيَّا تَهَا قَافَ وَزَائِي فِي الْعَدْدِ  
مِنْ يَحْسِنُ التَّجْوِيدِ يَنْفَرِ  
بِالرَّشْدِ

۷ هذه الترجمة عملها شرح  
الشاطئية وقد نقلت في شرح  
الملا علىها ولكن وجدناها  
بالصول فثبتناها كلامي  
والزمننا بانتسابها عليها اهـ

مصححة

انني عشر ألف أسبوع كلاما جاء في أماكن المدعا، قال اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة رب هذا البيت العظيم افع بـ اكل من قرأها وروى عنه أيضا انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقام بين يديه وسلم عليه وقدم القصيدة اليه وقال يا سيدى يا رسول الله انظر هذه القصيدة فتناولها النبي صلى الله عليه وسلم يده المباركة وقال هي مباركة من حفظها دخل الجنة زاد القرطبي بل من مات وهي في بيته دخل الجنة وأما سبتي في تحقيق القرآن وتدقيق الروايات فعل الشاعر العظام والقراء الكرام من أجلهم في هذه الفن الشريف واكملهم شيخ القراء بـ العنكبوت القراءة وحيث عصره وفريد دهره العالم العامل والصالح الكامل الشيخ سراج الدين عمر المخن الشواف بلغة الله سبحانه له المقام العالى الراوف وجراه عنى وعن سائر المسلمين الجزء الكاف وقد قرأ على جماعة قرئ على الإمام العلامة محمد بن القبطان خطيب المدينة المنورة وأمامها وهو قرأ على الشيخ زين الدين عبد الله الهيثمي المصرى وهو على خاتمة القراء والحمد لله الشيخ شمس الدين محمد بن محمد بن محمد الجزرى قدس سرده السرى وهو أخذ عن شمس الدين بن السكينى عن الابان عن النبي الصالح كمال الدين العباسى عن الإمام ولى الله أبا القاسم الشاطئى عن ابن نجاح عن ابن هذيل عن أبي عمرو الدانى وسنده مذكور في كتابه التيسير . منه إلى البشير النذير . بِحَمْلَةِ وعلى آله وأصحابه وأحبائه وعلى الأئمة المجتهدين في أنواع علوم الدين وعلى أخوانه من النبئين وسلم على المرسلين والحمد لله رب العالمين

**﴿يَقُولُ مَصْحَحُهُ رَاجِي عَفْوَ الْبَارِي عَلَى بْنِ أَحْمَدَ الْمَوَارِي . بِلِغَةِ الْمَلَادِ**

**وَسَلَكَ بِهِ سَبِيلَ الْهُدَى وَالسَّدَادِ**

الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجا . و وفق من اراد به الخير لسلامه والعمل بما فيه وجعل له من كل ه فرجا . والصلة والسلام على سيدنا ومولانا محمد سيد ولد عدنان . المبعوث الى خير الامم مؤيد بالمعجزات الباهرة ولا سيما القرآن . وعلى آله واصحابه الطيبين الطاهرين . الذين نصرهم مولاهم على عدوهم فاصبحوا ظاهرين . وعلى التابعين وتابعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقد تم بعون التدريب البرية . طبع كتاب (المنج الفكري) على متن الجزر يقلقه صاحب الضياء السارى . الامام ملا على بن سلطان الفارى . وقد حللت منه الطرفة . ووشبت الغرر .

شرح المقدمة المذكورة للإمام الهمام . سيدنا ومولانا زكي شيخ الاسلام .

أعلى الله درجاتها في دار السلام وذلك بمطبعة دار احياء الكتب

العربية بمصر لاصحابها الفضلاء النبلاء عيسى أفندي

الخلبي وشريكه وللاح مدحه . وفاج مسك

ختامه . في شهر محرم الحرام سنة ١٣٤٤

من الهجرة النبوية . على

صاحبها أفضل الصلاة

وأنزى التحية

آمين

## ﴿فهرست الملح الفكري على متن الخزبة﴾

## صحيفة

- ٢ خطبة الكتاب
- ٧ مطلب بيان رجوب التجويد
- ٨ مطلب بيان مخارج الحروف
- ٩ مطلب بيان ان الالف على نوعين لينة وغيرها
- ١٢ مطلب بيان ان الاسنان على اربعة اقسام اعلى
- ١٦ مطلب بيان ان الحروف المهموسة مجتمعة في كلمات مركبة منها
- ١٩ مطلب بيان تعميم الاخذ بالتجويد
- ٢٠ مطلب بيان أن كتاب الله يقرأ بالترتيب مع نبذة لطيفة من الاحاديث
- ٢٤ مطلب بيان أن الالف لا توصف بترقيق ولا تقحيم
- ٣١ باب اللامات
- ٤٣ باب التحذيرات
- ٤٤ مطلب بيان أن الاخفاء حال بين الاظهار والادغام
- ٤٥ باب حكم النون الساكنة والتنون
- ٤٧ مطلب بيان أن القراء السبعة أجمعوا على اظهار النونين عند حروف الحاق بهما
- ٥٠ باب المدود
- ٥٣ مطلب بيان أن حرف المد ثلاثة اعلى
- ٥١ مطلب بيان أن أهل الاداء اتفقا على اشاع المد لساكن الح
- ٥٥ مطلب في بيان دقة لطيفة
- ٥٦ مطلب بيان أن أسباب المد منها لفظي الح
- ٥٧ مطلب بيان الوقوف وتقسيمها الى تام وكاف وحسن
- ٥٨ مطلب بيان أن الوقوف على رهوس الآى سنة
- ٦٣ مطلب بيان أن الوقوف على ثلات مراتب
- ٦٥ مطلب بيان المقطوع والموصول
- ٧٥ مطلب في رسم هاء النائث على ما في المصحف الكريم
- ٨٢ مقامات لابي القاسم الشاطبي

﴿نـت﴾

الذِّيْنَ حَلَّا  
فِي  
آدَابِ حَمَّةِ الْقُرْآنِ

تألِيفُ

أبي زكريا يحيى بن شرف الدين النووى الشافعى

[ ٦٣١ - ٦٧٧ ]

وَمَعْهُ

فتح الكَرِيمِ المَنَانِ فِي آدَابِ حَمَّةِ الْقُرْآنِ

تألِيفُ

علي بن محمد المعروف بالضباع المصرى



مَصَبْعَةُ مُصَطَّلِقِ الْبَرِّ بِالْجَلَبَى وَأَوْلَادُهُ بِبَصَرَ

١٣٥٣ - ١٩٣٤ م - ٥٤٣

نُمْ أَوْرَسْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا

(قرآن كريم)



قال الشيخ الفقيه الإمام العالم الورع الزاهد الصايب المتقن أبو زكريا يحيى عبي الدين بن شرف بن حزامي التوسي رحمة الله تعالى : الحمد لله الكريم المنان ذى الطول والفضل والاحسان ، الذى هدانا للإعنان وفضل ديننا على سائر الأديان ، ومن علينا برساله إلينا كرم خلقه عليه وأفضله لم يه حبيبه وخليله عبده ورسوله محمدًا صلوات الله عليه وآله وسلامه ، فلما به عبادة الأوئل ، وأكممه صلوات الله عليه وآله وسلامه بالقرآن المهجزة المستمرة على تعاقب الأزمان ، التي يتحدى بها الأنس والجان بأجمعهم وألغم بها جميع أهل الرغب والطغيان ، وجعله ربنا لقلوب أهل البصائر والعرفان ، لا يخلق على كثرة التعدد وتغير الأحيان ، ويسره للذكوري استظهاره صغار الولدان ، وضمن حفظه من تطرق التغير إلى الحدثان ، وهو محفوظ بحمد الله وفضله ما اختلف الملوان ، ووفق للارتفاع بعلمه من اصطفاه من أهل الخذق والاتفاق ، فلمعوا فيها من كل فن ما ينسرح له صدر أهل الإيقان ، أحدهما على ذلك وغيره من نعمه التي لا تختص خصوصاً على نعمة الإعنان ، وأسأل الله الملة على وعلى سائر أحباني وسائر المسلمين بالرضوان ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة مخصوصة للفخران منقذة صاحبها من النيران ، موصدة له إلى سكنى الجنان .

[أما بعد] فإن الله سبحانه وتعالى من على هذه الأمة زادها الله تعالى شرفاً بالدين الذي ارتضاه دين الإسلام ، وأرسل إليها مهما خير الأنام ، عليه منه أفضل الصلاة والبركات والسلام ، وأكرمهها بكتابه أفضل الكلام ، وجمع فيه سبحانه وتعالى جميع ما يحتاج إليه من أخبار الأولين والآخرين والمواعظ والأمثال والأداب وضروب الأحكام ، والطبع القاطعات الظاهرات في الدلالة على وحدانيته وغير ذلك مما جاءت به رسالته صلوات الله عليهم وسلمه الدامغات لأهل الأخلاق الصنائع الطفاف ، وضاعف الأجر في نلاوته وأمرنا بالاعتناء به والاعظام ، وملازمته الآداب معه وبذل الوسع في الاحترام ، وقد صنف في فضل نلاوته جمادات من الأمثال والأعلام كتبها معروفة عند أولى النهى والأحلام ، لكن ضفت المهم عن حفظها ، بل عن مطالعتها ، فصار لا ينفع بها إلا أفراد من أولى الأفهام ، ورأيت أهل بلدنا دمشق جاهماً الله تعالى وصانها وسائر بلاد الإسلام ، مكثرين من الاعتناء بتلاوة القرآن العزيز تعلماً وتعلماً وعرضوا دراسة في جمادات وفرادي ، مجتهدين في ذلك بالمال والآليم ، زادهم الله حرصاً عليه وعلى جميع أنواع الطاعات صربدين وجهاته

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنزل القرآن وشرفنا بحفظه وتلاوته ، وعبدنا بتدبره ودراسته وجعل ذلك من أعظم عبادته ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له دلت على وجوده المصنوعات ، وشهدت بعماله وكلامه وجلاله وعظمته الآيات البينات ، وأشهد أن سيدنا محمدًا رسول الله القائل فيما يرويه عن رب العالمين « من شغله القرآن وذكرى عن مسئلي

ذى الجلال والا كرام ، فدعانى ذلك إلى جمع مختصر في آداب جلت وأوصاف حفاظه وطلبه ، فقد أوجب الله سبحانه وتعالى النصح لكتابه ومن النصيحة له بيان آداب جلت وطلبه وإرشادهم إليها وتنبيههم عليها ، وأدثر فيه الاختصار وأحذر التطويل والا كثار ، وأقتصر في كل باب على طرف من أطراقه ، وأؤمن من كل ضرب من آدابه إلى بعض أصنافه ، فذلك أكتر ما ذكره بحذف أسانيده ، وإن كانت أسانيده بمحمد الله عندي من الحاضرة العتيدة ، فإن مقصودي التنبيه على أصل ذلك والإشارة بما ذكره إلى ما حذفته مما هنالك . والسبب في إثار اختصاره إثارى حفظه وكثرة الانتفاع به وانتشاره . ثم ما وقع من غريب الأسماء واللغات في الأبواب أفرده بالشرح والضبط الوحيز الواضح على ترتيب وقوعه في باب في آخر الكتاب ليكمل انتفاع صاحبه ، ويزول الشك عن طالبه ، ويندرج في ضمن ذلك وفي خلال الأبواب جل من القواعد ، وتفاوت من مهمات الفوائد ، وأبين الأحاديث الصحيحة والتشعيفه مضافات إلى من رواها من الأئمة الأثبات . وقد ذهلا عن نادر من ذلك في بعض الحالات . واعلم أن العلماء من أهل الحديث وغيرهم جوزوا العمل بالضعف في فضائل الأعمال ، ومع هذا فاني أقتصر على الصحيح فلا ذكر للضعف إلا في بعض الأحوال ، وعلى الله الكريم توكلنا واعتمادنا وإليه تفوّضي واستنادي ، وأسأل الله سلوك سبيل الرشاد والعصمة من أهل الزبغ والعناد ، والدوس على ذلك وغيره من الخير في ازيد ، وأبتهل إليه سبحانه أن يوفّني لمرضاته ، وأن يجعلنى من يخشأه ويتقيه حق تقاته ، وأن يهدى بي بحسن النيات ، ويسرى لي جميع أنواع الخيرات ، وبعينى على أنواع المكرمات ، ويدعى على ذلك حتى الممات ، وأن يفعل ذلك كله بجميع أحبائى وسائر المسلمين والمسلمات ، وحسبى الله ونم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ويشتمل هذا الكتاب على عشرة أبواب :

الباب الأول : في أطراف من فضيلة تلاوة القرآن وجلته .

الباب الثاني : في ترجيح القرآن والقارئ على غيرها .

الباب الثالث : في إكرام أهل القرآن والتنهى عن أذاهم .

الباب الرابع : في آداب معلم القرآن ومتعلمه .

الباب الخامس : في آداب حامل القرآن .

الباب السادس : في آداب القرآن وهو معظم الكتاب ومقصوده .

الباب السابع : في آداب الناس كفهم مع القرآن .

الباب الثامن : في الآيات والسور المستحبة في أوقات وأحوال مخصوصة .

الباب التاسع : في كتابة القرآن وإكرام المصحف .

الباب العاشر : في ضبط ألفاظ هذا الكتاب .

## الباب الأول

### في أطراف من فضيلة تلاوة القرآن وجلته

قال الله عز وجل - إن الذين يتلون كتاب الله وأقاموا الصلاة وأتقوا مما رزقناهم سرًا وعلاوة يرجون تجارة لن تبور ليوفهم أجورهم ويزيدتهم من فضلها إنه غفور شكور - وروينا عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « خبركم من تعلم القرآن وعلمه » رواه أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن إبراهيم البخاري في أعيطيته أفضل ما أعطي السائلين » صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الذين حازوا الدرجة العليا في حفظ القرآن والعمل بشرؤطه وآدابه .

[ وبعد ] فيقول أضعف الورى وأحوج الخلق إلى رجة الغنى السكرم [ على الشاعر بن محمد بن حسن بن إبراهيم ] هذه نبذة لطيفة في بيان آداب قارئ القرآن ، وكأنه ، ومن يعلمه أو يتعلم ، أو يحضر مجالس المحتفلين به ، تلخصها من كتب الأئمة المعتبرين ، كالبيان والاتفاق واللطائف والاعتراض والتأصيف والتأصيف والتأصيف والناظرين . وسميتها :

صحيحة الذي هو أصح الكتب بعد القرآن ، وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ « الذي يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة والذي يقرأ القرآن وهو يتغتر فيه وهو عليه شاق له أجران » رواه البخاري وأبو الحسين مسلم بن مسلم القشيري النسابوري في صحيحهما ، وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن مثل المثارة لاربع لها وطعمها طيب حلو ، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها حمر ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها حمر » رواه البخاري ومسلم . وعن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه أن النبي ﷺ قال « إن الله تعالى يرفع بهذا الكلام أقواماً ويضع به آخرين » رواه مسلم . وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « اقرموا القرآن فإنه يأتي يوم القيمة شفيعاً لأصحابه » رواه مسلم ، وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال « لا حسد إلا في اثنين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله مالاً فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار » رواه البخاري ومسلم . وروينا أيضاً من روایة عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بلفظ « لا حسد إلا في اثنين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضى بها ويعملها ». وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قرأ حرفاً من كتاب الله تعالى فإنه حسنة والحسنة بعشر أمثالها ، لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف ولا م حرف وبم حرف » رواه أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى ، وقال حديث حسن صحيح ، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يقول الله سبحانه وتعالى « من شغله القرآن وذكرى عن مسئلتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين ، وفضل كلام الله سبحانه وتعالى على سائر الكلام كفضل الله تعالى على خلقه » رواه الترمذى ، وقال حديث حسن . وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « إن الذي ليس في جوفه شيء من القرآن كليل الثرب » رواه الترمذى ، وقال حديث حسن صحيح ، وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « يقال لصاحب القرآن أقرأ وارق ورتبك كأني كنت ترتل في الدنيا فان مزانتك عند آخر آية تقرؤها » رواه أبو داود والترمذى والنسائي ، وقال الترمذى حديث حسن صحيح . وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « من قرأ القرآن وعمل بما فيه أليس الله والديه تاجاً يوم القيمة ضوء أحسن من ضوء الشمس في يومن الدين فما ذكرتم بالذى عمل بهذا » رواه أبو داود . وروى الدارمى باسناده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « اقرموا القرآن فإن الله تعالى لا يعبد قلباً وعى القرآن ، وإن هذا القرآن مأدبة الله فإن دخل فيه فهو آمن ، ومن أحب القرآن فليشر ». وعن الحيدى الجائى قال : سألت سفيان الثورى عن الرجل يغزو أحد اليك أو يقرأ القرآن ؟ . فقال يقرأ القرآن لأن النبي صلى الله عليه وسلم « قال خبركم من تعلم القرآن وعلمه » .

## باب الثاني

في ترجيح القراءة والقارئ على غيرها

ثبت عن ابن مسعود الأنصارى البدرى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يوم القوم أقربهم

فتح الكريم المنان ، في آداب حلة القرآن ] والله أسأل أن ينفع بها النفع العظيم ، وأن يجعلها خالصة لوجهه الكريم ، إنه جواد كريم روف رحيم .

## آداب القارئ

يجب عليه أن يخلص في قراءته ويريد بها وجه الله تعالى دون شيء آخر من نصنع لخليق ، أو اكتساب مجددة عند الناس ، أو محبة ، أو مدح ، أو نحو ذلك ، وأن لا يقصد بها توصلاً إلى غرض من أغراض الدنيا من مال أو رياضة

لكتاب الله تعالى » رواه مسلم . وعن ابن عباس رضي الله عنهما « قال كان القراء أصحاب مجلس عمر رضي الله عنه ومشاورته كهولاً وشباهاً » رواه البخاري في صحيحه ، وسيأتي في الباب بعد هذا أحاديث مدخل في هذا الباب ، واعلم أن المذهب الصحيح المختار الذي عليه من يعتمد من العلماء أن قراءة القرآن أفضل من القسبيح والتهليل وغيرهما من الأذكار ، وقد ظهرت الأدلة على ذلك والله أعلم .

### الباب الثالث

#### في أكرام أهل القرآن والنهى عن أذائم

قال الله عز وجل « ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب ، وقال الله تعالى - ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه - وقال تعالى - واحفظ جناحك لمن ابعاك من المؤمنين - وقال تعالى - والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما كفروا فقد احتملا بهتانا وإنما مبينا - وفي الباب حديث أبي مسعود الأنصاري وحديث ابن عباس المتقدمان في الباب الثاني ، وعن أبي موسي الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إن من اجلال الله تعالى إكرام ذي الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالي فيه والجاف عنـه ، واكرام ذي السلطان المقطـط » رواه أبو داود ، وهو حديث حسن ، وعن عائشة رضي الله عنها قالت « أصرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم » رواه أبو داود في سننه والبزار في مسنده . قال الحاكم أبو عبد الله في علوم الحديث : هو حديث صحيح ، وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه « أن النبي ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتل أحدهم يقول أحيمما أكثراً أخذنا للقرآن فإن أشير إلى أحدهما قدمه في اللحد » رواه البخاري ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ « إن الله عز وجل » قال : من آذى لي ولها فقد آذنته بالحرب » رواه البخاري ، وثبت في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال « من صلي الصبح فهو في ذمة الله تعالى فلا يطلبكم الله بشيء من ذمته » وعن الإمامين الجليلين أبي حنيفة والشافعي رضي الله عنهما قالا : إن لم يكن العلامة أولياء الله فليس له ولـه . قال الإمام : الحافظ أبو القاسم بن عاصـر رـجه الله : أعلم ياـئـنـيـ وـفـقـنـاـ اللهـ وـإـيـاـكـ لـرـضـاهـ ، وـجـعـلـنـاـ مـنـ يـخـثـاءـ وـيـقـيـهـ حـقـ نـقـانـهـ أـنـ لـحـومـ الـعـلـامـ مـسـوـمـةـ ، وـعـادـةـ اللهـ فـهـنـكـ أـسـتـارـ مـنـ تـصـيـبـهـمـ مـعـلـوـمـةـ ، وـأـنـ مـنـ أـطـلـقـ لـسـانـهـ فـيـ الـعـلـامـ بـالـثـلـبـ اـبـنـلـهـ اللهـ تـعـالـاـ قـبـلـ مـوـتـهـ بـعـوتـ القـلـبـ فـلـيـحـذـرـ الـذـينـ يـخـالـفـونـ عـنـ أـصـلـهـ أـنـ تـصـيـبـهـمـ فـتـةـ أـوـ يـصـيـبـهـمـ عـذـابـ أـلـيمـ .

### الباب الرابع

#### في آداب معلم القرآن ومتعلمه

هذا الباب مع البابين بعده هو مقصود الكتاب ، وهو طويلاً منتشر جداً فاني أشير إلى مقاصده مختصرة في فصول ليسهل حفظه ، وضبطه ان شاء الله تعالى .

[فصل] أول ما ينبع للفقري والقارئ « أن يقصد بذلك رضا الله تعالى ، قال الله تعالى - وما أرسوا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة - أي الملة المستقيمة ، وفي الصحيحين عن رسول الله ﷺ « إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى » وهذا الحديث من أصول الإسلام ، وروينا عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إنما يعطى الرجل على قدر نيته ، وعن غيره : إنما يعطى الناس على قدر

أو وجاهة ، أو ارتفاع على أقرانه ، أو ثناء عند الناس ، أو صرف وجههم إليه ونحو ذلك ، وأن لا يتعذر القرآن معيشة يتكتب بها ، فلو كان له شيء يأخذنه على ذلك فلا يأخذنه بقية الأجرا ، بل بقية الاعنة على ما هو بقصدده ، وأن يراعي الأدب مع القرآن ، فيستحضر في ذهنه أنه ينادي ربـهـ وـيـقـرـأـ كـتـابـهـ ، فـيـتـلـوـهـ عـلـىـ حـالـةـ مـنـ يـرـىـ اللهـ تـعـالـاـ ، فـاـنـ لـمـ يـكـنـ يـرـاهـ ، فـاـنـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـاـ يـرـاهـ ، وـذـلـكـ بـأـنـ يـقـتـرـ كـأـنـهـ وـاقـفـ بـيـنـ يـدـيـ اللهـ تـعـالـاـ ، وـهـوـ نـاظـرـ إـلـيـهـ وـمـسـمـعـ مـنـهـ .

نياتهم ، وروينا عن الأستاذ أبي القاسم الشيرقي رحمة الله تعالى قال : الاخلاص افراد الحق في الطاعة بالقصد ، وهو أن يريد بطاعته التقرب إلى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع لخلق أو اكتساب محبة عند الناس أو محبة أو مدح من الخلق أو معنى من المعنى سوى التقرب إلى الله تعالى . قال ويصح أن يقال الاخلاص صفة الفعل عن ملاحظة المغلوقين ، وعن حذيفة المرعشى رحمة الله تعالى : الاخلاص استواء أفعال العبد في الظاهر والباطن ، وعن ذي النون رحمة الله تعالى . قال : ثالث من علامات الاخلاص استواء المدح والذم من العادة ، ونسان رؤية العمل في الأعمال واقتضاء ثواب الأعمال في الآخرة ، وعن الفضيل بن عياض رضي الله عنه قال : ترك العمل لأجل الناس رباء والعمل لأجل الناس شرك ، والاخلاص أن يغافل الله عنها ، ومن سهل التسريح رحمة الله تعالى قال : نظر الأكابر في تسريح الاخلاص فلم يجدوا غير هذا أن تكون سركته وسكنه في سره وعلانيته لله تعالى وحده لا يغافله شيئاً ولا نفس ولا هوى ولا دنيا ، وعن السري رضي الله عنه قال : لا تعمل للناس شيئاً ، ولا ترك لهم شيئاً ولا نقط لهم شيئاً ، ولا تكشف لهم شيئاً ، وعن القشيري قال : أفضل الصدق استواء السر والعلانية ، وعن الحضر المعاشي رحمة الله قال : الصادق هو الذي لا يبالي ، ولو خرج عن كل قدر له في قلوب الملائكة من أجل صلاح قلبه ، ولا يجب اطلاع الناس على مثاقيل الذر من حسن عمله ، ولا يكره اطلاع الناس على السيء من عمله ، فإن كراحته لذلك دليل على أنه يجب الزيادة عندهم ، وليس هذا من أخلاق الصديقين ، وعن غيره إذا طلبت الله تعالى بالصدق أعطاك الله صرامة تبصر فيها كل شيء من عجائب الدنيا والآخرة ، وأقوال السلف في هذا كثيرة أشرنا إلى هذه الأحرف منها تبليغها على المطلوب ، وقد ذكرت جلا من ذلك مع شرحها في أول شرح المذهب ، وضمنت إليها من آداب العالم والمتعلم والفقير والمنافق ما لا يستغني عنه طالب العلم ، والله أعلم .

[ فصل ] وينبغي أن لا يقصد به توصلًا إلى غرض من أغراض الدنيا من مال أو رياضة أو وجاهة أو ارتفاع على أقرانه أو ثناء عنده الناس أو صرف وجوه الناس إليه أو نحو ذلك ، ولا يشوب المقصود أقرانه بطبع في رفق يحصل له من بعض من يقرأ عليه سواء كان الرفق مالاً أو خدمة ، وإن قل ولو كان على صورة المدية التي لولا قرايته عليه لما أهدتها إليه قال الله تعالى - من كان يريد حرث الآخرة نزد له سرمه ومن كان يريد حرث الدنيا نزد منها وما له في الآخرة من نصيب - وقال تعالى - من كان يريد العاجلة عجلنا له فيما ماشاء لمن نريد الآية ، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « من تعلم علمًا مما ينتهي به وجه الله تعالى لا يتعلمه إلا يصيب به غرضاً من الدنيا لم يجد عرفاً لجنة يوم القيمة ». رواه أبو داود بساند صحيح ، ومثله أحاديث كثيرة ، وعن أنس وحذيفة وكعب بن مالك رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال « من طلب العلم ليجاري به السفهاء أو يكابر به العلامة أو يصرف به وجوه الناس إليه فليقيأ مقعده من النار » رواه الترمذى من روایة كعب بن مالك ، وقال « أدخله النار » .

[ فصل ] وليخدر كل الخذل من قصده التكثير بكثرة المشغلين عليه والمخالفين إليه ، وليخدر من كراحته قراءة أصحابه على غيره من يتفق به ، وهذه مصيبة ينتلي بها بعض المعلمين الجاهلين ، وهي دلالة بيته من صاحبها على سوء نيتها وفساد طويتها ، بل هي حجة قاطعة على عدم ارادته بتعليمها وجه الله تعالى الكريم ، فإنه لو أراد الله ب التعليم لما كره ذلك ، بل قال لنفسه أنا أردت الطاعة بتعليمها ، وقد حصلت ، وقد قصد بقراءاته على غيري زيادة علم ، فلا عجب عليه ، وقد رويانا في مستند الإمام الجمجم على حفظه وأمامته أبي محمد الدارمي رحمة الله عليه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال « ياجلة القرآن أوقال ياجلة العلم اعملوا به فاعمل بما علم ووافق عليه عمله ، وسيكون

ويستحب له إذا أراد القراءة أن ينظف فاه بالخلال ثم بالسواك أو نحوه من كل ما ينطف ، أما متبع حسن الفم فتكره له القراءة . وقبل تحريم كبس المصحف باليد النجسة ، ولو قطع القراءة وعاد إليها عن قرب استحب له إعادة السواك قياساً على التعوذ ، وأن يكون متظهراً متظيناً عباء ورد ونحوه ، ولا تكره القراءة للحدث ، وكذلك المستحاشة في الزمن المحكم بأنه طهر . وأما الجنب والخلاف فتحرم عليهم القراءة . نعم يجوز لها النظر في المصحف وإصراره على القلب ، وإذا عرض للقارئ رفع فليمسك عن القراءة حتى يتكملاً سروجه ثم يعود إلى القراءة ، وكذلك إذا

أقوام يحملون العلم لا يتجاوز تراقيهم بخالق علمهم عليهم ، وتخالف سريرتهم علانيتهم مجلسون حلقا يباهى بعضهم بعضا حتى ان الرجل ليغضب على جليسه أن مجلس إلى غيره ويدعه أولئك لاتصعد أعمالهم في مجالسهم تلك إلى الله تعالى » ، وقد صح عن الامام الشافعى رضى الله عنه أنه قال : وددت أن الخلق تعلموا هذا العلم يعني علمه وكتبه أن لا ينسب إلى حرف منه .

[ فصل ] وينبغي للعلم أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها والتحصال الحديدة والشيم المرضية التي أرشده الله إليها من الزهدادة في الدنيا والتقلل منها ، وعدم المبالغة بها وبأهلها ، والسعاد ، والجود ومكارم الأخلاق ، وطلقة الوجه من غير خزوج إلى حد الخلاعة والحمل والصبر والتزنة عن دنيه المكاسب وملازمة الورع والخشوع والسكينة والوقار والتواضع والخصوص ، واجتناب الفحشك ، والا كثار من المزاح ، وملازمة الوظائف الشرعية كالتنظيف بازالة الأوساخ ، والشعور التي ورد الشرع بازالتها كقص النارب وتقليل الظرف وتسريع الملحمة وازالة الروائح الكريهة والملابس المكرهة ، وليحذر كل الخنزير من الحسد والريبة والجهل واحتقار غيره ، وان كان دونه ، وينبغي أن يستعمل الأحاديث الواردة في القصيبح والتليل ، ونحوها من الأذكار والدعوات ، وأن يراقب الله تعالى في سره وعلانيته ، ويحافظ على ذلك ، وأن يكون تعويلا في جميع أموره على الله تعالى .

[ فصل ] وينبغي له أن يرقى من يقرأ عليه ، وأن يرحب به ويسعد إليه بحسب حاله ، فقد روينا عن أبي هرون العبدى قال : كنا نأتي أبا سعيد الخدري رضى الله عنه فيقول : من حبا بوصية رسول الله ﷺ إن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن الناس لكم نوع وإن رجالاً يأتونكم من أقطار الأرض يتقهون في الدين ، فإذا آتوكم فاستوصوا بهم خيرا » رواه الترمذى وابن ماجه وغيرهما ، وروينا نحوه في مسند الدارمى عن أبي الدرداء رضى الله عنه .

[ فصل ] وينبغي أن يبذل لهم النصيحة ، فإن رسول الله ﷺ قال « الدين النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأنتم المسلمين وعاقتهم » رواه مسلم ، ومن النصيحة لله تعالى ولكتابه إكرام قارئه ، وطالبه وارشاده إلى مصلحته والرفق به ومساعدته على طلبها بما ممكن ، وتأليف قلب الطالب ، وأن يكون سببا في نشاطه وزيادة في رغبته ، ويزهده في الدنيا ، ومحترضاه على التعلم ، وينبغي أن يذكره فضيلة ذلك ليكون سببا في نشاطه وزيادة في رغبته ، ويزهده في الدنيا ، وبصره عن الركون إليها والاغترار بها ، ويدركه فضيلة الاشتغال بالقرآن وسائر العلوم الشرعية ، وهو طريق الحارضين العارفين وعباد الله الصالحين ، وأن ذلك رببة الأنبياء عليهم العصالة والسلام . وينبغي أن يشقق على الطالب ، ويعتني بمحاسنه كاعتئانه بمصالح ولده ومصالح نفسه ، ويجرى المتعلم بجري ولده في الشفقة عليه ، والاهتمام بمصالحه ، والصبر على على جفائه ، وسوء أدبه ، ويعذر في قوله أدبه في بعض الأحيان ، فإن الإنسان مععرض للنقد ، لاسما إن كان صغير السن . وينبغي أن يحب له ملائكة نفسه من المقرب ، وأن يكره له ما يكره لنفسه من القص مطلقا ، فقد ثبتت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » وعن ابن عباس رضى الله عنهما . قال : أكرم الناس على جليسى الذى يتخطى الناس حتى يجلس إلى : لو استطعت أن لا يقع النباب على وجهه لفعلت ، وفي رواية : إن النباب يقع عليه فيؤذني . وينبغي أن لا يتعاظم على المتعلمين ، بل يلين لهم ويتواضع معهم : فقد جاء في التواضع لآحاد الناس أشياء كثيرة معروفة ، فكيف بهؤلاء الذين هم بمثابة أولاده مع ماهم عليه من الاشتغال بالقرآن مع ماهم عليه من حق الصحابة وتردادهم إليه ، وقد جاء عن النبي ﷺ أنه قال

ثاب أمسك عنها أيضا حتى ينقضي التلاؤ ، وأن يقرأ في مكان نظيف ، وأفضل المسجد بشرطه ، ولتحصل فضيلة الاعتكاف ، وهو أدب حسن ، وكره قوم القراءة في الحمام والطريق ، واختيار الشافعية أن لا تكره فيما مالم يستغل إلا كرهت كحش ، وبيت الرحا وهي تدور ، والأسوق ، وموطن المفطر والفتور ، وجمع السفهاء ، وبيت الخلاء ، وتكره أيضا للناس مخافة الغلط ، وفي حالة الخطبة لمن يسمعها ، وأن يكون على أكل الأحوال وأكرم الشحائد ، وأن يرفع نفسه عن كل ما نهى القرآن عنه إجلالا له ، وأن يكون مصنوعا عن دنيه إلا كفارة ، شريف النفس ،

« لِيَنْوَالُ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ وَلَنْ تَعْمَلُونَ مِنْهُ » . وعن أبي أَيُوب السختياني رَحْمَةُ اللَّهِ . قَالَ : يَنْبَغِي لِلْعَالَمِ أَنْ يَضْعَفَ التَّرَابُ عَلَى رَأْسِهِ تَوَاضِعًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

[فصل] وينبغي أن يؤدب المتعلم على التدرج بالآداب السنوية ، والشيم المرضية ، ورياضة نفسه بالدقائق الخفية ، ويعوده الصيانة في جميع أموره الباطنة والجلية ، ويحرّكه بأقواله وأفعاله المتكررات على الاخلاص والصدق وحسن النبات ، ومراتبة الله تعالى في جميع الملاحظات ، ويعرف أنه بذلك تفتح عليه أبواب المعارف ، وينشرح صدره ، ويتفجر من قلبه ينابيع الحُكْم واللطائف ، ويبارك له في عالمه وحاله ، ويوفق في أفعاله وأقواله .

[فصل] تعلم المتعلمين فرض كفاية ، فإن لم يكن من يصلح إلا واحد تعين عليه ، وإن كان هناك جماعة يحصل التعليم بعضهم ، فإن امتنعوا كلهما أثروا ، وإن قام به بعضهم سقط المطرح عن الباقيين ، وإن طلب من أحدهم وامتنع فأظهر الوجهين أنه لا يأثم ، لكن يكره له ذلك إن لم يكن له عذر .

[فصل] يستحب للعلم أن يكون حريصاً على تعليمهم ، مؤثراً ذلك على مصالح نفسه الدنيوية التي ليست بضرورية ، وأن يفرغ قلبه في حال جلوسه لاقرائهم من الآباء الشاغلة كلها ، وهي كثيرة معروفة ، وأن يكون حريصاً على تفهمهم ، وأن يعطي كل إنسان منهم ما يليق به ، فلا يكثر على من لا يتحمل الاكتثار ، ولا يقصر لمن يتحمل الزيادة ، ويرادهم باعادة مخفوظاتهم ، وينتني على ما ظهرت تحياته مالم يخش عليه فتنة بالعجب أو غيره ، ومن قصر عنده تعيناً لطيفاً مالم يخش عليه تنفيره ، ولا يحسد أحداً منهم لبراعة ظهور منه ، ولا يستكتر فيه ما أنعم الله به عليه ، فإن الحسد للأجانب حرام شديد التحريم ، فكيف للتعلم الذي هو بغيره الولد ويعود من فضيلته إلى معلمه في الآخرة التواب الجزيل ، وفي الدنيا الثناء الجليل ، والله الموفق .

[فصل] ويقدم في تعليمهم إذا ازدواجوا الأول فال الأول ، فإن رضي الأول بتقديم غيره قدمه . وينبغي أن يظاهر لهم البشر وطلقة الوجه ، ويتفقد أحوالهم ، ويسأل عنهم غاب منهم .

[فصل] قال العلماء رضي الله عنهم ولا يمتنع من تعليم أحد لكونه غير صحيح النية . فقد قال سفيان وغيره طلبهم للعلم نية . وقالوا طلبنا العلم لغير الله فأنا أَنْ يكون إِلَّا لِلَّهِ مَعْنَاهُ كَانَتْ غَايَتِهِ أَنْ صَارَ لِلَّهِ تَعَالَى .

[فصل] ومن آدابه المتأكدة وما يعتني به أن يصون يديه في حال الأقراء عن العبث وعيشه عن تفريق نظرهما من غير حاجة ويقعد على طهارة مستقبل القبلة ويجلس بوقار وتكون ثيابه يضا فظيفة ، وإذا وصل إلى موضع جلوسه صلى ركعتين قبل الجلوس ، سواء كان الموضع مسجداً أو غيره . فإن كان مسجداً كان آنذاك فإنه يكره الجلوس فيه قبل أن يصل إلى ركعتين ويجلس متربعاً إن شاء أو غير متربعاً ، وروى أبو بكر بن أبي داود السجستاني باسناده عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه كان يقرئ الناس في المسجد جائعاً على ركبتيه .

[فصل] ومن آدابه المتأكدة وما يعتني بحفظه أن لا يذلل العلم فيذهب إلى مكان ينسب إلى من يتعلم منه فيه وإن كان المتعلم خليفة فمن دونه بل يصون العلم عن ذلك كما صانه عنه السلف رضي الله عنهم ، وحكاياتهم في هذا كثيرة مشهورة .

[فصل] وينبغي أن يكون مجلسه واسعاً ليتمكن جلواؤه فيه ، ففي الحديث عن النبي ﷺ خير المجالس أوسعها ، رواه أبو داود في سننه في أوائل كتاب الآداب بأسناد صحيح من روایة أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

[فصل] في آداب المتعلم . جمع ماذكرناه من آداب العلم في نفسه آداب للتعلم ، ومن آدابه أن يتجنب الآباء

من تفاصيل الجباررة والبغاة من أهل الدنيا ، متواضعاً لصالحه وأهل الخير والمساكين ، وأن يتجنب الضحك والحديث الأجنبي خلال القراءة إلا حاجة والucht باليد ونحوها ، والنظر إلى ما يلهي أو يشد الذهن ، وأن يجلس ثياب التحمل كما يلبسها للدخول على الأمير ، وأن يجلس عند القراءة مستقبلاً للقبلة ، مستوباً ، متخفشاً ، ذا سكينة ووقار ، مطرقاً رأسه غير مترفع ، ولا على هيئة التكبر ، بحيث يكون جلوسه وحده كجلوسه بين يدي معلمه . فلو قرأ قائمًا أو مضطجعاً جاز ، وله أجر أيضاً ولكن دون الأول ، وأن يستعين بالله من الشيطان الرجيم قبل القراءة ، وقيل بعدها لفاظه الآية ،

الشاغلة عن التحصيل إلا سبباً لابد منه للجاجة ، وينبئ أن يطهر قلبه من الأدناس ليصلح لقبول القرآن وحفظه واستئثاره ، فقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « ألا إنَّ فِي الْجَسَدِ مَضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » وقد أحسن القائل بقوله : يطيب القلب للعلم كما تطيب الأرض الزراعة ، وينبئ أن يتواضع لعلمه ويتأدب معه وإن كان أصغر منه سناً وأقل شهرة ونسباً وصلاحاً وغير ذلك ، ويتواضع للعلم فبتواضعه يدركه وقد قالوا نظماً :

العلم حرب للفتن المتعال كالليل حرب للكان العالى

وينبئ أن ينقاد لعلمه ويشاوره في أموره ويقبل قوله كالمريض العاقل يقبل قول الطبيب الناصح الخاذق . وهذا أولى .

[ فصل ] ولا يتعلم إلا من تكملت أهليته ، وظهرت ديناته ، وتحققت معرفته ، وانتهت صياته ، فقد قال محمد بن سيرين ومالك بن أنس وغيرهما من السلف : هذا العلم دين فاظروا عمن تأخذون دينكم ، وعليه أن ينظر لعلمه بعين الاحترام ويعتقد كمال أهليته ورجحانه على طبقته فإنه أقرب إلى اتفاقه به ، وكان بعض المقدمين إذا ذهب إلى معلمه تصدق بشيء وقال : اللهم استر عيوب معلمي عنى ولا تذهب بركته علمني . وقال الربيع صاحب الشافعي رحهما الله : ما اجترأ أن أشرب الماء والشافعي ينظر إلى هيبة له ، وروينا عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : من حق المعلم عليك أن تسلم على الناس عامة وتحصه دونهم بالتحية ، وأن تجلس أمامه ، ولا تشير عنده يدك ولا انغمض بعينيك ، ولا تقولن قال فلان خلاف ما تقول ، ولا تفتان عنده أحداً ، ولا تشاور جليسك في مجلسه ، ولا تأخذ بيته إذا قام ، ولا تلح عليه إذا كسل ، ولا تعرض أى شبع من طول محبه ، وينبئ أن يتأدب بهذه الخصال التي أرشد إليها على كرم الله وجهه ، وأن يرد غيبة شيخه إن قدر . فإن تعذر عليه ردّها فارق ذلك المجلس .

[ فصل ] ويدخل على الشيخ كامل الحصول متضمناً بما ذكرناه في المعلم متطلهاً مستعملاً للسوالك فارغ القلب من الأمور الشاغلة ، وأن لا يدخل بغير اسنانه إذا كان الشيخ في مكان يحتاج فيه إلى استئذان ، وأن يسلم على الحاضرين إذا دخل وبخصوصه دونهم بالتحية ، وأن يسلم عليه وعليهم إذا انصرفاً كأنهم في الحديث ، فليست الأولى أحق من الثانية ، ولا يتخطى رقب الناس بل يجلس حيث ينتهي به المجلس إلا أن يأذن له الشيخ في التقدم أو يعلم من حالم إثارة ذلك ، ولا يقيم أحداً من موشه . فإن آخره غيره لم يقبل اقتداء بآباء عمر رضي الله عنهما إلا أن يكون في تقديمه مصلحة للحاضرين أو أمره الشيخ بذلك ، ولا يجلس في وسط الحلقة إلا لضرورة ، ولا يجلس بين صاحبين بغير إذنهما وإن فسح له فقد وضم نفسه .

[ فصل ] وينبئ أيضاً أن يتأدب مع رفقةه وحاضري مجلس الشيخ . فإن ذلك تأدب مع الشيخ وصيانة مجلسه ، ويقع بين يدي الشيخ قصيدة المتعارفين لأقعدة المعلمين ، ولا يرفع صوته رفعاً بلينا من غير حاجة ، ولا يضحك ، ولا يكثر الكلام من غير حاجة ، ولا يبعث بيده ولا بغيرها ، ولا يلتفت عيناً ولا شفلاً من غير حاجة بل يكون متوجهاً إلى الشيخ مصرياً إلى كلامه .

[ فصل ] وهو يتأركد الاعتناء به أن لا يقرأ على الشيخ في حال شغل قلب الشيخ وممله واستيفائه وروعه وغمه وفرجه وعطشه وفطسه وقلقه ونحو ذلك مما يشق عليه أو يزعجه من كمال حضور القلب والنشاط ، وأن يفتح أرقات

---

وأوجبها قوم لظاهر الأمر ، فلو مرت على قوم فسلم عليهم وعاد إلى القراءة حسن إعادة التعود ، وليحافظ على قراءة البسمة أول كل سورة غير براءة ، وتتأركد إذا كانت القراءة في وظيفة عليها جعل ، ويخبر القاريء عند الابتداء بالأوساط . والسنة أن يصل البسمة بالحلقة ، وأن يجهز بها حيث يشرع الجهر بالقراءة ، والاسرار بالقراءة أفضـل إن خيف الرياء ، أو نأـذى مصلـين أو نـيـام ، وإلا فالجـهـرـ أـفـضلـ . ويسـنـ أن يـخـلـ بـقـرـاءـتـهـ حتىـ لاـ يـقطـعـ عـلـيـهـ أحدـ بـكـلامـ فـيـ خـاطـهـ بـجـوابـهـ ،

نشاطه ، ومن آدابه أن يتحمل جفوة الشيخ وسوء خلقه ولا يصده ذلك عن ملزمه واعتقاد كلامه ، ويتأول لأفعاله وأقواله التي ظاهرها الفساد تأويلاً محيحة فما يجيز عن ذلك إلاقليل التوفيق أوعدمه ، وإن جفاه الشيخ ابتدأ هو بالاعتذار إلى الشيخ وأظهر أن الذنب له والعتب عليه كذلك أفع له في الدنيا والآخرة وأنني لقلب الشيخ ، وقد قالوا: من لم يصبر على ذلة التعلم بق عمره في عمادة الجبهة ، ومن صبر عليه أكل أمره إلى عز الآخرة والدنيا ، ومنه الأن禄 المشهور عن ابن عباس رضي الله عنهما : ذلك طالباً فعزرت مطلوباً ، وقد أحسن من قال:

من لم يذق طم المثلثة ساعة قطع الزمان بأسره مذولاً

[فصل] ومن آدابه المتأكدة أن يكون سريعاً على التعلم مواقباً عليه في جميع الأوقات التي يمكن منه فيها ولا يقنع بالقليل مع تمكنه من الكثير ، ولا يحمل نفسه مالاً يطيق تحفته من الملل وضياع ماحصل . وهذا يختلف باختلاف الناس والأحوال ، وإذا جاء إلى مجلس الشيخ فلم يجده انتظره ولازم بابه ، ولا يفوت وظيفته إلا أن يخاف كراهة الشيخ لذلك بأن يعلم من حاله الاقراء في وقت بعيته ، وأنه لا يقرئ في غيره ، وإذا وجد الشيخ نائماً أو مشغلاً بهم لم يستأند عليه بل يصبر إلى استيقاظه أوفراغه أوينصرف والصبر أولى كما كان ابن عباس رضي الله عنهما وغيره يفعلون ، وينبني أن يأخذ نفسه بالاجتهد في التحسيل في وقت الفراغ والنشاط وقوته البدن ونباهة الخاطر وقلة الشاغلات قبل عوارض البطالة وارتفاع المزلة ، فقد قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه : تفهوا قبل أن تسودوا : معناه اجتهدوا في كل أهليتكم وأتم أتباعكم قبل أن تسيراً واسداً ، فانكم إذا صرتم سادة متبعين امتنعم من التعلم لارتفاع منزلتكم وكثرة شغلكم . وهذا معنى قول الإمام الشافعي رضي الله عنه : تفهوا قبل أن ترثي . فإذا رأست فلا سبيل إلى النفقه .

[فصل] وينبني أن يذكر بقراءاته على الشيخ أول النهار لحديث النبي ﷺ « اللهم بارك لأمني في بيورها » وينبني أن يحافظ على قراءة محفوظه ، وينبني أن لا يؤثر بنته غيره . فإن الآثار مكرورة في القرب بخلاف الآثار بمحظوظ النفس فإنه محظوظ ، فإن رأى الشيخ المصلحة في الآثار في بعض الأوقات لمعنى شرعاً فأشار عليه بذلك امتنل أمره ، وما يجب عليه ويتاً كد الوصية به أن لا يحسد أحداً من رفقته أو غيرهم على فضيلة رزقه الله إياها ، وأن لا يحب نفسه بما خصه الله ، وقد قدمنا ايساح هذا في آداب الشيخ ، وطريقه في نفي الحجب أن يذكر نفسه أنه لم يحصل ماحصله بمحظوظه وقوته ، وإنما هو فضل من الله ، ولا ينبني أن يحب بشيء لم يخترعه بل أودعه الله تعالى فيه ، وطريقه في نفي الحسد أن يعلم أن حكمة الله تعالى اقتضت جعل هذه الفضيلة في هذا ، فينبني أن لا يعرض عليها ولا يكره حكمة أرادها الله تعالى ولم يكرهها .

## الباب الخامس

### في آداب حامل القرآن

قد تقدم جل منه في الباب الذي قبل هذا ، ومن آدابه أن يكون على أكل الأحوال وأكرم الشمائ ، وأن يرفع نفسه عن كل مانهي القرآن عنه اجلالاً للقرآن ، وأن يكون مصنوعاً عن دنيه إلا كتساب شريف النفس من تفاصي العبارات والجفاة من أهل الدنيا متواضاً للصالحين وأهل الخبر والمساكين ، وأن يكون متخفشاً ذاته ووقاراً ، فقد جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : يامعشر القراء ارفعوا رؤوسكم فقد وضع لكم الطريق فاستبقوا الخيرات

---

وإذا منْ بأحد وهو يقرأ فيستحب له قطع القراءة ليس عليه ثم يرجع إليها ولو أعاد التعوذ كان حسناً ، ويقطعنها لرد السلام وجوهاً ، وللحمد بعد العطاس ، وللتشمیت ، ولجاجة المؤذن ندبها ، وإذا ورد عليه من فيه فضيلة من علم أو صلاح أو شرف فلا يأس بالقيام له على سبيل الأكرام ، لا للرياء ، بل ذلك مستحب ، ويسن أن يقرأ على ترتيب المصحف ، لأن ترتيبه حكمة ، فلا يتركها إلا فيما ورد الشرع باستثنائه ، فلو فرق السور أو عدّها كاف في تعليم الصغار باز وقد ترك الأفضل ، وأما قراءة السورة منكوبة فتفق على منعه ، ويكره خلط سورة بسورة ، والتقطط آية أو آياتين

لأنكُونوا عيالاً على الناس ، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : يبني حامل القرآن أن يعرف بليله إذا الناس نائمون ، وبنهاره إذا الناس مفطرون ، وبحزنه إذا الناس يفرحون ، وبكائه إذا الناس يضحكون ، وبسمته إذا الناس يخوضون ، وبخشوعه إذا الناس يختالون ، وعن الحسن ابن علي رضي الله عنه أنه قال : إن من كان قبلكم رأوا القرآن رسائل من ربهم فكانوا يتذمرونها بالليل وينتقدونها في النهار ، وعن الفضيل بن عياض قال : يبني حامل القرآن حامل راية الإسلام لا يبني أن يليه مع من يلهو ، ولا يسيء مع من يسيء ، ولا يلغى مع من يلغى تعظيمه لحق القرآن .

[فصل] ومن أهم ما يؤمر به أن يحذر كل الخذل من اتخاذ القرآن معيشة يكتسب بها ، فقد جاء عن عبد الرحمن ابن شبل رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « أقرموا القرآن ، ولا تأكلوا به ، ولا تجفوا عنه ، ولا تنفلوا فيه » وعن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ « أقرموا القرآن من قبل أن يأتي قوم يقيمونه إقامة القدر يتجلبونه ، ولا يتجلبونه » رواه أبو داود بمعناه من رواية سهل بن سعد : معناه يتجلبون أجره إما عمال وأما سمعة ونحوها ، وعن فضيل ابن عمرو رضي الله عنه قال : دخل رجلان من أصحاب رسول الله ﷺ مسجداً فلما سلم الإمام قام رجل فتلا آيات من القرآن ثم سأله أحدهما : إنا لله وانا إليه راجعون سمعت رسول الله ﷺ يقول « سيعجز قوم يسألون بالقرآن فلن يعطوه » وهذا الاستاد منقطع ، فان الفضيل بن عمرو لم يسمع الصحابة . وأما أخذ الأجرة على تعلم القرآن فقد اختلف العلماء فيه ، فذكر الإمام أبو سليمان الخطابي منعأخذ الأجرة عليه عن جماعة من العلماء منهم الزهرى وأبو حنيفة ، وعن جماعة أنه يجوز أن لم يشرطه ، وهو قول الحسن البصري والشعبي وابن سيرين ، وذهب عطاء ومالك والشافعى وأخرون إلى جوازها ان شارطه واستأجره أجارة صحيحة ، وقد جاء بالجواز الأحاديث الصحيحة ، واحتج من منها بحديث عبادة ابن الصامت « أنه علم رجلاً من أهل السنة القرآن فأهدي له قوساً . فقال له النبي ﷺ صل الله عليه وسلم : إن سرك أن تطوق بها طوقاً من ناراً قبلها » وهو حديث مشهور رواه أبو داود وغيره وبآثار كثيرة عن السلف . وأجاب المبوزون عن حديث عبادة بجوابين . أحدهما أن في استاده مقلاً . والثانى أنه كان تبرع بعلمه فلم يستحق شيئاً . ثم أهدى الله على سبيل العرض فلم يجز له الأخذ بخلاف من يعقد معه الجارة قبل التعليم ، والله أعلم .

[فصل] يبني أن يحافظ على نلاوته ويكثر منها ، وكان السلف رضي الله عنهم لهم عادات مختلفة في قدر ما يختتمون فيه ، فروى ابن أبي داود عن بعض السلف رضي الله عنهم أنهم كانوا يختتمون في كل شهر ختمة واحدة ، وعن بعضهم في كل شهر ختمة ، وعن بعضهم في كل عشر ليال ختمة ، وعن بعضهم في كل ثمان ليال ، وعن الأكثرين في كل سبع ليال ، وعن بعضهم في كل ست ، وعن بعضهم في كل خمس ، وعن بعضهم في كل أربع ، وعن كثirين في كل ثلاثة ، وعن بعضهم في كل ليلتين ، وختم بعضهم في كل يوم وليلة ختمة ، ومنهم من كان يختتم في كل يوم وليلة ختمتين ، ومنهم من كان يختتم ثلاثة ، وختم بعضهم ثمان ختمات أربعاً بالليل وأربعاً بالنهار ، فن الذين كانوا يختتمون ختمة في الليل واليوم عنان ابن عفان رضي الله عنه وعم الدارى وسعيد بن جير ومجاهد والشافعى وأخرون ، ومن الذين كانوا يختتمون ثلاثة ختمات سليم بن عمر رضي الله عنه فاضى مصر في خلافة معاوية رضي الله عنه . وروى أبو بكر ابن أبي داود أنه كان يختتم في الليلة أربع ختمات . وروى أبو عمر السكندى في كتابه في قضية مصر أنه كان يختتم في الليلة أربع ختمات . قال الشيخ الصالح أبو عبد الرحمن السالمى رضي الله عنه : سمعت الشيخ أبا عنان المغرب يقول : كان ابن السكاك

---

أو أكثر من كل سورة مع ترك قراءة باقيها ، وإذا ابتدأ من وسط سورة أو وقف على غير آخرها فليقتدى من أول الكلام المرتبط ببعضه البعض ، وليقف على الكلام المرتبط ، ولا يتقيد بعشرين ولا زرب ، والقراءة في المصحف أفضل منها عن ظهر قلب ، لأنه يجمع القراءة والنظر في المصحف وهو عبادة أخرى . فم إن زاد خشوعه وحضور قلبه في قراءته عن ظهر قلب ، فهى أفضل في حقه . قاله الإمام النووي تلقها وهو حسن ، ولا تحتاج قراءة القرآن إلى نية كسائر الأذكار إلا إذا ذرها ، فلا بد من نية النذر ، وتستحب قراءة الجماعة مجتمعين سواء كانت مدارسة أو إدارة ،

رضي الله عنه يختم بالنهار أربع ختمات وبالليل أربع ختمات ، وهذا أكثر ما بلغنا من اليوم والليلة . وروى السيد الجليل أحد الدوراق بسانده عن منصور بن زاذان من عباد التابعين رضي الله عنه أنه كان يختم القرآن فيها بين الظاهر والعصر ، ويختمه أيضاً فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وسيأتي ، وكانتا يؤخرن العشاء في رمضان إلى أن يمضى ربع الليل . وروى أبو داود بسانده الصحيح أن مجاهداً كان يختم القرآن كل ليلة من رمضان . وعن منصور قال : كان على الأزدي يختم فيما بين المغرب والعشاء كل ليلة من رمضان . وعن إبراهيم بن سعد قال : كان أبي يختفي فايصل حبوته حتى يختم القرآن .

وأما الذي يختم في ركعة فلا يحصون لكتابهم ، فن المتقدمين عثمان بن عفان وعيم الداري وسعید بن جير رضي الله عنهما ختمة في كل ركعة في الكعبة .

وأما الذين ختموا في الأسبوع مرتين فكثيرون نقل عن عثمان بن عفان رضي الله عنه وعبد الله بن مسعود وزيد ابن ثابت وأبي بن كعب رضي الله عنهم وعن جماعة من التابعين كعبد الرحمن بن يزيد وعلقمة وإبراهيم رحيم الله ، والاختيار أن ذلك مختلف باختلاف الأشخاص ، فن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعرف فليقتصر على قدر ما يحصل له كحال فهم ما يقرؤه ، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم أو غيره من مهمات الدين ومصالح المسلمين العامة فليقتصر على قدر لا يحصل بسببه إخلال بما هو مرصده ، وإن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حد الملل والمذلة ، وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة ، ويدل عليه الحديث الصحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يفقيه من قرأ القرآن في أقل من ثلاثة » رواه أبو داود والترمذى والنمسانى وغيرهم . قال الترمذى حديث حسن صحيح والله أعلم .

وأما وقت الابتداء والختم فمن يختم في الأسبوع ، فقد روى أبو داود أن عثمان بن عفان رضي الله عنه كان يفتح القرآن ليلة الجمعة ويختمه ليلة الخميس . وقال الإمام أبو حامد الغزالى رحمة الله تعالى في الاحياء : الأفضل أن يختم ختمة بالليل وأخرى بالنهار ، وبجعل ختمة النهار يوم الاثنين في ركعى الفجر أو بعدهما ، وبجعل ختمة الليل ليلة الجمعة في ركعى المغرب أو بعدهما ليستقبل أول النهار وأخره . وروى ابن أبي داود عن عمر بن مرتضى التابعى . قال : كانوا يحبون أن يختم القرآن من أول الليل أو من أول النهار ، وعن طلاحة بن مصرف التابعى الجليل . قال : من ختم القرآن أية ساعة كانت من النهار صلت عليه الملائكة حتى يمسى ، وأية ساعة كانت من الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح ، وعن مجاهد مثله . وروى الدارمى في مسنده بسانده عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . قال « إذا وافق ختم القرآن أول الليل صلت عليه الملائكة حتى يصبح ، وإذا وافق ختمه آخر الليل صلت عليه الملائكة حتى يمسى » . قال الدارمى : هذا حسن من سعد ، وعن حبيب بن أبي ثابت التابعى : أنه كان يختم قبل الركوع . قال ابن أبي داود : وكذا قال أجد بن حنبل رحمة الله تعالى : وفي هذا الفصل بقايا ستائى إن شاء الله تعالى في الباب الآتى .

[**فصل :** في الحافظة على القراءة بالليل] ينفي أن يكون اعتاؤه بقراءة القرآن في الليل أكثر ، وفي صلاة الليل أكثر . قال الله تعالى - من أهل الكتاب أمة قامعة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون يؤمنون بالله واليوم الآخر ويأمورون بالمعروف وينهون عن المنكر ويسارعون في الخيرات وأولئك من الصالحين - . ونبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال « فم الرجل عبد الله لو كان يصلى من الليل » . وفي الحديث الآخر في الصحيح أنه ﷺ قال « يعبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل ثم تركه » وروى الطبراني وغيره عن

---

ويجوز قراءة القرآن بالقراءات الجموع على تواترها دون الروايات الشاذة ، ومن قرأ بالشاذة يجب تعريفيه بتحريمها كما عليه الجلور إن كان جاهلاً ، وتعزيره ومنعه إن كان عالماً ، وإذا ابتدأ قارئ بقراءة أحد القراء فينبغي أن يستمر على القراءة بها مادام الكلام مستطا ، فإذا اتفق ارتباطه فله أن يقرأ بغيرها ، والأولى دوامه على الأولى في هذا المجلس ، ولا يجوز القراءة بالتجھيزة مطلقاً ، كما لا يجوز بجمع القراءات في محافل العامة دون العرض على الشیوخ مع ما فيه ، وتنصح القراءة بالترنيس وتحسين الصوت بشرط أن لا تخرج عن حدود الواجب شرعاً من إخراج كل سرف

سهل بن سعد رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال «شرف المؤمن قيام الليل» والأحاديث والآثار في هذا  
كثيرة ، وقد جاء عن أبي الأحوص الحبشي قال : إن كان الرجل ليطرق الفسطاط طروقاً : أى يأنبه ليلة فیسمع  
أهلہ دوياً كدوی النحل . قال لها بالهولاء يأمونون ما كان أولئک يخافون ؟ . وعن ابراهيم النخي كان يقول :  
اقرموا من الليل ولو حلب شاة . وعن يزيد الرقاشي قال : إذا أنا نمت ، ثم استيقظت ، ثم نمت فلا نامت عيني . قلت :  
إنما رجحت صلاة الليل وقراءته لكونها أجمع للقلب ، وأبعد عن الشاغلات والملهيات والنصرف في الحاجات ،  
وأصون عن الرياء وغيره من المحببات مع ماجاه الشرع به من ايجاد المحررات في الليل . فان الامراء برسول الله صلى  
الله عليه وسلم كان ليلة ، وحديث «ينزل ربكم كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يمضى شطر الليل فيقول : هل من داع  
فاستجيب له » الحديث . وفي الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «في الليل ساعة يستجيب الله فيها  
الدعاء كل ليلة» وروى صاحب بهجة الأسرار باسناده عن سليمان الأعماطي قال : رأيت على بن أبي طالب رضي الله  
عنه في المنام يقول :

لولا الذين لهم ورد ية-ومونا وآخرن لهم سرد يسومونا  
لذكرك أرضكم من تحكم - حرا لأنكم قوم سوء لا تطيمونا

واعلم أن فضيلة القيام بالليل والقراءة فيه تحصل بالقليل والكثير ، وكلما كان أفضل ، إلا أن يستوعب الليل كله  
فأنه يكره الدوام عليه وإلا أن يضره ، وما يدل على حصوله بالقليل حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي  
الله عنهما . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من قام بعشرين آيات لم يكتب من الغافلين ، ومن قام بمائة آية  
كتب من القاتلين ، ومن قام بألف آية كتب من المقطفين» رواه أبو داود وغيره ، وحكي التعلي عن ابن عباس  
رضي الله عنهما . قال «من صلى بالليل ركعتين فقد بات لله ساجدا وقاما» .

[ فصل : في الأصي بتعهد القرآن والتذكرة من تعريفه للقياس ] ثبت عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه  
عن النبي ﷺ قال «تعاهدوا هذا القرآن ، فو الذي نفس محمد بيده هو أشد تغلتا من الإبل في عقلها » رواه  
البخاري ومسلم . وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال «إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل  
المعقولة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت » رواه مسلم والبخاري . وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «عرضت على أجور أمتي حتى الفتنة يخرجها الرجل من المسجد ، وعرضت على  
ذنوب أمتي فلم أر ذنباً أعظم من سورة من القرآن أو آية أو فيها رجل ثم نسيها » رواه أبو داود والترمذى ، وتسلّم فيه .  
وعن سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال «من قرأ القرآن ثم نسيه لقي الله عزوجل يوم القيمة وهو  
أجدرم » رواه أبو دارد والترمذى .

[ فصل : فيمن نام عن ورده ] عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
«من نام عن حزبه من الليل أو عن شعري منه فقرأ ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كما قرأ من الليل»  
روايه مسلم . وعن سليمان بن يسار قال : قال أبوأسيد رضي الله عنه : نمت البارحة عن ورمي حتى أصبحت ، فلما  
أصبحت استرجعت وكان ورمي سورة البقرة فرأيت في المنام كأن بقرة تتطحنني » رواه ابن أبي داود ، وروى ابن  
أبي الدنيا عن بعض حفاظ القرآن : أنه نام ليلة عن حزبه فأراني في منامي كأن قاتلاً يقول له :

عيجت من جسم ومن صحة ومن فني نام إلى الفجر  
والموت لا يؤمن خطفاته في ظلم الليل إذا يسري

من مخرجـه موقـعـه ومستـحقـه؛ إـلاـ كـرـهـتـهـ، وـتـكـرـهـ بالـأـفـاظـ فـالـإـسـارـاعـ مـطـلـقاـ، وـتـسـجـبـ القرـاءـةـ أـيـضاـ بالـتـدـبـرـ  
وـالـتـهـمـ بـأـنـ يـشـغـلـ القـارـيـ قـلـبـهـ بـالـنـفـكـرـ فـمـعـنـ ماـيـلـفـظـهـ فـيـعـرـفـ معـنـيـ كلـ آيـةـ، وـيـتأـمـلـ الـأـوـاسـ وـالـنـوـاهـيـ، وـيـعـتـقدـ  
قـبـولـ ذـلـكـ، وـلـأـبـأـسـ بـتـكـرـيرـ الآيـةـ وـتـرـدـيـهـاـ حتـىـ يـتـمـ لـهـ ذـلـكـ، فـانـ كـانـ مـعـنـ قـصـرـ عـنـهـ فـيـاـ مـضـيـ اـعـتـذـرـ وـاسـغـفـرـ،  
وـإـذـاـ صـرـآـ بـآـيـةـ فـيـهـ ذـكـرـ مـحـمـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـلـيـ عـلـيـهـ سـوـاءـ الـقـارـيـ وـالـسـمـعـ، وـيـتـأـكـدـ ذـلـكـ عـنـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ

## الباب السادس

### في آداب القرآن

هذا الباب هو مقصود الكتاب وهو منتشر جداً ، وأنا أشير إلى أطراف من مقاصده كراهة الاطالة وخوفاً على قارئه من الملل ، فأقول ذلك يجب على القاريء الأخلاص كما قدمناه ومراعاة الأدب مع القرآن ، فينبغي أن يستحضر في نفسه أنه ينابي الله تعالى ويقرأ على حال من يرى الله تعالى فإنه إن لم يكن يراه فإن الله تعالى يراه .

[فصل] وينبغي إذا أراد القراءة أن ينظف فاه بالسواك وغيره ، والاختيار في السواك أن يكون بعود من أراك ، ويجوز بسائر العيدان وبكل ما ينافى كالتبرقة الخشنة والأشنان وغيرها ذلك ، وفي حصوله بالأصبع الخشنة ثلاثة أوجه لأصحاب الشافعى رحمة الله تعالى : أشهرها أنه لا يحصل ، والثانى يحصل ، والثالث يحصل إن لم يجد غيرها ، ولا يحصل إن وجد ، ويستاك عرضامبتدنا بالجانب الأيمن من فه وينوى به الاتيان بالسنة . قال بعض العلماء : يقول عند الاستياك ، اللهم بارك لي فيه يا أرحم الراحمين . قال الماوردي من أصحاب الشافعى : يستحب أن يستاك في ظاهر الأسنان وباطنها ، وغير السواك على أطراف أسنانه وكراسيه وأضراسه وسفف حلقة اسراها رفيا . قلوا : وينبغي أن يستاك بعد متوسط لاشديد البوس ولا شديد الرطوبة . قال فان اشتدى عليه ليمه بالماء ، ولا بأمس باستعمال سواك غيره باذنه ، وأما إذا كان فه تخسأ بدم أو غيره فإنه يكره له قراءة القرآن قبل غسله ، وهل يحرم ؟ . قال الروياني : من أصحاب الشافعى عن والله يحتمل وجهين ، والأصح لا يحوم .

[فصل] يستحب أن يقرأ وهو على طهارة ، فإن قرأ محدثاً جاز باجماع المسلمين ، والأحاديث فيه كثيرة معروفة . قال إمام الحرمين : ولا يقال ارتكب مكروها بل هو تارك للإفضل ، فإن لم يجد الماء تيم ، والمستحاضنة في الزمن المحكم بأنه طهر حكمها حكم الحدث . وأما الجنب والخائض فإنه يحرم عليهم قراءة القرآن ، سواء كان آية أو أقل منها ، ويجوز لهم اجراء القرآن على قلبهما من غير تلفظ به ، ويجوز لهم النظر في المصحف واسراره على القلب ، وأجمع المسلمون على جواز التسبيح والتهليل والتحميد والتکير والصلوة على النبي ﷺ وغير ذلك من الأذكار للجنب والخائض . قال أصحابينا : وكذا إن قال لانسان خذ الكتاب بقوه وقدا به غير القرآن فهو جائز ، وكذا ما أشبهه ، ويجوز لهم أن يقولوا عند المصيبة - إننا لله وإن إلينا راجعون - إذا لم يقصد القرآن . قال أصحابنا المغراسيون : ويجوز أن يقولوا عند ركوب الدابة - سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقربين - وعن الدعاء - ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار - إذا لم يقصد القرآن . قال إمام الحرمين : فإذا قال الجنب باسم الله والحمد لله . فإن قصد القرآن عصى ، وإن قصد الله كر أعلم يقصد شيئاً لم يأت ، ويجوز لهم قراءة مانسخت تلاوه : كالشيخ والشيخة إذا زينا فارجعوا هما ألبته .

[فصل] إذا لم يجد الجنب أو الخائض ماء تيم ، ويباح له القراءة والصلوة وغيرهما ، فإن أحدث حوت عليه الصلاة ولم يحرم القراءة والجلوس في المسجد وغيرها مما لا يحروم على الحديث كالواغفال ثم أحدث ، وهذا مما يسئل عنه ويستغرب . فيقال جنب يمنع من الصلاة ولا يمنع من قراءة القرآن والجلوس في المسجد من غير ضرورة كيف صورته لهذا صورته ، ثم الأقرب لافرق مما ذكرناه بين تيم الجنب في الحضر والسفر . وذكر بعض أصحاب الشافعى أنه إذا

---

- إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً - ، وإذا صرّ بايّة رحة استبشر وسأل ، أو عذاب أشفع وتفوّذ ، أو تزييه تزهه وعظم ، أو دعاء تضرع وطلب ، وليلقل بعد خاتمة والتين : بل وأنما على ذلك من الشاهدين ، وبعد خاتمة القيمة : بلى ، وبعد خاتمة المرسلات : آمنا بالله ، وبعد خاتمة الملك : الله رب العالمين وبعد : فبأى آلاربكَا تكذبنا ، ولا بشيء من فعمك ربنا نكذب فلك الحمد ، وبعد حتم والضحى وما بعدها يكبر وليخفض صوته بقوله : وقالت اليهود عزير ابن الله ، وقالت النصارى المسيح ابن الله ونحو ذلك ، وإذا فرغ من الفاتحة يقول أمين .

تيم في الحضر استباح الصلاة ، ولا يقرأ بعدها ، ولا يجلس في المسجد ، وال الصحيح جواز ذلك كـ قدمته ، ولو تيم نـ مـ صـ لـ وـ قـ رـ أـيـ مـاءـ يـ لـ زـ مـهـ اـسـ تـ عـ مـالـهـ فـاـنـهـ يـ حـرـمـ عـلـيـهـ القرـاءـةـ وـجـيـعـ مـاـ يـ حـرـمـ عـلـىـ الجـنـبـ حتـىـ يـ غـشـلـ ، وـلوـ تـيمـ نـ مـ وـ قـ رـ أـيـ مـاءـ يـ لـ زـ مـهـ اـسـ تـ عـ مـالـهـ فـاـنـهـ يـ حـرـمـ عـلـيـهـ القرـاءـةـ عـلـىـ المـذـهـبـ الصـحـيـحـ المـخـتـارـ ، وـفـيـ وـجـهـ بـعـضـ أـصـحـابـ الشـافـيـ أـنـهـ لـ يـ جـوـزـ ، وـالـعـرـوـفـ الـأـوـلـ . أـمـاـ إـذـ لمـ يـ جـدـ الجـنـبـ مـاءـ وـلـ تـراـبـ فـاـنـهـ يـ صـلـيـ طـرـمـةـ الـوقـتـ عـلـىـ حـسـبـ حـالـهـ ، وـيـ حـرـمـ عـلـيـهـ القرـاءـةـ خـارـجـ الصـلـاـةـ ، وـيـ حـرـمـ عـلـيـهـ أـنـ يـ قـرـأـ فـيـ الـصـلـاـةـ مـازـادـ عـلـىـ فـاتـحةـ الـكـتـابـ ، وـهـلـ يـ حـرـمـ عـلـيـهـ قـرـاءـةـ الـفـاتـحةـ ؟ فـيـ وـجـهـانـ : الصـحـيـحـ المـخـتـارـ أـنـهـ لـ يـ حـرـمـ بلـ يـ جـبـ فـانـ الـصـلـاـةـ لـ تـصـحـ إـلـاـ بـهـ ، وـكـلـماـ جـازـتـ الـصـلـاـةـ لـفـرـورـةـ مـعـ الـجـنـبـ يـ جـوـزـ الـقـرـاءـةـ . وـالـثـانـيـ لـ يـ جـوـزـ ، بلـ يـأـتـيـ بـالـأـذـ كـارـتـيـ يـأـتـيـ بـهـ الـعـاجـزـ الـذـيـ لـ يـ حـنـظـ شـيـثـاـ مـنـ الـقـرـآنـ ، لـأـنـ هـذـاـ عـاجـزـ شـرـعـاـ فـصـارـ كـالـعـاجـزـ حـسـاـ ، وـالـصـوـابـ الـأـوـلـ ، وـهـذـهـ الـفـرـوعـ الـذـيـ ذـكـرـنـاـهـ بـحـاجـةـ إـلـيـهـ فـلـهـذـاـ أـشـرـتـ إـلـيـهـ بـأـوـجـ الـعـبـارـاتـ ، وـإـلـاـ فـلـهـاـ أـدـلـةـ وـنـقـاتـ كـثـيرـةـ مـعـرـوـفـةـ فـيـ كـتـبـ الـفـقـهـ ، وـأـلـهـ أـعـلـمـ .

[فصل] ويستحب أن تكون القراءة في مكان نظيف مختار ، ولهذا استحب جماعة من العمامات القراءة في المسجد ، لا كونه يامعا للنظافة وشرف البقعة ومحصلا لفضيلة أخرى وهي الاعتكاف ، فإنه ينبغي لـ كل جالس في المسجد أن ينوى الاعتكاف ، سواء أـ كـثـرـ فـ جـلـوسـهـ أـوـقـلـ ، بلـ يـنـبـغـيـ أـوـلـ دـخـولـهـ الـمـسـجـدـ أـنـ يـنـوـيـ الـاعـتـكـافـ ، وهذا الأدب ينبغي أن يعتنى به ويساع ذكره ويعرفه الصغار والعوام ، فإنه مما يغفل عنه . وأما القراءة في الحرام فقد اختلف السلف في كراهيتها ، فقال أصحابنا : لا يكره ، وقول الإمام الجماع على جلالته أبو بكر بن المذر في الاشراف عن إبراهيم التخيى وممالك ، وهو قول عطاء ، وذهب إلى كراهته جماعات منهم على ابن أبي طالب رضى الله عنه ، رواه عنه ابن أبي داود ، وحكي ابن المذر عن جماعة من التابعين منهم أبو وائل شقيق بن سلمة والشعبي والحسن البصري ومكحول وقيصة بن ذؤيب ، وروى بناء أيضا عن إبراهيم التخيى ، وحكاهم أصحابنا عن أبي حنيفة رضى الله عنهم أحججين قال الشعبي : تكره القراءة في ثلاثة مواضع : في الحمامات ، والحنوش ، وبيوت الرحي وهي تدور . وعن أبي ميسرة قال : لا يذكر الله إلا في مكان طيب .

وأما القراءة في الطريق ، فالختار أنها جائزة غير مكره إذا لم يلته صاحبها ، فإن التهوى عنها كرهت ، كما كره التي صلى الله عليه وسلم القراءة للناعم مخافة من الخلط . وروى أبو داود عن أبي الدرداء رضى الله عنه أنه كان يقرأ في الطريق . وروى عمر بن عبد العزيز رجه الله أنه أذن فيها . قال ابن أبي داود : حدثني أبو زرير قال أخبرنا ابن وهب ، قال سأله ماذا كان عن الرجل يصلي من آخر الليل فيخرج إلى المسجد وقد يدق من السورة التي كان يقرأ فيها شيء ، قال ما أعلم القراءة تكون في الطريق ، وكـهـ ذلك ، وهذا استاد صحيح عن مالك رجه الله .

[فصل] يستحب للقارئ في غير الصلاة أن يستقبل القبلة ، فقد جاء في الحديث « خير المجالس ما استقبل به القبلة ويجلس متختشا بـ سـكـيـنـةـ وـوـقـارـ ، مـطـرـقـ رـأـسـهـ ، وـيـكـوـنـ جـلـوسـهـ وـحـدـهـ فـيـ تـحـسـينـ أـدـبـهـ وـخـضـوـعـهـ كـجـلـوسـهـ بـيـنـ بـدـيـ مـعـلـمـهـ ، فـهـذـاـ هـوـ الـأـكـلـ ، وـلـوـ قـرـأـ قـائـمـاـ ، أـوـ مـضـطـجـعـاـ ، أـوـ فـرـاشـ ، أـوـ عـلـىـ غـيـرـ ذـكـرـ ذـلـكـ مـنـ الـأـحـوـالـ جـازـ ، وـلـهـ أـجـرـ ، وـلـكـنـ دـوـنـ الـأـوـلـ . قال الله عـزـ وـجـلـ « إنـ فـيـ خـلـقـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ وـاـخـتـلـافـ الـلـيـلـ وـالـنـهـارـ لـآـيـاتـ لأـوـلـ الـأـلـابـ الـذـيـ ذـكـرـنـ اللهـ قـيـاماـ وـقـوـدـاـ وـعـلـىـ جـنـوـبـهـ وـيـتـفـكـرـونـ فـيـ خـلـقـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ . وـ ثـبـتـ فـيـ السـيـحـ عـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ قـالـتـ « كـانـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـ يـتـكـيـ » فـيـ حـجـرـيـ وـأـنـ حـائـضـ وـيـقـرـأـ القرآنـ » رـوـاهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـ ، وـ فـيـ رـوـاـيـةـ « يـقـرـأـ الـقـرـآنـ وـرـأـسـهـ فـيـ حـجـرـيـ » وـعـنـ أـبـيـ مـوسـىـ الـأـشـعـرـيـ رـضـيـ اللهـ

ويستحب أن يكثر من البكاء عند القراءة والتباكي لـنـ لـايـقـدـرـ عـلـيـهـ ، والحزن والخشوع ، وطريق تكاليف البكاء أن يحضر قلبه الحزن ، فـنـ الحـزـنـ يـنـشـأـ الـبـكـاءـ ، وـوـجـهـ إـحـسـارـ الـحـزـنـ أـنـ يـتأـمـلـ مـاـ فـيـهـ مـنـ التـهـيدـ وـالـوـعـدـ وـالـمـوـاتـ وـالـعـهـودـ ثـمـ يـتـأـمـلـ فـيـ تـقـصـيـرـهـ اـمـتـالـ أـوـامـهـ وـزـوـاجـهـ فـيـ حـزـنـ لـأـحـمـالـ وـبـيـكـيـ ، فـاـنـ لـمـ يـحـضـرـ سـرـنـ وـبـكـاءـ كـاـمـاـ أـرـبـابـ الـقـلـوبـ الـصـافـيـةـ ، فـلـيـكـ عـلـىـ قـدـدـاـنـهـ فـاـنـهـ مـنـ أـعـظـمـ الـمـصـابـ .

ويستحب أن يراعي حق الآيات ، فإذا مر بأية سجدة من سجادات الثلاثة سجد ندبا ، خلافا للحنفية حيث

عنده قال : إن أقرأ القرآن في صلاته وأقرأ على فراشي . وعن عائشة رضي الله عنها قالت : إن لاقرأ سريري وإنما مسطحة على السرير .

[فصل] فان أراد الشروع في القراءة استعاد فقال أعود بالله من الشيطان الرجيم ، هكذا قال الجمورو من العلماء . وفــ بعض العلماء : يتعوذ بعد القراءة ، لقوله تعالى - فإذا قرأت القرآن فاستعد بالله من الشيطان الرجيم - ، وتقدير الآية عند الجمورو : إذا أردت القراءة فاستعد ، ثم صيغة التعوذ كذاذ كرناه ، وكان جماعة من السلف يقولون : أعود بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، ولا بأس بهذا ، ولكن الاختيار هو الأول ، ثم إن التعوذ مستحب وليس بواجب ، وهو مستحب لــ كل قارئ ، سواء كان في الصلاة أو في غيرها ، ويستحب في الصلاة في كل ركمة على الصحيح من الوجهين عند أصحابنا ، وعلى الوجه الثاني إنما يستحب في الركعة الأولى ، فإن تركه في الأولى أني به في الثانية ، ويستحب التعوذ في التكبيرة الأولى في صلاة المخازنة على أصح الوجهين . قال : ويدعى أن يحافظ على قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في أول كل سورة سوى براءة ، فإنــ كثــ العــلــمــاءــ قــالــوــ اــنــهــ آــيــةــ ،ــ حــيــثــ تــكــتــبــ فــيــ الــمــســحــفــ ،ــ وــقــدــ كــتــبــتــ فــيــ أــوــاــلــ الــســوــرــ ســوــىــ بــرــاءــةــ ،ــ فــإــذــاــ قــرــأــهــ كــانــ مــتــيقــنــ قــرــاءــةــ الــخــتــمــةــ أــوــ الســوــرــةــ ،ــ فــإــذــاــ أــخــلــ بــالــبــســمــلــةــ كــانــ تــارــكــاــ لــعــصــمــ الــقــرــآنــ عــنــدــ الــأــكــثــرــ ،ــ فــإــذــاــ كــانــ الــقــرــاءــةــ فــيــ وــظــيــفــةــ عــلــيــهــ جــعــلــ كــالــأــســابــعــ وــالــأــبــزــأــ ،ــ إــلــيــهــ أــوــقــافــ وــأــرــزــاقــ كــانــ الــاعــتــاءــ بــالــبــســمــلــةــ أــكــثــرــ لــتــيقــنــ قــرــاءــةــ الــخــتــمــةــ ،ــ فــإــذــاــ تــرــكــهــ لــمــ يــســتــحــقــ شــيــثــاــ مــنــ الــوقــفــ عــنــدــ مــنــ يــقــولــ الــبــســمــلــةــ آــيــةــ مــنــ أــوــلــ الــســوــرــةــ ،ــ وــهــذــهــ دــقــيــقــةــ نــفــيــســةــ يــأــكــدــ الــاعــتــاءــ بــهــاــ وــإــشــاعــهــ .

[فصل] فإذا شرع في القراءة فليكن شأنه الخشوع والتذرع عند القراءة ، والدلائل عليه أــكــثــرــ مــنــ أــنــ تــحــصــرــ ،ــ وــأــشــهــرــ وــأــظــهــرــ مــنــ أــنــ تــذــكــرــ ،ــ فــهــوــ الــمــقــصــودــ الــمــطــلــوبــ ،ــ وــبــهــ تــنــشــرــ الصــدــورــ ،ــ وــتــســتــنــرــ الــقــلــوــبــ .ــ قــالــ اللــهــ عــزــ وــجــلــ أــلــفــلــاــيــتــدــبــرــوــنــ الــقــرــآنــ .ــ وــقــالــ تــعــالــيــ .ــ كــتــابــ أــنــزــلــنــاــ إــلــيــكــ مــبــارــكــ لــيــذــرــ وــآــيــانــهــ .ــ وــالــأــحــادــيــثــ فــيــهــ كــثــيــرــ ،ــ وــأــقــاوــيــلــ الســلــفــ فــيــهــ مــشــهــورــ ،ــ وــقــدــ بــاتــ جــمــاعــةــ مــنــ الســلــفــ يــتــلــوــنــ آــيــةــ وــاحــدــةــ يــســدــرــوــنــهــاــ وــيــرــدــدــنــهــاــ إــلــىــ الصــبــاحــ ،ــ وــقــدــ صــعــقــ جــمــاعــةــ مــنــ الســلــفــ عــنــدــ الــقــرــاءــةــ ،ــ وــمــاتــ جــمــاعــاتــ مــنــهــمــ حــالــ الــقــرــاءــةــ ،ــ وــرــوــيــنــاــ عــنــ بــهــزــ بــنــ حــكــيمــ أــنــ زــرــاــرــ اــبــنــ أــوــفــ التــابــيــ الــجــلــلــ رــضــيــ اللــهــ عــنــهــمــ أــنــهــمــ فــيــ صــلــاــةــ الــفــجــرــ فــقــرــأــ حــتــىــ بــلــغــ .ــ فــإــذــاــ قــرــفــ النــاقــورــ فــذــلــكــ يــوــمــ يــوــمــ عــســبــ .ــ حــرــ مــيــتاــ .ــ قــالــ بــهــزــ :ــ وــكــنــتــ فــيــمــ حــلــهــ .ــ وــكــانــ أــحــدــ بــنــ أــبــيــ الــحــوارــيــ رــضــيــ اللــهــ عــنــهــ ،ــ وــهــوــ رــيــحــانــ الشــامــ كــاــقــالــ أــبــوــالــقــاــمــ الــجــنــيدــ رــجــهــ اللــهــ إــذــاــ قــرــىــ عــنــدــ الــقــرــآنــ يــصــبــحــ وــيــصــعــقــ .ــ قــالــ اــبــنــ أــبــيـ~ دــاـوــدــ :ــ وــكــانــ الــقــاــمــ بــنــ عــنــيــانــ الــجــوــفــ رــجــهــ اللــهــ يــنــســكــرــ ذــلــكــ عــلــىــ اــبــيــ الــحــوارــيــ ،ــ وــكــانــ الــجــوــفــ فــاضــلــاــ مــنــ مــعــذــنــ اــهــلــ دــمــشــقــ تــقــدــمــ فــيــ الــفــضــلــ عــلــىــ اــبــيــ الــحــوارــيــ .ــ قــالــ :ــ وــكــذــلــكــ أــنــكــرــهــ أــبــوــالــجــوزــاءــ وــقــبــســ اــبــنــ جــيــبــرــ وــغــيــرــهــ .ــ قــلــتــ :ــ وــالــصــوــابــ دــعــمــ الــاــنــســكــارــ إــلــاــ عــلــىــ مــنــ اــعــتــرــفــ أــنــ يــفــعــلــهــ قــســنــعــاــ ،ــ وــالــلــهــ أــعــلــ .ــ وــقــالــ الســيــدــ الــجــلــلــ دــوــلــ ذــوــ الــمــوــاهــبــ وــالــمــعــارــفــ إــرــاــهــيمــ الــخــواــصــ رــضــيــ اللــهــ عــنــهــ :ــ دــوــاءــ الــقــلــبــ خــمــســ أــشــيــاءــ قــرــاءــةــ الــقــرــآنــ بــالــتــذــرــ ،ــ وــخــلــاــ الــبــطــنــ ،ــ وــقــيــامــ الــلــيلــ ،ــ وــتــضــرــعــ عــنــدــ الســحــرــ ،ــ وــبــحــالــةــ الصــالــحــينــ .

[فصل] في استحباب تزديد الآية للتذرع [ وقد قدمنا في الفصل قبله الحث على التذرع ، وبيان موقعه ، ونماذج السلف . وروينا عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه قال « قام النبي صلى الله عليه وسلم بأبيه يرددتها حتى أصبح » الآية - إن تعذبهم فاتهم عبادك - الآية رواه النسائي وابن ماجه . وعن عيم الدماري رضي الله تعالى عنه أنه كرر هذه الآية حتى أصبح - أم حسب الذين اجترحوا السينات أن يجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحت - الآية ، وعن عبادة بن جزء قال : دخلت على أمها رضي الله عنها وهي تقرأ - فلن الله علينا ووقعنا عذاب السموم - فوقفت عندها

قالوا بوجوها ، وهي عند الشافعية في الجديد أربع عشرة سجدة : في الأعراف ، والرعد ، والنحل ، والاسراء ، وسميم ، واثنان في الحج ، وفي الفرقان ، والمفلح ، والمسلم السجدة ، وسميم السجدة ، والنجم والانشقاق ، والعلق . وأربع سجدة صــفــيــةــ شــكــرــ .

وعند الحنفية أربع عشرة أيضا ، لكن باسقاط ثانية الحج وإناث سجدة صــفــيــةــ . وعن أحد روایاتــ إــحــدــاــهــ كالــشــافــعــيــةــ .ــ وــالــثــالــيــثــ خــمــســ عــشــرــ ســجــدــةــ .ــ وــعــنــ مــالــكــ قــوــلــانــ .ــ أــوــلــمــاــ كــالــشــافــعــيــةــ .ــ وــالــثــانــيــ إــحــدــىــ عــشــرــ بــاســقــاطــ الــنــجــمــ

بُعْدَهَا وَتَدْعُو ، فَطَالَ عَلَىَّ ذَلِكَ ، فَذَهَبَتِي إِلَىَّ السُّوقَ ، فَقُضِيَتِي حَاجَتِي نَمْ رَجَعَتْ وَهِيَ تَعْبِدُهَا وَتَدْعُو ، وَرَوَيَتْ هَذِهِ الْفَصَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا ، وَرَدَّدَ ابْنُ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - رَبُّ زَدْنِي عَلَيْهِ - وَرَدَ سَعِيدَ ابْنَ جِبِيرٍ - وَانْقَوْا يَوْمًا تَرْجَعُونَ فِيهِ إِلَىَّ اللَّهِ - وَرَدَّدَ أَيْضًا - فَسُوفَ يَعْلَمُونَ إِذَا الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ - الْآيَةُ ، وَرَدَّدَ أَيْضًا - مَا غَرَّكُ بِرِّبِّ الْكَرِيمِ - وَكَانَ النَّحَاكُ إِذَا نَلَقَهُ تَعَالَى - لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظَلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظَلَلٌ - رَدَّهَا إِلَىَّ السُّجُورِ .

[ فصل : في البكاء عند قراءة القرآن ] قد تقدم في الفصلين المتقدمين بيان ما يحصل على البكاء في حال القراءة ، وهو صفة العارفين ، وشعار عباد الله الصالحين . قال الله تعالى - وَمَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا - وقد وردت فيه أحاديث كثيرة وأثار السلف . فمن ذلك عن النبي ﷺ « أَقْرَأَ رَا الْقُرْآنَ وَابْكَوْا ، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا فَبَا كَوَافِرْ » وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أنه صلى بالجماعة الصبح فقرأ سورة يوسف ، فبكى حتى سالت دموعه على ترقوته . وفي رواية : أنه كان في صلاة العشاء فتدلى على تكبيره منه ، وفي رواية : أنه بكى حتى سمعوا بكاءه من وراء الصحف . وعن أبي رجاء قال : رأيت ابن عباس وتحت عينيه مثل الشراك البالي من الدموع . وعن أبي صالح قال : قدم ناس من أهل الجن على أبي بكر الصديق رضي الله عنه يغلوون يقرءون القرآن ويكونون ، فقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه : هكذا كنا . وعن هشام قال : ربما سمعت بكاء محمد بن سيرين في الليل وهو في الصلاة ، والآثار في هذا كثيرة لا يمكن حصرها ، وفيها أشرنا إليه وبهنا عليه كفاية ، والله أعلم . قال الإمام أبو حامد الغزالى : البكاء مستحب مع القراءة وعندتها . وطريقه في تحصيله أن يحضر قلبه الحزن بأن يتأمل ما فيه من التهديد والوعيد الشديد والمواثيق والعقود ، ثم يتأمل تقصيره في ذلك ، فإن لم يحضره حزن وبكاء كما يحضر الخواص فليكت على فقد ذلك فإنه من أعظم المصاب .

[ فصل ] وينبغي أن يرتب قراءته . وقد اتفق العلماء رضي الله عنهم على استحباب الترتيل . قال الله تعالى - ورُقِلَ الْقُرْآنُ تَرْتِيلًا - وثبتت عن أم سلمة رضي الله عنها « أَنَّهَا نَعْتَ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةَ مُفَسَّرَةَ سُوْفَا » رواه أبو داود والنسائي والترمذى . قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وعن معاوية بن قرعة رضي الله عنه عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه . قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على ناقته يقرأ سورة الفتح يرجع في قرائته » رواه البخارى ومسلم . وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لأن أقرأ سورة أرملها أحَبَ إلىَّ منْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ كَاهِه . وعن مجاهد أنه سُئِلَ عن رجلين قرأ أحدهما البقرة وآل عمران والآخر البقرة وحدها وزمهما وركوعهما وسجودهما وجلوسهما واحد سواء ؟ فقال : الذي قرأ البقرة وحدها أفضل ، وقد نهى عن الإفراط في الأسراع ، ويسمى المذرمة ، فثبتت عن عبد الله بن مسعود أن رجلاً قال له : إني أقرأ المفصل في ركعة واحدة ، فقال عبد الله بن مسعود : هكذا هكذا الشعر ، إن أقواماً يقرءون القرآن لا يتجاوز تراقيهم ، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع ، رواه البخارى ومسلم ، وهذا لفظ مسلم في إحدى رواياته . قال العلماء : والترتيل مستحب للتדרير ولغيره . قالوا : يستحب الترتيل للجميِّ الذي لا يفهم معناه ، لأن ذلك أقرب إلى التوقير والاحترام ، وأشد تأثيراً في القلب .

[ فصل ] ويستحب إذا صرَّتْ بايَةُ رِحْمَةٍ أَنْ يَسْأَلَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ فَضْلِهِ ، وَإِذَا صرَّتْ بايَةُ عَذَابٍ أَنْ يَسْتَعِدَّ بِاللهِ

وَالاشْفَاقِ وَالعلقِ ، ويدعو في سجوده بِعَالِيَقَ بِالْآيَةِ الَّتِي قَرَأَهَا ، ويشترط في هذه السجادات شروط الصلة من ستر العورة ، واستقبا ، القبلة ، وطهارة التوب والبدن والمكان ، ومن لم يكن على طهارة عند التلاوة يسجد بعد أن يتطهر ، ويستَّ أن يتعاهد القرآن ويكتفى من قراءته ما مُمْكِن في كل وقت بلا استثناء خلافاً لمن كرهها بعد صلاة العصر ، وقال إنها من فعل اليهود ، وليكت اعتصاؤه بها في الليل أكثر ، لكونه أجمع للقلب ، وأبعد عن الشاغلات والملهيات ،

من الشر و من العذاب ، أربى قول : اللهم إني أأسأك العافية أو أأسأك المعافة من كل مكروره أو نحو ذلك ، وإذا صرّ  
بآية تغزيله لله تعالى فتنة فقال : سبحاته و تعالى ، أو ببارك و تعالى ، أو جلت عظمة ربنا . فقد صح عن حديثة  
ابن عيمان رضي الله عنهما قال « صلبت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة ، فقلت يركع عند الماء  
ثم مضى ، فقلت يصلى بها في ركعة فضى ، ثم افتتح آل عمران فقرأها ، فقلت يركع فصلى بها ، ثم افتتح النساء فقرأها  
ثم آل عمران فقرأها يقرأ ترسلا ، إذا صرّ بآية فيها تسبيح سبع ، وإذا صرّ بسؤال سأل ، وإذا صرّ بتعوذ تعوذ »  
رواه مسلم في صحيحه ، وكانت سورة النساء في ذلك الوقت مقدمة على آل عمران . قال أصحابنا رحهم الله تعالى :  
ويستحب هذا السؤال والاستعاذه والفسبيح لكل قارئ سواء كان في الصلاة أو خارجا منها . قالوا : ويستحب ذلك  
في صلاة الامام والمنفرد والمؤموم ، لأن دعاء فاستروا فيه كانوا مين عقب الفاتحة ، وهذا الذي ذكرناه من استحب  
السؤال والاستعاذه ، وهو مذهب الشافعى رضي الله عنه وجاهير العلماء رحهم الله . قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى :  
ولايستحب ذلك بل يكره في الصلاة ، والصواب قول الجاہير لما قدمناه .

[ فصل ] وما يعني به ويتأكّد الأمر به احترام القرآن من أمور قد يتساهم فيها بعض الغافلين القارئين  
مجتمعين ، فمن ذلك اجتناب الضحك واللغط والحديث في خلال القراءة إلا كلاما يضره إليه ، ولعميل قول الله تعالى  
ـ واذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا على علمكم ترجونـ وليقتدوا عمارواه ابن أبي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه  
كان إذا قرأ القرآن لا يتكلّم حتى يفرغ مما أراد أن يقرأ ، ورواه البخاري في صحيحه وقال لم يتكلّم حتى يفرغ منه ،  
ذكره في كتاب التفسير قوله تعالىـ نساوكم حوت لكمـ ومن ذلك العبرة باليد وغيرها فإنه ينادي رب سبحاته  
ونعلـ فلا يعيث بين يديه ، ومن ذلك النظر إلى ما يلهي ويبعد الذهن ، وأقبح من هذا كله النظر إلى ما لا يجوز النظر  
إليه كالأسد وغيره ، فإن النظر إلى الأمر الحسن من غير حاجة حرام ، سواء كان بشهوة أو بغيرة ، سواء أمن الفتنة  
أولم يأمنها ، هذا هو المذهب الصحيح المختار عند العلماء ، وقد نصّ على تحرّيه الإمام الشافعى ومن لا يخصى من  
العلماء ، ودليله قوله تعالىـ قل للؤمنين يغضوا من أبصارهمـ ولأنه في معنى المرأة ، بل ربما كان بعضهم أو كثيرون منهم  
أحسن من كثير من النساء ، ويتذكر من أسباب الريبة فيه وينتهي من طرق الشرـ في حق ما لا ينتهي في حق المرأة  
فكان تحرّيه أولى ، وأقارب السلف في التتفير منهم أكثر من أن تخصى ، وقد سعوه الأنّـ ، لكونهم مستقدرين شرعاً .  
وأما النظر إليه في حال البيع والشراء ، والأخذ والاعطاء ، والتطلب والتعليم ونحوهما من مواضع الحاجة بقائل للضرورة ،  
لسكن يقتصر الناظر على قدر الحاجة ، ولا يديم النظر من غير ضرورة ، وكذا المعلم إنما يباح له النظر الذي يحتاج إليه ،  
ويحرم عليهم كلام في كل الأحوالـ النظر بشهوة ، ولا يختصـ هذا بالأسدـ ، بل يحرم على كل مكان النظر بشهوة إلى كلـ  
أحد رجالـ كان أو امرأـ ، عجزـ ما كانت المرأة أوـ غيرـهاـ ، إلاـ الزوجـ أوـ المـلوكـ التيـ تلكـ الاستـمتـاعـ بهاـ حتىـ قالـ أصحابـناـ :  
يحرمـ النظرـ بشـهـوةـ إلىـ محـارـمهـ كـأـخـتهـ وـأـمـهـ ،ـ وـالـهـ أـعـلمـ ،ـ وـعـلـىـ الـحـاضـرـينـ مجلـسـ القرـاءـ إـذـارـأـواـ شـيـثـاـ منـ هـذـهـ المـنـكـراتـ  
المـذـكـورةـ أوـغـيرـهاـ أـنـ يـهـوـاعـهـ عـلـىـ حـسـبـ الـامـكـانـ بـالـيدـ لـمـ قـدـرـ ،ـ وـبـالـسانـ لـمـ عـجزـ عـنـ الـيدـ وـقـدـرـ عـلـىـ الـسانـ ،ـ وـلـاـ  
فـلـيـسـكـرـ بـقـلـبـهـ ،ـ وـالـهـ أـعـلمـ .

[ فصل ] لاتتجاوز قراءة القرآن بالجمالية سواء أحسن العربية أم لم يحسنها سواء كان في الصلاة أم في غيرها ، فإنـ  
قرأها في الصلاة لم تصح صلاتـهـ ،ـ هذاـ مـذـهـبـناـ وـمـذـهـبـ مـالـكـ وـأـحـدـ دـاـدـوـرـ وـأـبـيـ بـكـرـ بـنـ المـنـدرـ .ـ وـقـالـ أـبـوـ حـنـيـفـةـ :ـ يـجـوزـ  
ذلكـ وـتـسـعـ بـهـ الصـلاـةـ .ـ وـقـالـ أـبـوـ يـوسـفـ :ـ وـمـحـمـدـ يـجـوزـ ذـلـكـ لـمـ لـمـ يـحـسـنـ العـرـبـيـةـ ،ـ وـلـاـ يـجـوزـ لـمـ يـحـسـنـهاـ .

وأصون عن الرياء وغيره من المحبّطـاتـ ،ـ وـلـيـحـترـمـ منـ نـسـيـانـهـ ،ـ فـانـ نـسـيـانـ كـبـيرـ ،ـ وـكـذـاـ نـسـيـانـ شـيـ .ـ منهـ كـاصـرـحـ بهـ  
النـوـوـيـ فـيـ الرـوـضـةـ وـغـيرـهاـ ،ـ وـاـذـ اـرـجـعـ عـلـىـ القـارـئـ فـلـ يـدـرـ ماـ بـعـدـ المـوـضـ الذـيـ اـتـىـ إـلـيـهـ فـسـأـلـ عـنـهـ غـيرـهـ فـيـغـنـيـ أـنـ  
يـتـأـدـبـ فـيـ سـؤـالـهـ وـلـاـ يـتـكـلـمـ عـاـ يـلـيـسـ عـلـيـهـ .ـ وـالـسـنـةـ أـنـ يـقـولـ أـنـسـيـتـ كـذـاـ ،ـ لـاـ نـسـيـتـ ،ـ إـذـ لـيـسـ هـوـفـاعـلـ النـسـيـانـ .ـ  
وـيـسـتـحـبـ لـلـقـارـئـ إـذـ اـتـهـ قـرـاءـتـهـ أـنـ يـصـدـقـ رـبـهـ وـيـشـهـدـ بـالـلـاغـ لـرـسـوـلـ مـصـلـلـةـ وـيـشـهـدـ عـلـىـ ذـلـكـ أـنـ هـقـ فـيـقـوـلـ :ـ  
صـدـقـ اللـهـ الـعـظـيمـ ،ـ وـبـلـغـ رـسـوـلـ الـكـرـمـ ،ـ وـنـحـنـ عـلـىـ ذـلـكـ مـنـ الشـاهـدـينـ .

[فصل] وتجوز قراءة القرآن بالقراءات السبع المجمع عليها ، ولا يجوز بغير السبع ، ولابالروايات الشاذة المنسوبة عن القراء السبعة ، وسيأتي في الباب السابع ان شاء الله تعالى بيان انفاق الفقهاء على استتابة من أقرأ بالشواذ أو قرأ بها . وقال أصحابنا وغيرهم : لو قرأ بالشواذ في الصلاة بطلت صلاته ان كان عالما ، وإن كان جاهلا لم تبطل ولم تحسب له تلك القراءة ، وقد قلل الإمام أبو عمر بن عبد البر الحافظ اجماع المسلمين على أنه لا يجوز القراءة بالشاذ ، وأنه لا يصلى خلف من يقرأ بها . قال العلامة : من قرأ بالشاذ ان كان جاهلا به أو يتعذر عليه عرف بذلك ، فإن عاد إليه أو كان عالما به عذر تعزيراً يليغاً إلى أن ينتهي عن ذلك ، ويجب على كل متتمكن من الانكار عليه ، ومنعه الانكار والمنع .

[فصل] إذا ابتدأ بقراءة أحد القراء ، فينبغي أن يستمر على القراءة بها مادام الكلام مرتبطا ، فإذا اقضى ارتباطه فإنه أن يقرأ بقراءة أحد من السبعة ، والأولى دوامه على الأولى في هذا المجلس .

[فصل] قال العلامة : الاختيار أن يقرأ على ترتيب المصحف فيقرأ الفاتحة ، ثم البقرة ، ثم آل عمران ، ثم ما بعدها على الترتيب وسواء قرأ في الصلاة أو في غيرها ، حتى قال بعض أصحابنا : إذا قرأ في الركعة الأولى سورة قل أعدوا رب الناس يقرأ في الثانية بعد الفاتحة من القراءة . قال بعض أصحابنا : ويستحب إذا قرأ سورة أن يقرأ بعدها التي تليها ، ودليل هذا أن ترتيب المصحف . إنما جعل هكذا حكمة ، فينبغي أن يحافظ عليها إلا فيما ورد الشرع باشتغاله كصلاة الصبح يوم الجمعة يقرأ في الأولى سورة السجدة ، وفي الثانية هل أتي على الآنسان ، وصلة العيد في الأولى قاف ، وفي الثانية اقتربت الساعة وركعى سنة الفجر في الأولى قل يا أيها الكافرون ، وفي الثانية قل هو الله أحد وركعات الوتر في الأولى سبع اسم ربك الأعلى ، وفي الثانية قل يا أيها الكافرون ، وفي الثالثة قل هو الله أحد والمعوذتين ، ولو خالف المولاة فقرأ سورة لاتل الأولى أو خالف الترتيب فقرأ سورة ، ثم قرأ سورة قبلها جاز ، فقد جاء بذلك آثار كثيرة ، وقد قرأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الركعة الأولى من الصبح بالكهف ، وفي الثانية بيوسف ، وقد كره جماعة خالفة ترتيب المصحف ، وروى ابن أبي داود عن الحسن : أنه كان يكره أن يقرأ القرآن إلأعلى تأليفه في المصحف ، وباستناده الصحيح عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه أنه قيل له : إن فلانا يقرأ القرآن منكسوا ؟ فقال ذلك منكسوس القلب . وأما قراءة السورة من آخرها إلى أولها فمنعه معاً كذا ، فإنه يذهب بعض ضروب الاجئز ويزيل حكمة ترتيب الآيات ، وقد روى ابن أبي داود عن إبراهيم النخعي الإمام التابعى الجليل والأمام مالك ابن أنس أنهما كرها ذلك ، وإن مالكا كان يعييه ، ويقول هذا عظيم . وأما تعلم الصبيان من آخر المصحف إلى أوله فمن ليس بهذا من هذا الباب ، فإن ذلك قراءة متناقلة في أيام متعددة مع ما فيه من تسهيل الحفظ عليهم ، والله أعلم .

[فصل] قراءة القرآن من المصحف أفضل من القراءة عن ظهر القلب ، لأن النظر في المصحف عبادة مطلوبة فتحجج القراءة والنظر هكذا . قال القاضي حسين من أصحابنا وأبو حامد الغزالى وجاءات من السلف ، ونقل الغزالى في الأحياء أن كثريين من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقرءون من المصحف ، ويكونون أن يخرج يوم ولم ينظروا في المصحف ، وروى ابن أبي داود القراءة في المصحف عن كثريين من السلف ، ولم أر فيه خلافا ، ولو قيل إنه مختلف باختلاف الأشخاص ، فيختار القراءة في المصحف لن استوى خشوعه وتدرجه في حالي القراءة في المصحف وعن ظهر القلب ، ويختار القراءة عن ظهر القلب لمن لم يكمل بذلك خشوعه ، ويزيد على خشوعه وتدرجه لو قرأ من المصحف لكان هذا قوله حسنا ، والظاهر أن كلام السلف وفعلهم محول على هذا التفصيل .

المهم أجعلنا من شهداء الحق ، القائمين بالقسط ، ويسن صوم يوم الختم ، وجمع الأهل والأصدقاء عنده ، والدعاءعقبه ثم الشروع في ختمة أخرى ، وجرى عمل الناس على نسخة رسورة الأخلاص ومنعه الإمام أحد .

### آداب من المصحف وحمله وكتابته

يحرم على المحدث ولو أصغر من سنتين من المصحف وحمله ، وكذا من سنتين خريطة وصندوق فيها مصحف بشرط أن يكونا معددين له ، وكذا من سنتين علاقة لائقة به بشرط أن يكون عليها المصحف ، وكذا يحرم عليه من سنتين ما كتب

[فصل : في استحساب قراءة الجماعة مجتمعين ، وفضل القارئين من الجماعة والسامعين  
وبيان فضيلة من جعهم عليها وحرضهم وندبهم إليها]

اعلم أن قراءة الجماعة مجتمعين مستحبة بالدلائل الظاهرة ، وأفعال السلف والخلف المظاهرة . (قد صح عن  
النبي صلى الله عليه وسلم من روایة أبي هريرة وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهمما أنه قال « مامن قوم  
يذكرون الله الا حفظ بهم الملائكة وغثتهم الرقة ورزات عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده » قال الترمذى :  
حديث حسن صحيح . وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « ما جتمع قوم في بيت من بيت الله  
تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسوه بينهم إلا زرات عليهم السكينة وغثتهم الرقة وحفظهم الملائكة ، وذكرهم الله  
فيمن عنده » رواه مسلم وأبو داود بأساند صحيح على شرط البخاري ومسلم . وعن معاوية رضي الله عنه « أن النبي  
ﷺ خرج على حلقة من أصحابه فقال ما يحصلكم ؟ قلوا جلسنا نذكر الله تعالى ونحمده لما هدانا للإسلام ، ومن  
علينا به . فقال : أنا في جبريل ﷺ فأخبرني أن الله تعالى يباها بكم الملائكة » رواه الترمذى والنسائي . وقال  
الترمذى : حديث حسن صحيح ، والأحاديث في هذا كثيرة ، وروى الدارمى بسانده عن ابن عباس رضي الله عنهما  
قال « من استمع إلى آية من كتاب الله كانت له نورا » وروى ابن أبي داود : أن أبا الدرداء رضي الله عنه كان يدرس  
القرآن معه فغيره يقرؤون جميعا . وروى ابن أبي داود فعل الدراسة مجتمعين عن جماعات من أفضل السلف والخلف  
وقضاة المقدمين . وعن حسان بن عطية والأوزاعى أنهما قالا : أول من أحدث الدراسة في مسجد دمشق هشام بن  
اسمعيل في قدمته على عبد الملك . وأما ماروى ابن أبي داود عن الصحاك بن عبد الرحمن بن عرب : أنه أنكر هذه  
الدراسة ، وقال : مارأيت ولا سمعت ، وقد أدركت أصحاب رسول الله ﷺ : يعني مارأيت أحدا فعلها . وعن وهب  
قال : قلت لمالك أرأيت القوم يجتمعون فيقرؤون جميعا سورة واحدة حتى يختتموها ؟ فأنكر ذلك وعابه ، وقال : ليس  
هكذا تصنع الناس إنما كان يقرأ الرجل على الآخر بعرضه ، فهذا الانكار منها مخالف لما عليه السلف والخلف ، ولما  
يقتضيه الدليل ، فهو متزوك ، والاعتماد على ما تقدم من استحسابها ، لكن القراءة في حال الاجتماع لها شرط قدمنها  
ينبغى أن يعتنى بها ، والله أعلم . وأما فضيلة من يجمعهم على القراءة ففيها فصوص كثيرة كقوله ﷺ « الدال على  
الخير كفاعله » وقوله ﷺ « لأن يهدى الله بكل رجلا واحدا خير لك من حجر النعم » والأحاديث فيه كثيرة مشهورة ،  
وقد قال الله تعالى - وتعاونوا على البر والتقوى - ولاشك في عظم أجر الساعي في ذلك

[فصل : في الادارة بالقرآن] وهو أن يجتمع جماعة يقرأ بعضهم عشرا أو جزءا أو غير ذلك ، ثم يسكت ويقرأ  
الآخر من حيث انتهى الأول ، ثم يقرأ الآخر ، وهذا جائز حسن ، وقد سئل مالك رحمه الله تعالى عنه ؟ فقال لا بأس به .

[فصل : في رفع الصوت بالقراءة] هذا فصل مهم ينبغي أن يعنى به . إعلم أنه جاء أحاديث كثيرة في الصحيح  
وغيره دالة على استحساب رفع الصوت بالقراءة ، وجاءت آثار دالة على استحساب الأخفاء ، وخفض الصوت وسذب ذكر  
منها طرقا يسيرا اشاره إلى أصلها ان شاء الله تعالى . قال الإمام أبو حامد الغزالى وغيره من العلماء : وطرق المجمع  
بين الأحاديث والآثار المختلفة في هذا أن الامرار أبعد من الرياء ، فهو أفضل في حق من يخاف ذلك ، فإن لم يخف  
الرياء فالجهر ورفع الصوت أفضل ، لأن العمل فيه أكثر ، ولأن فائدته تعمد إلى غيره ، والمتعدى أفضل من اللازم ،  
ولأنه يواظب قلب القارئ ، ويجمع همه إلى الفكر فيه ، ويصرف سمعه إليه ويطرد النوم ويزيد في النشاط ويوقف  
غيره من نائم وغافل وينشطه . قلوا : فهم حاضره شيء من هذه الآيات فالجهر أفضل ، فإن اجتمعت هذه الآيات

لدراسته ولو بعض آية كاوح وعلاته ، ويجب من المجنون والصبي الذى لا يميز من مسه مخافة إنهاك سرمه . وأما  
الصبي المميز فلا يمنع من مس مصحف ولوح دراسته وتعلم ، ولا يكابر بالطهارة لذلك خوف المشقة أما لتعليم وغيره  
فلا يجوز له ذلك ، لكن أتفى الإمام ابن حجر بأنه يسامح المؤذب الأطفال الذى لا يستطيع أن يقيم على الطهارة في مس  
الألواح لما فيه من المشقة ، لكنه يقيمه وهو أولى ، ويعن الكافر بتاتا من مس مصحف كله أو بعضه ، ولا يمنع من  
سماع القرآن ، ويجوز تعليمه إن رجى إسلامه .

تضاعف الأجر . قال الغزالى : ولهذا قلنا القراءة في المصحف أفضل ، فهذا حكم المسألة . وأما الآثار المنسولة فكثيرة ، وأنا أشير إلى أطراف من بعضها . ثبت في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « ما أذن الله لشيء ، ما أذن لبني حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهز به » رواه البخارى ومسلم . ومعنى أذن استمع ، وهو اشارة إلى الرضا والقبول . وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « لقد أوبت من ملائكة من ملائكة آل داود » رواه البخارى ومسلم . وفي رواية مسلم أن رسول الله ﷺ قال له « لقد رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة » ورواه مسلم من رواية بريدة بن الحصيب . وعن فضاله بن عبد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « الله أشد أذناً إلى الرجل حسن الصوت بالقرآن من صاحب الفينة إلى قنته » رواه ابن ماجه . وعن أبي موسى أيضاً قال : قال رسول الله ﷺ « أني لا أعرف أصوات رفقة الأشعريين بالليل حين يدخلون وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل وإن كنت لم أر منازلهم حين تزلوا بالنهار » رواه البخارى ومسلم . وعن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « زينوا القرآن بأصواتكم » رواه أبو داود والنسائي وغيرهما . وروى ابن أبي داود عن علي رضي الله عنه : أنه سمع ضجة ناس في المسجد يقرمون القرآن . فقال : طوبي لهؤلاء كانوا أحب الناس إلى رسول الله ﷺ . وفي آيات الجهر أحاديث كثيرة . وأما الآثار عن الصحابة والتابعين من أقوالهم وأفعالهم فأكثر من أن تذكر ، وهذا كلها فيمن لا يخاف رداء ولا إجهاضا ، ولا نحوها من القابع ، ولا يؤذى جماعة يليس عليهم صلاتهم ويختلطها عليهم . وقد قيل عن جماعة من السلف اختيار الاختفاء خوفهم مما ذكرناه ، فعن الأعمش قال : دخلت على إبراهيم وهو يقرأ في المصحف فاستأذن عليه رجل ففطأه ، وقال لا يرى هذا أني أقرأ كل ساعة ، وعن أبي العالية قال : كنت جالساً مع أصحاب رسول الله ﷺ ورضي الله عنه . فقال رجل منهم قرأ الليلة كذا . فقالوا هذا ظنك منه ، ويستدل لهؤلاء بحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة » رواه أبو داود والترمذى والنسائى . قال الترمذى : حديث حسن قال : ومعنى أن الذي يسر بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهز بها . لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية قال : وإنما معنى هذا الحديث عند أهل العلم لكي يأمن الرجل من الجهد ، لأن الذي يسر بالعمل لا يخاف عليه من علاته . قلت : وكل هذا موافق لما تقدم تقريره في أول الفصل من التفصيل ، وأنه إن خاف بباب الجهر شيئاً مما يجهز ، وإن لم يخف استحب الجهر ، فإن كانت القراءة من جماعة مجتمعين تأكد استحب الجهر لما قدمناه ، ولما يحصل فيه من نفع غيرهم ، والله أعلم .

[ فضل : في استحباب تحسين الصوت بالقراءة ] أجمع العلماء رضي الله عنهم من السلف والخلف من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء الأمصار أئمة المسلمين على استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، وأقوالهم وأفعالهم مشهورة نهاية الشهرة فنحن مستغدون عن نقل شيء من أفرادها ، ودلائل هذا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مستفيضة عند الخاصة وال العامة كحديث « زينوا القرآن بأصواتكم » وحديث « لقد أوقى هذا من ملائكة ما أذن الله » وحديث « الله أشد أذناً » وقد نقدت كلها في الفصل السابق ، ونقتصر في فضل الترتيل حديث عبد الله بن مغفل في ترجيح النبي ﷺ القراءة ، وكحديث سعد بن أبي وقاص ، وحديث أمامة رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال « من لم يتفن بالقرآن فليس منا » رواه أبو داود بساندين جيدين ، وفي استاد سعد

أما ما كتب تقيمة للتبرك فلا يحرم منها ولا حلها ، لكن بشرط أن تجعل في حوزتها من كل أذى ، ولا يجوز جعل صiffة بالية منه وقاية لكتاب بل يجب محوها بما ظاهر وياض في حمر أو نهر جار ، وبحر كتب القرآن وكذا أمماء الله تعالى بنجس أو على نجس ومسه به إذا كان غير معفو عنه ، ويكره كتبه على حافظ ولو مسجد ونيل وطعام ونحو ذلك ، ويجوز هدم الحائط وليس الشاب وأكل الطعام ، ولا نضر ملاقاته بما في المعدة بخلاف ابتلاع قرطاس فإنه يحرم عليه ، ولا يجوز كتبه على الأرض ، ولا على بساط ونحوه مما يوطأ بالأقدام ، ولا يكره كتب شيء منه في إماء ليسق ماوه للشفاء خلاقا

اختلاف لا يضر . قال جهور العلماء : معنى لم يتعن لم يحسن صوته ، وحديث البراء رضي الله عنه قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في العشاء بالتين والزيتون ، فما سمعت أحداً أحسن صوتاً منه » رواه البخاري ومسلم . قال العمامه رحهم الله : فيستحب تحسين الصوت بالقراءة وتربيتها مالم يخرج عن حد القراءة بالخطيب ، فإن أفرط حتى زاد حرفًا وأخفاه فهو حرام . وأما القراءة بالألحان فقد قال الشافعى رحمة الله في موضع : أكرها . وقال في موضع لا أكرها . قال أصحابنا : ليست على قولين بل فيه تفصيل . إن أفرط في الخطيب طاوز الحد فهو الذي كرهه ، وإن لم يجاوزه فهو الذي لم يكرره ، وقال أقضى القضاة الماوردي في كتابه الحاوي : القراءة بالألحان الموضوعة ان أخرجت لفظ القرآن عن صيغته بدخول حركات فيه أو اخراج حركات منه أو قصر ممدوح أو مدقصور أو تعطيط يخفى به بعض اللفظ ويتبين المعنى فهو حرام يفسق به القاريء ، ويأثم به المستمع ، لأنه عدل به عن نهجه القوم إلى الاعوجاج ، والله تعالى يقول - قرآناً عرباً غير ذي عوج - قال : وإن لم يخرجه اللحن عن لفظه وقراته على ترتيله كان مباحاً لأنه زاد على ألحانه في تحسينه . هذا الكلام أقضى القضاة ، وهذا النسق الأول من القراءة بالألحان المحرمة مصيبة ابتدأ بها بعض الجهلة الطغام الغشمة الذين يقررون على الجنائز ، وفي بعض المحافل ، وهذه بدعة محمرة ظاهرة يأثم كل مستمع لها كما قاله أقضى القضاة الماوردي ، ويأثم كل قادر على إزانتها أو على النهي عنها إذا لم يفعل ذلك ، وقد يذلت فيها بعض قدرتي ، وأرجو من فضل الله الكريم أن يوفق لازالتها من هو أهل لذلك . وأن يجعله في عافية . قال الشافعى في مختصر المزنى : ويحسن صوته بأى وجه كان . قال وأحب ما يقرأ حدا وتحزينا . قال أهل اللغة : يقال حدرت بالقراءة إذا أدرجتها ولم تعططها ، ويقال فلان يقرأ بالتحزين إذا ورق صوته ، وقد روى ابن أبي داود باسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قرأ - إذا الشمس كورت - يحزنها شبه الرنا ، وفي سنن أبي داود ، قيل لابن أبي ملائكة : أرأيت إذا لم يكن حسن الصوت؟ فقال يحسنـه ما استطاعـ .

[فصل] : في استحباب طلب القراءة الطيبة من حسن الصوت ] أعلم أن جماعات من السلف كانوا يطلبون من أصحاب القراءة بالأصوات الحسنة أن يقرموا وهم يستمعون ، وهذا متفق على استحسابه ، وهو عادة الأخيار والمتعبدين وعباد الله الصالحين ، وهو سنة ثابتة عن رسول الله ﷺ ، فقد صح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ « أقرأ على القرآن فقلت : يارسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل . قال إني أحب أن اسمعه من غيري ، فقرأت عليه سورة النساء حتى إذا جئت إلى هذه الآية - فكيف إذا جئنا من كل أمّة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا - قال حسبك الآن فالفلت إليه فإذا عيناه تذرفان » رواه البخاري ومسلم . وروى الدارمي وغيره بأسانيدهم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أنه كان يقول لأبي موسى الأشعري ذكرنا ربنا فيقرأ عنده القرآن ، والآثار في هذا كثيرة معروفة ، وقد ماتت جماعات من الصالحين بسبب قراءة من سلوك القراءة ، والله أعلم ، وقد استحب العلماء أن يستفتح مجلس حديث النبي ﷺ ويختتم بقراءة قارئ حسن الصوت ما ينسر من القرآن . ثم إنه ينبغي للمقاريء في هذه المواطن أن يقرأ ما يليق بالمجلس ويناسبه ، وأن تكون قراءته في آيات الرجاء والخوف والمواعظ والتزهيد في الدنيا والترغيب في الآخرة والتأهيل لها وقصر الأمل ومكارم الأخلاق .

[فصل] يبني للقاريء إذا ابتدأ من وسط السورة أو وقف على غير آخرها أن يتدنى ، من أول الكلام المرتبط ببعضه البعض ، وأن يقف على الكلام المرتبط ولا يتقييد بالأعششار والأجزاء ، فإنها قد تكون في وسط الكلام المرتبط كالمجزء الذي في قوله تعالى - والمسنات من النساء - وفي قوله - وما أرى نفسي - وفي قوله تعالى - فـا دـان جـوابـ

لما وقع للإمام ابن عبد السلام في فتاويه من التحرير ، وبين كتبه وإياضه إكراماً له ، وكذا يستحب تقطه وشكاه صيانة له من اللحن والتجزيف ، وينبني أن يكتب على مقتضى الرسم العثماني لاعتى مقتضى الخط المتداول علىقياس ، ولا يجوز لأحد أن يطعن في شيء من مرسوم الصحابة ، إذ الطعن في الكتابة كالطعن في النلاوة ، وتحب صيانة المصحف من كل أذى ، ويحرم به والاستخفاف به ، ويستحب تعطيبه وتعظيمه وجعله على كرسى فوق محل منفع فوق سائر الكتب تعظيمها ، ونقيله قياساً على تقييل الحجر الأسود ، والقيام له إذا أقدم به ، وعده

قومه ، وقوله تعالى - ومن يقتت منكثن لله ورسوله - وفي قوله تعالى - وما أزلنا على قومه من بعده من جند من  
السماء ، وفي قوله تعالى - إِلَيْهِ يُرْدَعُ عَلَمُ السَّاعَةِ ، وفي قوله تعالى - وَبِدَا لَهُمْ سَيِّئَاتٍ مَا عَمَلُوا ، وفي قوله : قال فما خطبكم  
أيها المرسلون ، وكذلك الأحزاب كقوله تعالى - وَذَكَرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ، وقوله تعالى - قَلْ هَلْ أُوبْتَسْكُمْ  
بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكَمْ - فشكل هذا وشبهه ينفي أن لا ينتدأ به ولا يوقف عليه فإنه متعلق بما قبله ولا يغترن بكثرة الغافلين  
له من القراء الذين لا يراعون هذه الآداب ولا يغترون في هذه المعايير ، وامتثل ماروى الحكم أبو عبد الله باسناده  
عن السيد الجليل الفضيل بن عياض رضى الله عنه . قال : لانستوحش طرق المهدى لقلة أهلها ، ولا تغترن بكثرة  
الحالين ، ولا يضرك قلة الحالين ، ولهذا المعنى قالت العلام : قراءة سورة قصيرة بكلامها أفضل من قراءة بعض  
سورة طويلة بقدر القصيرة ، فإنه قد يتحقق الارتباط على بعض الناس في بعض الأحوال ، وقد روى ابن أبي داود  
باسناده عن عبد الله بن أبي الهذيل التابع المعروف رضى الله عنه . قال : كانوا يكرهون أن يقرءوا بعض الآية  
ويتركون بعضها .

[ فصل : في أحوال تكره فيها القراءة ] أعلم أن قراءة القرآن محبوبة على الأطلاق إلا في أحوال مخصوصة جاء  
الشرع بالنهي عن القراءة فيها ، وأنا أذكّر الآن ما حضرني منها مختصرة بحذف الأدلة فإنها مشهورة ، فتكره  
القراءة في حالة الركوع والسعود والتشهد وغيرها من أحوال الصلاة سوى القيام ، وتكره القراءة بما زاد على  
الفاتحة للأمام في الصلاة الجهرية إذا سمع قراءة الإمام ، وتكره حالة القعود على الخلاء وفي حالة النعاس ، وكذا :  
إذا استجهم عليه القرآن ، وكذا في حالة الخطبة لمن يسمعها ، ولا تكره لمن لم يسمعها بل تستحب ، هذا هو المختار  
الصحيح ، وجاء عن طاوس كراهيتها ، وعن إبراهيم عدم الكراهة ، فيجوز أن يجمع بين كلامهما بما قلنا كما  
ذكره أصحابنا ، ولا تكره القراءة في الطواف ، هذا مذهبنا وبه قال أكثرون العلماء ، وحكاه ابن المنذر عن عطاء  
ومجاهد وابن المبارك وأبي نور وأصحاب الرأي ، وحكي عن الحسن البصري وعروة بن الزبير ومالك كراحتها في الطواف  
والصحيح الأول ، وقد تقدم بيان الاختلاف في القراءة في الحرام وفي الطريق وفيمن فه نحبس .

[ فصل ] من البدع المنكرة في القراءة ما يفعله جهله المسلمين بالناس في التراویح من قراءة سورة الأنعام في  
الركعة الأخيرة في الليلة السابعة معتقداً أنها مستحبة فيجمعون أموراً منكرة منها اعتقادها مستحبة ، ومنها إيمان  
العوام ذلك ، ومنها تطويل الركعة الثانية على الأولى ، وإنما السنة تطويل الأولى ، ومنها التطويل على المأمورين ،  
ومنها هدرمة القراءة ، ومن البدع المشابهة لهذه قراءة بعض جهالهم في الصبح يوم الجمعة بسجدة غير سجدة المـ  
تنزيل قاصداً ذلك ، وإنما السنة قراءة المـ تنزيل في الركعة الأولى ، وهل أتي في الثانية .

[ فصل : في مسائل غريبة تدعو الحاجة إليها ] منها أنه إذا كان يقرأ فرض له ريح فينفي أن يمسك عن  
القراءة حتى يتكمّل خروجهما . ثم يعود إلى القراءة ، كذا رواه ابن أبي دارد وغيره عن عطاء ، وهو أدب حسن ،  
ومنها أنه إذا ثاب أمسك عن القراءة حتى ينقضي التأوب . نعم يقرأ . قال مجاهد وهو حسن ، وبدل عليه مائب  
عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «إِذَا ثَابَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْسِكْ يَدَهُ عَلَى فَهِ فَإِن  
الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ» رواه مسلم ، ومنها أنه إذا قرأ قول الله عز وجل - وقامت اليهود عز وجل ابن الله وقالت النصارى  
المسيح ابن الله ، وقالت اليهود يد الله مغلوطة ، وقالوا اتخذ الرحمن ولدا - ونحو ذلك من الآيات ينفي أن يخوض بها صوته ،  
كذا كان إبراهيم النخعي رضي الله عنه يفعل ، ومنها ما رواه ابن أبي داود باسناد ضعيف عن الشعبي أنه قيل له : إذا  
قرأ الإنسان - إن الله وملائكته يصلون على النبي - ﷺ يصل على النبي ﷺ قال نعم ، ومنها أنه يستحب له أن

بعضهم بدعة لكونه لم يعهد في المقدمة الأولى ويستحب تعاذه بالقراءة فيه يومياً ، ويحرم توسده ، ومد الرجال  
إليه ، وإلقاءه على القاذورة ، والمسافرة به إلى أرض العدو إذا خيف وقوعه في أيديهم ، ويحرم محوه بالريق : أى  
بالبعض عليه . فإن بعث على حرفة ومحاه بها لم يحرم ، ويصبح يده وشراؤه على الصحيح وكراهه جماعة ، ويحرم  
يعمه من الديمى مطلقاً .

يقول مارواه أبو هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ «مِنْ قَرَا وَالَّتِينَ وَالزَّيْتُونَ فَقَالَ : أَلِّيسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ فَلَيَقُولَ بَلِي وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ» رواه أبو داود والترمذى باسناد ضعيف عن رجل عن أعرابى عن أبي هريرة رضى الله عنه . قال الترمذى : هذا الحديث إنما يروى بهذا الاستناد عن الاعرابى عن أبي هريرة . قال ولا يسمى . وروى ابن أبي داود وغيره في هذا الحديث وغيره زيادة على روایة أبي داود والترمذى «وَمِنْ قَرَا آخَرَ لَا يُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ أَلِّيسَ ذَلِكَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَحْبِي الْمَوْقِيُّ ، فَلَيَقُولَ بَلِي ، وَمِنْ قَرَا : فَبَأْيَ آلاَرِ بِكَانَ تَكَذِّبَانِ ، أَوْ فَبَأْيَ حَدِيثٍ بَعْدِهِ يَؤْمِنُونَ فَلَيَقُولَ أَمْتَ بِاللَّهِ» وعن ابن عباس رضى الله عنهما وابن الزبير وأبي موسى الأشعري رضى الله عنهما كانوا إذا قرأوا أحدهم سجح اسم ربكم الأعلى قال : سبحان ربكم الأعلى ، وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه كان يقول فيها سبحان ربكم الأعلى ثلاث مرات ، وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أنه صلى فقرًا : آخراً سورة بنى اسرائيل . ثم قال : الحمد لله الذي لم يتخذ ولدا ، وقد نص بعض أصحابنا على أنه يستحب أن يقال في الصلاة ما قدمناه ، وفي حديث أبي هريرة في السور الثلاث ، وكذلك يستحب أن يقال باق ما ذكرناه وما كان في معناه والله أعلم .

[فصل] : في قراءة يراد بها الكلام [ ذكر ابن أبي داود في هذا اختلافاً . وروى عن إبراهيم النجاشي رضى الله عنه أنه كان يكره أن يقال القرآن بشيء يعرض من أمر الدنيا ، وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قرأ : في صلاة المغرب بعكة والتين والزيتون ورفع صوته وقال : وهذا البلد الأمين ، وعن حكيم بضم الحاء ابن سعد أن رجلاً من المحكمة أتى علياً رضى الله عنه وهو في صلاة الصبح فقال - لمن أشركت لي بخطئ عملك - فأجابه على في الصلاة - فاصر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون - قال أصحابنا : وإذا استاذن انسان على المصلى فقال : المصلى ادخلوها بسلام آمين . فإن أراد التلاوة وأراد الاعلام لم يبطل صلاته ، وإن أراد الاعلام ولم يحضره نية بطلت صلاته .

[فصل] : وإذا ورد على القارئ من فيه فضيلة من علم أو صلاح أو شرف أو سوء مع صيانته ، أوله سورة بولاية أو ولادة أو غيرها فلا بأس بالقيام له على سبيل الاحترام والاكرام لا للرياء والاعظام بل ذلك مستحب ، وقد ثبت القيام للأكرام من فعل النبي ﷺ صلى الله عليه وسلم وفعل أصحابه رضى الله عنهم بحضوره وبأمره ، ومن فعل التابعين ومن بعدهم من العلماء الصالحين ، وقد جمعت جزءاً في القيام وذكرت فيه الأحاديث والآثار الواردة باستحبابه وبالنهي عنه وبيّنت ضعف الفضييل منها وصححة الصحيح ، والجواب عمّا يتوجه منه النهي وليس فيه نهي وأوفخت بذلك كلام محمد الله تعالى ، فمن تشكيكك في شيء من أحاديثه فليطالعه بعد ما يزول به شكك إن شاء الله تعالى .

[فصل] : إذا كان يقرأ ماشيا فـ[ على قوم يستحب أن يقطع القراءة ويسلم عليهم ثم يرجع إلى القراءة ولو أعاد التعود كان حسناً ، ولو كان يقرأ جالساً فـ[ عليه غيره ، فقد قال الإمام أبو الحسن الراوى : الأولى ترك السلام على القارئ ، لاشغاله بالتلاوة قال : فإن سلم عليه انسان كفأه الرد بالإشارة قال : فإن أراد الرد باللفظ رده . ثم استأنف الاستعادة وعاود التلاوة . وهذا الذي قاله ضعيف ، والظاهر وجوب الرد باللفظ ، فقد قال أصحابنا : إذا سلم المداخل يوم الجمعة في حال الخطبة وقلنا الانصات سنة وجب رد السلام على أصح الوجهين . فإذا قالوا هذا في حال الخطبة مع الاختلاف في وجوب الانصات وتحريم الكلام في حال القراءة التي لا يحرم الكلام فيها بالاجاع أولى مع أن رد

### آداب المعلم وشرحه

شرط المعلم أن يكون سالماً بالغًا عاقلاً نافتاً مأموناً ضابطاً متزهاً عن أسباب الفسق ومسقطات المروءة ، ولا يجوز له أن يقرئ إلا بما سمعه من توفرت فيه هذه الشروط أو قرأه عليه وهو مصحح له أو سمعه بقراءة غيره عليه ، ويجب عليه أن يخلص النية لله تعالى ، ولا يقصد بذلك غرضاً من أغراض الدنيا كما لوم يأخذ منه أوثانه يلحقه من الناس أو مثلك تحصل له عندهم ، وأن لا يطمع في رفق يحصل له من بعض من يقرأ عليه ، سواء كان مالاً أو خدمة ، وإن

السلام واجب بالجلة ، والله أعلم . وأما إذا عطس في حال القراءة فإنه يستحب أن يقول : الحمد لله ، وكذا لو كان في الصلاة ، ولو عطس غيره وهو يقرأ في غير الصلاة ، وقال الحمد لله يستحب للقارئ أن يشمته فيقول : برحك الله ، ولو سمع المؤذن قطع القراءة ، وأجباهه بثابته في الفاظ الأذان والإقامة ثم يعود إلى قراءته . وهذا متفق عليه عند أصحابنا . وأما إذا طلبت منه حاجة في حال القراءة وأمكنته جواب السائل بالاشارة المفهمة وعلم أنه لا يكسر قلبه ولا يحصل له شىء من الأذى للانس الذي بينهما ونحوه . فالأولى أن يحييه بالاشارة ولا يقطع القراءة ، فإن قطعها جاز ، والله أعلم .

[فصل] : في أحكام نفيت تعلق بالقراءة في الصلاة ، أبلغ في اختصارها فأنها مشهورة في كتب الفقه [ منها أنه يجب القراءة في الصلاة المفروضة باجاع العلاماء ، ثم قال مالك والشافعى وأحمد وجابر العلاماء : تعين قراءة الفاتحة في كل ركعة . وقال أبو حنيفة وجاء : لاتتعين الفاتحة أبداً . قال : ولا تجنب قراءة الفاتحة في الركعتين الأخيرتين ، والصواب الأول ، فقد ظهرت عليه الأدلة من السنة ، ويکفى من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح « لا تجزي صلاة لا يقرأ فيها بأتم القرآن » ، وأجمعوا على استحباب قراءة السورة بعد الفاتحة في ركعى الصبح ، والأولتين من باقى الصلوات ، واختلفوا في استحبابها في الثالثة والرابعة ، وللشافعى فيها قولان : الجديد أنها تستحب . والقديم أنها تستحب . قال أصحابنا : وإذا قلنا إنها تستحب فلا خلاف أنه يستحب أن يكون أقل من القراءة في الأولتين . قالوا : ونذكر القراءة في الثالثة والرابعة سواء ، وهل تطول الأولى على الثانية ؟ فيها وجهان : أحدهما عند جمهور أصحابنا أنها لانطول . والثانى وهو الصحيح عند المحققين أنها لانطول ، وهو المختار للحديث الصحيح « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يطول في الأولى ما لا يطول في الثانية » . وفائدةه أن يدرك المتأخر الركعة الأولى ، والله أعلم . قال الشافعى رحمه الله : وإذا أدرك المسبوق مع الإمام الركعتين الأخيرتين من الظاهر وغيرها ثم قام إلى الآيات عابق عليه استحب أن يقرأ السورة . قال الجاهير من أصحابنا : هذا على القولين . وقال بعضهم : هذا على قوله يقرأ السورة في الأخيرتين . أما على الآخر فلا ، والصواب الأول ، للاختلاط صلاته من سورة ، والله أعلم ، هذا حكم الإمام والمفرد . أما المأمور فان كانت صلاته سرية وجبت عليه الفاتحة واستحب له السورة ، وإن كانت جهرية فان كان يسمع قراءة الإمام كره له قراءة السورة ، وفي وجوب الفاتحة قولان : أحدهما تجنب . والثانى لا تجنب ، وإن كان لا يسمع القراءة فال صحيح وجوب الفاتحة واستحب السورة . وقيل لا تجنب الفاتحة . وقيل تجنب ولا تستحب السورة ، والله أعلم وتجنب قراءة الفاتحة في الركعة الأولى من صلاة الجنائزة . وأما قراءة الفاتحة في صلاة النافلة فلا بد منها . واختلف أصحابنا في تسميتها فيها . فقال الفضال تسمى واجبة . وقال صاحب القاضى حسين تسمى شرطاً . وقال غيرها تسمى ركناً وهو الأظهر ، والله أعلم ، والعاجز عن الفاتحة في هذا كله يأتى بيدهما فيقرأ بقدرها من غيرها من القرآن ، فإن لم يحسن أى بقدرها من الأذكار كالتسبيح والتهليل ونحوها ، فإن لم يحسن شيئاً وقف بقدر القراءة ، والله أعلم .

[فصل] لا يأس بالجمع بين سورتين في ركعة واحدة ، فقد ثبت في الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بينهن فذكر عشرين سورة من المفصل كل سورتين في ركعة . وقد قدمنا عن جماعة من السلف قراءة الختمة في ركعة واحدة .

قال ولو كان على صورة المديدة التي لولا قراءته عليه لما أهدتها إليه ، واختلف العلماء فيأخذ الأجرة على الاقراء ، فنفعه أبو حنيفة وجاء ، وأجازه آخرون إذا لم يشرط ، وأجازه الشافعى ومالك إذا شارطه واستأجره اجرة صحيحة لكن بشرط أن يكون في بلده غيره ، وينفعه أن يتخلق بالأخلاق الجيدة المرضية من الزهد في الدنيا والتقلل منها ، وعدم المبالغة بها وبأهلها ، والمسخاء والحلم والصبر ومكارم الأخلاق وطلافة الوجه من غير خروج إلى حد المخلاعة ، وملازمة الورع والخشوع والسكينة والوقار والتواضع والتضوع ، وأن يفرغه نفسه من الرياء والحسد والحقد

[فصل] أجمع المسلمون على استحباب الجهر بالقراءة في الصبح والجمعة والعيددين والأولتين من المغرب والعشاء ، وفي صلاة التراويح والوتر عقيبها ، وهذا مستحب للإمام والمفرد بما ينفرد به منها . وأما المأمور فلا يجهر بالاجماع ، ويسن الجهر في صلاة كسوف القمر ، ولا يجهر في كسوف الشمس ، ويجهر في الاستسقاء ، ولا يجهر في الجنائز إذا صلية بالنهار ، وكذا في الليل على المذهب الصحيح المختار ، ولا يجهر في نوافل النهار غير ما ذكرناه من العيد والاستسقاء . واختلف أصحابنا في نوافل الليل ، فالأنظر أنه لا يجهر . والثالث أنه يجهر . وبه قطع القاضي حسين والبغوى يقرأ بين الجهر والامرار ، ولو فاته صلاة بالليل فقضاؤها بالنهار أو بالنهار فقضاؤها بالليل ، فهو يعتبر في الجهر والامرار وقت الفوات أم وقت القضاء ؟ فيه وجهان لأصحابنا : أظهرهما الاعتبار بوقت القضاء ولو جهر في موضع الامرار أو أسر في موضع الجهر فصلاته صحيحة ، ولكن ارتكب المكروه ولا يسجد للسمو .

واعلم أن الامرار في القراءة والتکيرات وغيرها من الأذكار هو أن يقوله بحيث يسمع نفسه ، ولابد من نطقه بحيث يسمع نفسه إذا كان صبح السمع ولا عارض له ، فإن لم يسمع نفسه لم تصح قراءته ولا غيرها من الأذكار بلا خلاف .

[فصل] قال أصحابنا : يستحب للإمام في الصلاة الجهرية أن يسكت أربع سكتات في حال القيام . إحداها أن يسكت بعد تکيررة الاصرام ليقرأ دعاء التوجة ، وليحرم المأمورون . والثانية عقب الفاتحة سكتة لطيفة جداً بين آخر الفاتحة وبين آمين ، ثالثاً يتوجه أن آمين من الفاتحة . والرابطة بعد آمين سكتة طويلة بحيث يقرأ المأمورون الفاتحة . والرابعة بعد الفراغ من السورة يفصل بها بين القراءة وتکيررة الهوى إلى الركوع .

[فصل] يستحب لكل قاريء كان في الصلاة أوفي غيرها إذا فرغ من الفاتحة أن يقول آمين ، والأحاديث في ذلك كثيرة مشهورة ، وقد قدمنا في الفصل قبله أنه يستحب أن يفضل بين آخر الفاتحة وآمين بسكتة لطيفة . ومعناه اللهم استجب . وقيل كذلك فليكن . وقيل افضل . وقيل معناه لا يقدر على هذا أحد سواك . وقيل معناه لا تخيب رجاءنا . وقيل معناه اللهم أمنا بغير . وقيل هو طابع الله على عباده يدفع به عنهم الآفات . وقيل هي درجة في الجنة يستحقها قائلها . وقيل هو اسم من أسماء الله تعالى ، وأنكر المحققون والمجاهير هذا . وقيل هو اسم عرباني غير معرّب . وقال أبو بكر الوراق : هو قوة للدعاء واستنزل للرجاء . وقيل غير ذلك ، وفي آمين لغات . قال العلاماء : أفسحها آمين بالذ وخفيف الميم ، والثانية بالقصر ، وهاتان متشهورتان ، والثالثة آمين بالالمالة مع المد ، حكاها الواحدى عن حزرة ، والكسائى والرابعة بشد الميم مع المد ، حكاها الواحدى عن الحسن والحسين بن الفضيل . قال : ويعقق ذلك ما روى عن جعفر الصادق رضى الله عنه . قال : معناه فاصدين تحوك وأنت أكرم من أن تخيب قاصدا ، هذا كلام الواحدى ، وهذه الرابعة غريبة جداً ، فقد عدتها أكثر أهل اللغة من لحن العوام . وقال جماعة من أصحابنا : من قالها في الصلاة بطلت صلاته . قال أهل العربية : حقها في العربية الوقف ، لأنها بعنزة الأصوات ، فإذا وصلها فتح النون للتقاء السكين كافتتحت في أين وكيف فلم تكسر لثقل الكسرة بعد الياء ، فهذا مختصر مما يتعلق بلفظ آمين ، وقد بسطت القول فيها بالشوادر وزيادة الأقوال في كتاب [ تهذيب الأسماء واللغات ] قال العلاماء : ويستحب التأمين في الصلاة للإمام والمأمور والمفرد ، ويجهر الإمام والمفرد بلفظ آمين في الصلاة الجهرية . وخالفوا في جهر المأمور ، وال الصحيح أنه يجهر . والثالث لا يجهر . ويفسر أن كان جعاً كثيراً ، وإلا فلا ، ويكون تأمين المأمور مع تأمين الإمام ، لا قبله ولا بعده ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح « إذا قلل الإمام ولا الصالين فقولوا آمين ، فـ

والغيبة واحتقار غيره ، وإن كان دونه ، ومن الجحب وقل من يسلم منه ، ومن المزاح ودنى المكاسب ، وأن يسون بصره عن الالتفات إلا لحاجة ، وبديه عن العبث بهما إلا لحاجة ، وأن يزيل ثقابه إعطيه وما له رائحة كريهة به ، ويسن من الطيب ما يقدر عليه ، وأن يلزم الوظائف الشرعية من قص الشارب وتقطيم الظفر ، وتسرع الملحمة ونحوها ، وأن يكون ساكن الأطراف متدرجاً في معان القرآن ، فارغ القلب من الأسباب التاغية إلا إذا احتاج إلى إشارة القاريء فيضرر بيده الأرض ضر باخفيها أو يشير بيده أو برأسه ليفطن القاريء لما فيه ويسبر عليه حتى يتذكر وإلا أخبره

وافق تأمينه تأمين الملائكة غفرانة له ما تقدم من ذنبه » وأما قوله صلى الله عليه وسلم في الصحيح « إذا أمن الإمام فأتموا » فعناء إذا أراد التأمين . قال أصحابنا : وليس في الصلاة موضع يستحب أن يقتصر قول المؤمن بقول الإمام إلا في قوله آمين . وأما في الأقوال الباقية فيتناول قول المؤمن .

[فصل : في سجود التلاوة] وهو مما يتأكد الاعتناء به ، فقد أجمع العلماء على الأمر بسجود التلاوة . واختلفوا في أنه أمر استحب أم إيجاب ؟ فقال الجاهير : ليس بواجب ، بل مستحب ، وهذا قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابن عباس وعمران بن حسين ومالك والأوزاعي والشافعى وأحمد واسحق وأبي نور ودادود وغيرهم . وقال أبو حنيفة رحمة الله : هو واجب ، واحتج بقوله تعالى - *فَالَّذِيمُ لَا يُؤْمِنُونَ وَإِذَا قرئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ لَا يَسْجُدُونَ* - واحتج الجهميون بما صح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه « أنه قرأ على المنبر يوم الجمعة سورة النمل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسبحان الناس حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال : يا أيها الناس إنما نحر بالسجود فلن سجد فقد أصاب ، ومن لم يسجد فلا إثم عليه ، ولم يسجد عمر » رواه البخارى ، وهذا الفعل والقول من عمر رضي الله عنه في هذا الجمجم دليل ظاهر . وأما الجواب عن الآية التي احتج بها أبو حنيفة رضي الله عنه فظاهر ، لأن المراد ذمهم على ترك السجدة تكذيبا كما قال تعالى بعده - *بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا يَكْذِبُونَ* - وفتى في الصحيحين عن زيد بن ثابت رضي الله عنه « أنه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم والنجم فلم يسجد » وثبت في الصحيحين « أنه صلى الله عليه وسلم سجد في النجم » فدل على أنه ليس بواجب .

[فصل : في بيان عدد السجادات و محلها] أما عددتها فالختار الذي قال الشافعى رحمة الله والجاهير أنها أربع عشرة سجدة : في الأعراف والرعد والنحل وبسحان وسمريم ، وفي الحج سجستان ، وفي الفرقان والغسل والمـ تـ زـ يـ لـ وـ حـ السـ جـ دـةـ وـ النـ جـ مـ ، وإذا السماء انشقت واقرأ باسم ربك . وأما سجدة من فتحة ، فليست من عزائم السجود : أى متأنك أنه ثبتت في صحيح البخارى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « من ليست من عزائم السجود ، وقد رأيت النبي ﷺ سجده فيها » هذا مذهب الشافعى ومن قال مثله ، وقال أبو حنيفة : هي أربع عشرة أيضا ، لكن أسقط الثانية من الحج وأثبتت سجدة من وجعلها من العزائم ، وعن أحد رواياته : أخذها كالشافعى . والثانية خمس عشرة قزاد من ، وهو قول أبي العباس بن شريح وأبي اسحق المروزى من أصحاب الشافعى ، وعن مالك رواياته : أخذها كالشافعى ، وأشهرها إحدى عشرة ، أسقط النجم . وإذا السماء انشقت - واقرأ ، وهو قول قديم للشافعى ، وال الصحيح ما قدمناه ، والأحاديث الصحيحة تدل عليه . وأما محلها فسجدة الأعراف في آخرها ، والرعد عقب قوله عز وجل « بالغدو والآصال - والنحل - ويفعلون ما يؤمرون - ، وفي سبحان - ويزيدتهم خشوعا - ، وفي سمريم - خروا سجدا وبكيا - ، والأولى من سجدة الحج - إن الله يفعل ما شاء - ، والثانية - واقعوا الخير لعلمكم تخلعون - ، والفرقان - وزادهم تفرا - ، والغسل - رب العرش العظيم ، والمـ تـ زـ يـ لـ وـ حـ السـ جـ دـةـ وـ النـ جـ مـ ، وإذا السماء انشقت ، لا يسجدون ، واقرأ في آخرها ، ولا خلاف يعتدبه في شيء من مواضعها إلا التي في حم ، فإن العلماء اختلفوا فيها ، فذهب الشافعى وأصحابه إلى ما ذكرناه أنها عقب يأسمو ، وهذا مذهب سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وأبي واليل شقيق ابن سلمة ، وسفيان الثورى وأبي حنيفة وأحمد واسحق بن راهويه ، وذهب آخرون إلى أنها عقب قوله تعالى - ان كتم اياه تعبدون - حكاه ابن المنذر عن عمر بن الخطاب والحسن البصري وأصحاب عبد الله ابن مسعود وإبراهيم النخعى وأبي صالح وطلحة بن مصرف وزير بن الحزب ومالك بن أنس والليث بن سعد ،

---

بما ترك ، وأن يحسن هيته ولتكن ثيابه بيضاء نظيفة ، وليحضر من الملابس المنهى عنها وعما لا يليق بأمثاله ، وأن يرافق الله تعالى في سره وعلانيته ويقول عليه في جميع أموره ، وأن لا يقصد التكثير بكثرة المشتبه عليه ، وأن يصلى ركعتين إذا وصل إلى محل جلوسه ويتأكد له ذلك ان كان مسجدا ، ويستحب له أن يوسع مجلسه ليتمكن جلاؤه فيه ويظهر لهم البناشة وطلاقه الوجه ويتفقد أحوالهم ويسأل عنهم غالب منهم ويسوئ ينهم إلا أن يكون أحدهم مسافرا أو يتفرس فيه التجابة أو نحو ذلك ، ويلقدم الأول بالأخير . فإن رضي الأول بتقديم غيره قدمه ، ولا

وهو وجه لبعض أصحاب الشافعى حكاه البغوى في التهذيب . وأما قول أقى الحسن على بن سعيد العبد من أصحابنا في كتابه [الكتابية] في اختلاف الفقهاء عندنا أن سجدة الغل هي عند قوله تعالى - ويعلم ما يخون وما يعلون - قال : وهذا مذهب أكثراً الفقهاء ، وقال مالك : هي عند قوله تعالى - رب العرش العظيم - ، فهذا الذي تلقى عن مذهبنا ، ومذهب أكثراً الفقهاء غير معروف ، ولا مقبول ، بل غلط ظاهر ، وهذه كتب أصحابنا مصرحة بأنها عند قوله تعالى - رب العرش العظيم - .

[فصل] حكم سجود التلاوة حكم صلاة النافلة في اشتراط الطهارة عن الحديث ، وعن النجاسة ، وفي استقبال القبلة ، وسفر العورة ، فتحرم على من بيده أو ثور به نجاسة غير معنون عنها ، وعلى المحدث إلا إذا تم في موضع يجوز فيه التيمم ، وتحرم إلى غير القبلة إلا في السفر حيث تجوز النافلة إلى غير القبلة ، وهذا كلام متفق عليه .

[فصل] إذا قرأ سجدة ص ، فلن قال إنها من عزائم السجود قال يسجد سواء قرأها في الصلاة أو خارجها كسائر السجادات . وأما الشافعى وغيره من قال ليست من العزائم ، فقالوا : إذا قرأها خارج الصلاة استحب له السجود ، لأن النبي ﷺ سجد فيها كما قدمناه ، وإن قرأها في الصلاة لم يسجد ، فإن سجد وهو جاحد أو ناس لم تبطل صلاته ، ولكن يسجد للسهور ، وإن كان عالماً فالصحيح أنه تبطل صلاته لأنه زاد في الصلاة ما ليس منها فبطلت كما لو سجد للشكير فانها تبطل صلاته بلا خلاف . والثانى لاتبطل ، لأن له تعلقاً بالصلاحة ، ولو سجد أمامه في ص لكونه يعتقد أنها من العزائم والمأمور لا يعتقد أنها فلان يتبعه بل يقارنه أو ينتظره فائماً ، وإذا انتظره هل يسجد للسهور ؟ فيه وجهان : أظهرهما أنه لا يسجد .

[فصل] فيمن يسقى له السجود [اعلم أنه يسقى للقارئ المنظهر بالماء أو التراب حيث يجوز سواء كان في الصلاة أو خارجاً منها ، ويسقى للستمع ، ويسقى أيضاً للسامع غير المستمع ، ولكن قال الشافعى : لا يُؤكده في حقه كما يُؤكده في حق المستمع ، هذاه الصحيح . وقال أمام الحرمين من أصحابنا : لا يسجد السامع ، والمشهور الأول ، وسواء كان القارئ في الصلاة أو خارجاً منها يسقى للسامع والمستمع السجود ، وسواء سجد القارئ أم لا ، هذا هو الصحيح المشهور عند أصحاب الشافعى رضى الله عنهم ، وبه قال أبو حنيفة ، وقال صاحب البيان من أصحاب الشافعى : لا يسجد المستمع لقراءة من في الصلاة ، وقال الصيدلاني من أصحاب الشافعى : لا يسقى السجود إلا أن يسجد القارئ ، والصواب الأول ، ولا فرق بين أن يكون القارئ مسلماً بالغاً متظهراً برجلاً ، وبين أن يكون كافراً أو صبياً أو محدثاً أو امرأة ، هذا هو الصحيح عندنا ، وبه قال أبو حنيفة . وقال بعض أصحابنا : لا يسجد لقراءة الكافر والصبي والمحدث والسكنان .

وقال جماعة من السلف : لا يسجد لقراءة المرأة حكاه ابن المنذر عن قنادة ومالك واسحق ، والصواب ما قدمناه .

[فصل] في اختصار السجود [ وهو أن يقرأ آية أو آيتين ثم يسجد ، حكى ابن المنذر عن الشعبي والحسن البصري وسليمان بن سيرين والنخع وأحد واسحق أنهم كرووا ذلك ، وعن أبي حنيفة وسليمان بن الحسن وأبي ثور أنه لا يأس به ، وهذا مقتضى مذهبنا .

[فصل] إذا كان مصلياً منفرداً سجد لقراءة نفسه ، فلو ترك سجود التلاوة وركع ، ثم أراد أن يسجد للتلاوة لم يجز ، فإن فعل مع العلم بطلت صلاته ، وإن كان قد هوى للركوع ولم يصل إلى حد الراکعين جاز أن يسجد للتلاوة ، ولو هوى لسجود التلاوة ثم بدأه ورجع إلى القيام جاز . أما إذا أصنى المنفرد بالصلاة لقراءة قارئ في الصلاة أو غيرها فلا يجوز له أن يسجد ، ولو سجد مع العلم بطلت صلاته . أما المصلى في جماعة ، فإن كان إماماً فهو كالمنفرد ، وإذا سجد

بأس بيامه لمن يستحق الأكرام من الطلبة وغيرهم ، وينبني له أن يرفق عن يقرأ عليه ويرحب به ويحسن إليه بحسب حاله ويذكره وينصحه ويرشده إلى مصلحته ويساعده على طلب ما أمكن ، ويؤلف قلبه وينظرف به ، ويحرضه على التعليم ، ويدركه فضيلة الاشتغال بقراءة القرآن وسائر العلوم الشرعية ليزداد نشاطه ورغبته ، ويزهده في الدنيا ويصرفه عن الركون إليها والافتخار بها ، ويجره مجرى ولده في النفقة عليه والاهتمام بمصالحه ، والصبر على جفائه وسوء أدبه ، ولا يكره قراءته على غيره من ينتفع به ولا يتعاظم عليه بل يلين ويتواضع معه . ويحب له

الامام لثلاثة نفسه وجب على المأمور أن يسجد معه فإن لم يفعل بطلت صلاته ، فإن لم يسجد الإمام لم يجز للأموم السجود فإن سجد بطلت صلاته ، ولكن يستحب أن يسجد إذا فرغ من الصلاة ولا يتأتى كد ، ولو سجد الإمام ولم يعلم المأمور حتى رفع الإمام رأسه من السجود فهو معدور في تحفته ولا يجوز أن يسجد ، ولو علم الإمام بعد في السجود وجوب السجود ، فالوهي إلى السجود فرفع الإمام رأسه وهو في الموى رفع معه ولم يجز السجود ، وكذا الضعيف الذي هو مع الإمام إذا رفع الإمام قبل باوغ الضعيف إلى السجود لسرعة الإمام وبطء المأمور يرجع معه ولا يسجد . وأما إن كان المصلى مأموراً فلا يجوز أن يسجد لقراءة نفسه وللقراءة غير إمامه فإن سجد بطلت صلاته ، ونكره له قراءة السجدة ، ويكره له الاصغاء إلى قراءة غير إمامه .

[ فصل : في وقت السجود للثلاثة ] قال العمامي : ينافي أن يقع عقب آية السجدة التي قرأها أو سمعها ، فإن آخر ولم يطل الفصل سجد وإن طال فقد فات السجود فلا يقضى على المذهب الصحيح المشهور كالتقى صلاة الكسوف وقال بعض أصحابنا : فيه قول ضعيف أنه يقضى كالتقى السن الراتبة كسنة الصبح والظهر وغيرها . فاما إذا كان القاري أو المستمع محدثاً عند تلاوة السجدة ، فإن تظاهر عن قرب سجد ، وإن تأخرت طهارته حتى طال الفصل ، فال صحيح المختار الذي قطع به الأكثرون أنه لا يسجد . وقيل يسجد وهو اختيار البغوي من أصحابنا كابحث المؤذن بعد الفراغ من الصلاة ، والاعتبار في طول الفصل في هذا بالعرف على المختار ، والله أعلم .

[ فصل ] إذا قرأ السجادات كالمجلس أو سجادات منها في مجلس واحد سجد لكل سجدة بلا خلاف ، فإن كفر الآية الواحدة في مجلس سجد لكل مرة بلا خلاف ، فإن كفرها في المجلس الواحد نظر ، فإن لم يسجد للمرة الأولى كفاه سجدة واحدة عن الجميع ، وإن سجد للمرة الأولى فيه ثلاثة أوجه : أحدها يسجد لكل مررة سجدة لتجدد السبب بعد توفيق حكم الأول . والثاني يكتفي بسجدة الأولى عن الجميع ، وهو قول ابن سريج ، وهو مذهب أبي حنيفة رحمة الله . قال صاحب العدة من أصحابنا : وعليه الفتوى ، واختاره الشيخ نصر المقدمي الزاهد من أصحابنا . والثالث إن طال الفصل سجد ولا فتك فيه الأولى . أما إذا كفر السجدة الواحدة في الصلاة ، فإن كان في ركعة فهي كالمجلس الواحد فيكون فيه الأوجه الثلاثة ، وإن كان في ركعتين فكالمجلسين فيعيد السجود بلا خلاف .

[ فصل ] إذا أقر السجدة وهو راكب على دابة في السفر سجد بالإيمان . هذا مذهبنا ومذهب مالك وأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وأحمد وزفر وداود وغيرهم . وقال بعض أصحاب أبي حنيفة : لا يسجد ، والصواب مذهب الجاهير . وأما الراكب في الحضر فلا يجوز أن يسجد بالإيمان .

[ فصل ] إذا قرأ آية السجدة في الصلاة قبل الفاتحة سجد بمخلاف ما إذا قرأها في الركوع أو السجود ، فإنه لا يجوز أن يسجد ، لأن القيام محل القراءة ولو قرأ السجدة فهو ليسجد فشك هل قرأ الفاتحة فإنه يسجد للثلاثة ثم يعود إلى القيام فيقرأ الفاتحة ، لأن سجود التلاوة لا يؤخر .

[ فصل ] لو قرأ آية السجدة بالفارسية لا يسجد عندنا كابو فسر آية سجدة . وقال أبو حنيفة يسجد .

[ فصل ] إذا سجد المستمع مع القاري لا يرتبط به ولا ينوى الاقتداء به ولو الرفع من السجود قبله .

[ فصل ] لا تكره قراءة آية السجدة للإمام عندنا سواء كانت الصلاة سرية أو جهرية ويسجد إذا قرأها . وقال مالك يكره ذلك مطلقاً . وقال أبو حنيفة يكره في السرية دون الجهرية .

[ فصل ] لا يكره عندنا سجود التلاوة في الأوقات التي تحيى عن الصلاة فيها ، وبه قال الشعبي والحسن البصري

---

ما يحب لنفسه من الخير ، ويكره له ما يكره لنفسه من النقص ، ويؤديه على التدرج بالآداب الشرعية والشيم المرضية ، ويعوده الصيانة في جميع أموره ، ويحرمه على الأخلاق والصدق وحسن النية ومراقبة الله تعالى في جميع حالاته ، وأن يحرص على تعليمه مؤثراً ذلك على مصالح نفسه الدنيوية غير الضرورية ، ويحرص على تفهميه ويعطيه ما يليق به ، ويأخذنه باعادة محفوظاته ، وينهى عليه إذا ظهرت نجابتة ما لم يخش عليه فتنة باعجاب أو غيره ، ويعنده تعنيفاً لطيفاً إذا قصر مالم يخش تنفيه ، وينبني أن لا يمتنع من تعلم أحد لكونه غير صحيح النية ، وأن يصون العلم

وسلم بن عبد الله والقاسم وعطاء وعكرمة وأبوحنيفة وأصحاب الرأى ومالك في إحدى الروايتين ، وكرهت ذلك طائفه من العلماء منهم عبد الله بن عمر وسعيد بن المسيب ومالك في الرواية الأخرى وإسحق بن راهويه وأبو ثور . [فصل] لا يقوم الركوع مقام سجدة التلاوة في حال الاختيار ، وهذا مذهبنا ومذهب جاheir العلامة من السلف والخلف ، وقال أبوحنيفة رحمة الله : يقوم مقامه ، ودليل الجمهور القياس على سجود الصلاة ، وأما العاجز عن السجود فيؤم إلها كايومي لسجود الصلاة .

[فصل] في صفة السجود اعلم أن الساجد للتلاوة له حالان : أحدهما أن يكون خارج الصلاة . والثاني أن يكون فيها . أما الأول فإذا أراد السجود نوى سجود التلاوة وكبر للإحرام ورفع يديه حذو من كيه كايف فعل في تكيره الإحرام للصلاة ، ثم يكبر تكيرة أخرى للهوى إلى السجود ولا يرفع فيها اليـد ، وهذه التكيرة الثانية مستحبة ليست بشرط كتكيرة سجدة الصلاة . وأما التكيرة الأولى تكيرة الإحرام فيها ثلاثة أوجه لأصحابنا : أظهرها ، وهو قول الأكثرين منهم أنها ركن ولا يصح السجود إلا بها . والثاني أنها مستحبة ، ولو تركت صحة السجود ، وهذا قول الشيخ أبي محمد الجوني . والثالث ليست مستحبة ، والله أعلم ، ثم إن كان الذي يريد السجود قائمًا كبر للإحرام في حال قيامه ثم يكبر للسجود في الخطاـء إلى السجود وإن كان جالسا فقد قال جماعات من أصحابنا : يستحب له أن يقوم فيكبر للإحرام قائمًا ثم يهوى للسجود كما إذا كان في الابتداء قائمًا ، ودليل هذا القياس على الإحرام والسجود في الصلاة ، وعن نص على هذا ويزعم به من آئمه أصحابنا الشيخ أبو محمد الجوني والقاضي حسين وصاحب التمة والتهديب واللام المحقق أبو القاسم الراـفـي ، وحـكـاه إمام الحرمين عن والـدـهـ الشـيـخـ أـبـيـ مـحـمـدـ ، ثم أنـكـرـهـ وـقـلـ لمـ أـرـ هـذـاـ أـصـلـ وـلـ ذـكـرـاـ ، وـهـذـاـ الـذـىـ قـالـ إـمـامـ الـحـرـمـينـ ظـاهـرـ فـلـ يـبـتـ فيـ شـيـءـ عـنـ النـبـيـ مـكـتـبـتـهـ وـلـاـ عـنـ يـقـنـدـىـ بـهـ مـنـ السـلـفـ ، وـلـاـ فـعـلـضـ لـهـ الـجـهـورـ مـنـ أـصـحـابـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ ، ثـمـ إـذـاـ سـجـدـ فـيـقـبـقـيـ أـنـ يـرـاهـيـ آدـابـ السـجـودـ فـيـ الـهـيـةـ وـالـتـسـبـيـعـ . أـمـاـ الـهـيـةـ فـيـقـبـقـيـ أـنـ يـضـعـ يـدـهـ حـذـوـ منـ كـيـهـ عـلـىـ الـأـرـضـ وـيـضـعـ أـصـابـعـهـ وـيـطـمـئـنـ فـيـ سـجـودـهـ . وـأـمـاـ التـسـبـيـعـ فـيـ السـجـودـ ، فـقـالـ أـصـحـابـنـاـ يـسـبـعـ بـهـ فـيـ سـجـودـ الـصـلـاـةـ ، فـيـقـولـ ثـلـاثـ سـرـاتـ سـبـحـانـ رـبـ الـأـعـلـىـ ، ثـمـ يـقـولـ : الـلـهـمـ لـكـ سـجـدـتـ وـبـكـ آمـنـتـ وـلـكـ أـسـلـمـتـ سـجـدـ وـجـهـيـ لـلـذـىـ خـلـقـهـ وـصـورـهـ وـشـقـ سـمعـهـ وـبـصـرـهـ بـحـولـهـ وـقـوـتهـ تـارـكـ اـلـهـ أـحـسـنـ الـخـالـقـينـ ، وـيـقـولـ سـبـحـ قـدـوسـ رـبـ الـمـلـائـكـةـ الـرـوـحـ ، فـهـذـاـ كـلـهـ مـاـ يـقـولـهـ الـمـصـلـىـ فـيـ سـجـودـ الـصـلـاـةـ قـالـواـ : وـبـسـتـحـبـ أـنـ يـقـولـ : الـلـهـمـ اـكـتـبـ لـيـ بـهـ عـنـدـكـ أـبـرـاـ وـاجـعـلـهـاـلـىـ عـنـدـكـ ذـخـرـاـ وـضـعـ عـنـ بـهـ وـزـرـاـ وـاقـبـلـهـاـ مـنـ كـاـقـبـلـهـاـ مـنـ عـبـدـكـ دـاؤـدـ مـكـتـبـتـهـ ، وـهـذـاـ الدـعـاءـ خـصـيـصـ بـهـذـاـ السـجـودـ فـيـقـبـقـيـ أـنـ يـحـافظـ عـلـىـهـ ، وـذـكـرـ الـأـسـتـاذـ إـسـعـيلـ الـضـرـيرـ فـيـ كـتـابـهـ [التفسـيرـ] أـنـ اـخـيـارـ الشـافـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ فـيـ دـعـاءـ سـجـودـ التـلاـوةـ أـنـ يـقـولـ . سـبـحـانـ رـبـنـاـ إـنـ كـانـ وـعـدـ رـبـنـاـ لـمـ فـعـلـاـ . وـهـذـاـ النـقـلـ عـنـ الثـانـيـ غـرـبـ جـداـ ، وـهـوـ حـسـنـ . فـاـنـ ظـاهـرـ الـقـرـآنـ يـقـضـيـ مـدـحـ قـاتـلـهـ فـيـ السـجـودـ فـيـسـتـحـبـ أـنـ يـجـمـعـ بـيـنـ هـذـهـ الـأـذـكـارـ كـلـهـاـ وـيـدـعـ بـهـ ماـ يـرـيدـ مـنـ أـمـورـ الـآـخـرـةـ وـالـدـنـيـاـ ، وـإـنـ اـقـتـصـرـ عـلـىـ بـعـضـهـ حـصـلـ أـصـلـ التـسـبـيـعـ ، وـلـوـ يـسـبـعـ بـشـيـءـ . أـصـلـ حـصـلـ السـجـودـ كـسـجـودـ الـصـلـاـةـ ، ثـمـ إـذـاـ فـرـغـ مـنـ التـسـبـيـعـ وـالـدـعـاءـ رـفـعـ رـأـسـ مـكـبـراـ وـهـلـ يـفـتـرـ إـلـىـ السـلـامـ ؟ فـيـ قـوـلـانـ : مـنـصـوـصـانـ لـلـشـافـيـ مـشـهـورـانـ : أـصـحـهـماـ عـنـدـ جـاـهـيرـ أـصـحـابـهـ أـنـهـ يـفـتـرـ لـاـفـقـارـهـ إـلـىـ الـإـحرـامـ وـيـسـيرـ كـسـلـاـةـ الـجـنـازـةـ ، وـيـؤـيدـ هـذـاـ مـارـوـاهـ اـبـنـ أـبـيـ دـاؤـدـ بـاسـنـادـهـ الصـحـيـحـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـهـ كـانـ إـذـاـ قـرـأـ السـجـدةـ سـجـدـ ثـمـ سـلـ ، وـالـثـانـيـ لـاـ يـفـتـرـ كـسـجـودـ التـلاـوةـ فـيـ الـصـلـاـةـ وـلـاـنـهـ لـمـ يـنـقـلـ عـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ دـلـلـ ، فـعـلـ الـأـوـلـ هـلـ يـفـتـرـ إـلـىـ التـشـهـدـ ؟ فـيـ وـجـهـانـ : أـصـحـهـماـ لـاـ يـفـتـرـ كـاـلـاـ يـفـتـرـ إـلـىـ الـقـيـامـ ، وـبـعـضـ أـصـحـابـنـاـ

فـلـاـ يـنـهـبـ إـلـىـ مـكـانـ يـنـبـ إـلـىـ الـمـقـلـعـ لـيـتـلـعـ مـنـهـ فـيـهـ ، وـاـنـ كـانـ الـمـتـلـعـ خـلـيـفـةـ فـنـ دـونـهـ ، وـيـجـوزـ لـهـ الـاقـراءـ فـيـ الـطـرـيقـ خـلـافـاـ لـمـ عـابـهـ ، وـلـاـ يـجـوزـ لـهـ تـأخـيرـ الـاجـازـةـ بـالـاقـراءـ فـيـ نـظـيرـ مـالـ وـنـكـوـهـ عـنـ كـلـ مـنـ اـسـتـحـقـهـ ، إـذـ الـاجـازـةـ لـيـسـ هـاـ يـقـابلـ بـالـمـالـ .

يجمع بين المثلتين ويقول في الشهد والسلام ثلاثة أوجه : أحدهما أنه لابد من السلام دون الشهد . والثاني لا يحتاج إلى واحد منها . والثالث لابد منها ، وعمن قال من السلف يسلم محمد بن سيرين وأبو عبد الرحمن السعدي وأبو الأحوص وأبو قلابة وإسحاق بن راهويه ، وعمن قال لا يسلم الحسن البصري وسعيد جير وإبراهيم النخعي ويحيى بن وتاب وأحمد ، وهذا كله في الحال الأول وهو السجود خارج الصلاة . والحال الثاني أن يسجد للنلوة في الصلاة فلا يكبر للسلام ، ويستحب أن يكبر للسجود ولابد من السجود . هذا هو الصحيح المشهور الذي قاله المشهور . وقال أبو علي بن أبي هريرة من أصحابنا : لا يكبر للسجود ولا للرفع ، والمعروف الأول . وأما الآداب في هيئة السجود والتسبيح فعل ما تقسم في السجود خارج الصلاة إلا أنه إذا كان الساجد إماماً فينبغي أن لا يطأول التسبيح إلا أن يعلم من حال المؤمنين أنهم يؤثرون التعلوبل . ثم إذا رفع من السجود قام ولا يجلس للإستراحة بالخلاف ، وهذه مسألة غريبة قلت من نصّ عليها ، وعمن نصّ عليها القاضي حسين والبغوي والرافعي . هذا بخلاف سجود الصلاة . فإن القول الصحيح المنصوص للشافعى المختار الذى جاءت به الأحاديث الصحيحة في البخارى وغيره استحب جلسه للإستراحة عقب السجدة الثانية من الركعة الأولى في كل الصلوات ومن الثالثة في الرباعيات . ثم إذا رفع من سجدة الصلاة فلا بد من الاتصال فاما ، والمستحب إذا اتصب أن يقرأ شيئاً ثم يركع ، فإن اتصب ثم رکع من غير قراءة جاز .

[ فصل : في الأوقات المختارة ل القراءة ] اعلم أن أفضل القراءة ما كان في الصلاة ، ومذهب الشافعى وغيره أن تطويل القيام في الصلاة أفضل من تطوير السجود وغيره . وأما القراءة في غير الصلاة فأفضلها قراءة الليل ، والنصف الأخير من الليل أفضل من النصف الأول ، والقراءتين بين المغرب والعشاء محبوبة ، وأما القراءة في النهار فأفضلها بعد صلاة الصبح ولا كراهة في القراءة في وقت من الأوقات لمعنى فيه ، وأما مارواه ابن أبي داود عن معاذ بن رفاعة عن مشايخه أنهم كرهوا القراءة بعد العصر وقلوا هي دراسة اليهود غير مقبول ولا أصل له ، ويختار من الأيام الجمعة والاثنين والخميس ويوم عرفة ، ومن الأعشار العشر الأخيرة من رمضان ، والعشر الأولى من ذى الحجة ، ومن الشهور رمضان .

[ فصل ] إذا أرتفع على القارئ ولم يدر ما بعد الموضع الذي اتهى إليه فسأل عنه غيره ، فينبغي أن يتأنب بما جاء عن عبد الله بن مسعود وإبراهيم النخعي وبشر بن أبي مسعود رضى الله عنهم . قالوا : إذا سأله أحدكم أخيه عن آية فليقرأ ما قبلها ثم يسكت ولا يقول كيف كذا وكذا فإنه يجلس عليه .

[ فصل ] إذا أراد أن يستدلّ بأية فله أن يقول قال : الله تعالى كذا ، وله أن يقول الله تعالى يقول كذا ، ولا كراهة في شيء من هذا . هذا هو الصحيح المختار الذي عليه عمل السلف والخلف . وروى ابن أبي داود عن مطراف بن عبد الله بن الشخير التابعى المشهور قال : لا تقولوا إن الله تعالى يقول ولكن قولوا إن الله تعالى قال : وهذا الذي أنكره مطراف رجه الله خلاف ما جاء به القرآن والسنة وفعلته الصحابة ومن بعدهم رضى الله عنهم فقد قال الله تعالى - والله يقول الحق وهو يهدى السبيل - وفي صحيح مسلم عن أبي ذر رضى الله عنه قال : قل رسول الله صلى الله عليه وسلم « يقول الله سبحانه وتعالى - من جاء بالحسنة فلادعشر أمثالها » وفي صحيح البخارى في باب تفسير « - لن تزالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون - فقال أبو طلحة : يا رسول الله إن الله تعالى يقول : لن تزالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » فهذا كلام أبي طلحة في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي الصحيح عن مسروق رجه الله . قال « قلت لعائشة رضى الله عنها : ألم يقل الله تعالى - ولقد رأى بالأفق المدين ؟ - فقالت : ألم تسمع أن الله تعالى يقول - لاتدركه الأبصار وهو

### آداب التعلم

يحب عليه أن يخلص زنته ، ثم يجد في قطع ما يقدر عليه من العلائق والعوائق الشاغلة له عن تمام مراده ، ولبيانه في شبابه وأرقات عمره للتحصيل ، ولا يغتر بمقدم التسويف فإنه آفة الطالب ، ولا يسكنه عن أحد وجده

يدرك الأبرار - ألم تسمع أن الله تعالى يقول - وما كان لبشر أن يكمله الله إلا وحيا أو من وراء حجاب - الآية ، ثم قالت : في هذا الحديث والله تعالى يقول - يا أيها الرسول بلغ - ثم قالت : والله تعالى يقول - قل لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله ، ونظائر هذا في كلام السلف والخلف أكثر من أن تحصر ، والله أعلم .

[فصل : في آداب الختم وما يتعلق به] فيه مسائل : الأولى في وقته ، قد تقدّم أن الختم للقارئ وحده يستحب أن يدون في الصلاة ، وأنه قيل يستحب أن يكون في ركعى سنة الفجر وركعى سنة المغرب ، وفي ركعى الفجر أفضل ، وأنه يستحب أن يختتم ختمة في أول النهار في دور ، ويختتم ختمة أخرى في آخر النهار في دور آخر . وأنما من يختم في غير الصلاة والجامعة الذين يختمون مجتمعين ، فيستحب أن تكون ختمتهم أول النهار أوفي أول الليل كما تقدم ، وأول النهار أفضل عند بعض العلماء . المسألة الثانية : يستحب صيام يوم الختم إلا أن يصادف يوم نهی الشرع عن صيامه ، وقد روی ابن أبي داود بسانده الصحيح : أن مطحنة بن مطرّف وحبيب بن أبي ثابت والمسيب بن رافع التابعين الكوفيين رضي الله عنهم أجمعين كانوا يصيّبون في اليوم الذي يختّمون فيه القرآن صياما . المسألة الثالثة : يستحب حضور مجلس ختم القرآن استجابةً لماً كذا ، فقد ثبت في الصحيحين «أن رسول الله ﷺ أمر الحسين بالترويج يوم العيد ليشهدون الخير ودعوة المسلمين» وروى الدرامي وابن أبي داود بساندهما عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يجعل رجلاً يراقب رجلاً يقرأ القرآن . فإذا أراد أن يختتم أعلم ابن عباس فيشهد ذلك ، وروى ابن أبي داود بساندين صحيحين عن قتادة التابعي الجليل صاحب أنس رضي الله عنه . قال : كان أنس بن مالك رضي الله عنه إذا ختم القرآن جم أهله ودعا . وروى بسانده الصحيح عن الحكم بن عبيدة التابعي الجليل . قال : أرسل إلى مجاهد وعتبة بن لبابه فقالا : أنا أرسلنا إليك لأننا أردنا أن نختتم القرآن ، والدعاء يستجاب عند ختم القرآن ، وفي بعض الروايات الصحيحة ، وأنه كان يقال : إن الرجة تنزل عند خاتمة القرآن . وروى بسانده الصحيح عن مجاهد قال : كانوا يجتمعون عند ختم القرآن يقولون تنزل الرجة . المسألة الرابعة : الدعاء مستحب عقب الختم استجابةً لماً كذا لما ذكرناه في المسألة التي قبلها . وروى الداري بسانده عن حميد الأعرج قال : من قرأ القرآن ثم دعا أمن على دعائه أربعة آلاف ملك ، وينبئ أن يلح في الدعاء ، وأن يدعوا بالأمور المهمة ، وأن يكتفي بذلك في صلاح المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاة أمورهم ، وقد روى الحكم أبو عبد الله النسابوري بسانده أن عبد الله بن المبارك رضي الله عنه كان إذا ختم القرآن كان أكثر دعاء المسلمين والمؤمنين والمؤمنات ، وقد قال نحو ذلك غيره فيختار الداعي الدعوات الجامعة كقوله : اللهم أصلح قلوبنا ، وأزل عيوبنا ، وتولنا بالحسنى ، وزينا بالتقوى ، واجمع لنا خير الآخرة والأولى ، وارزقنا طاعتك ما أبقيتنا . اللهم يسرنا للبسري ، وجنينا العسرى ، وأعدنا من شرور أنفسنا وسبلها أعمالنا ، وأعدنا من عذاب النار وعذاب القبر ، وفتنة المحسن والمممات ، وفتنة المسيح الدجال . اللهم إنا نسألك المدى والتقوى والعفاف والغنى . اللهم إنا نستودعك أديانتنا وأبداننا وخوايم أعمالنا وأنفسنا وأهلينا وأحبابنا وسائر المسلمين وجميع مأْنِعَتُنا علينا وعليهم من أمور الآخرة والدنيا . اللهم إنا نسألك العفو والعافية في الدين والدنيا والآخرة ، واجع ينتا وين أحبابنا في دار كرامتك بفضلك ورحمتك . اللهم أصلح ولاة المسلمين ، ووقفهم للعدل في رعياهم والاحسان إليهم والشفقة عليهم والرفق بهم والاعتناء بصالحهم ، وحيبيهم إلى الرعية ، وحجب الرعية إليهم ، ووقفهم لصراطك المستقيم ، والعمل بوظائف دينك القوم ، اللهم الطف بعيدك سلطانا . ووقفه لصالح الدنيا والآخرة ، وحبيه إلى رعيته ، وحجب الرعية إليه ، ويقول باق الدعوات المذكورة في جلة الولاية ويزيد ، اللهم اسم نفسه وبلاده ، وصن أتباعه وأجياده ، وانصره على أعداء الدين وسائر المخالفين ، ووقفه لازالة المنكرات واظهار

---

عنده فائدة ، وليقصد شيخاً كلّت أهليته ، وظهرت دياته ، جامعاً للشروط المتقدمة أولاً كثراً ، وليظهر قلبه من الأدناه ليصلح لقبول القرآن وحفظه واستهراه ، وليكن حريصاً على التعلم مواقباً عليه في جميع الأوقات التي يمكن منه فيها ، ولا يقنع بالقليل مع تذكره من الكثير ، ولا يحمل نفسه مالاً يطيق مخافة من الملل وضياع ما حصل ، وليذكر بقراءاته على شيخه ، وليحافظ على قراءة محفوظاته ، ولا يؤثر بنيوته غيره إلا إذا أمره الشيخ بذلك

المحاسن وأنواع الخبرات ، وزد الاسلام بسببه ظهورا ، وأعزه ورعيته اعزازا باهرا ، اللهم أصلح أحوال المسلمين وأرجح أسعارهم ، وأمنهم في أوطانهم ، واقض دبونهم ، وعاف مرضاهم ، وانصر جوشهم ، وسلم غيابهم ، وفك أسراهم ، واشف صدورهم ، وأذهب غيط قلوبهم ، وألف بينهم ، واجعل في قلوبهم الاعيان والحكمة ، وبنفهم على ملة رسولك ﷺ ، وأوزعهم أن يوفوا بهم ذلك الذي عاهدتهم عليه ، وانصرهم على عدوكم وعدوهم إلى الحق ، واجعلنا منهم . اللهم اجعلهم أسرى بالمعروف فاعلين به ، ناهين عن المنكر بعذابين له ، محفوظين على حدودك ، فائزين على طاعتكم متناصرين متناصحين . اللهم صنهم في أقوالهم وأفعالهم ، وبارك لهم في جميع أحوالهم ، ويفتح دعاءه وبختمه بقوله : الحمد لله رب العالمين جدا يوافي نعمه ويكتفى من بيده . اللهم صلّ وسلّ على سيدنا محمد وعلى آل محمد كما صلّت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم ، وبارك على آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم في العالمين ، إنك حميد مجيد . المسألة الخامسة : يستحب إذا فرغ من الختمة أن يشرع في أخرى عقب الختمة فقد استحبه السلف ، واحتجوا فيه بحديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « خير الأعمال الخل والرحمة . قيل وما هما ؟ . قال : افتتاح القرآن وختمه » .

## الباب السابع

### في آداب الناس كلام مع القرآن

ثبت في صحيح مسلم رضي الله عنه عن قيم الداري رضي الله عنه قال « إن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الدين النصيحة ، فلنا من ؟ قال الله وكتابه ورسوله ولأنتم المسلمين وعامتهم » . قال العلامة رحيم الله : النصيحة الكتاب الله تعالى هي الإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله ، لا يشبهه شيء من كلام الخلق ، ولا يقدر على منه الخلق بأسرهم ، ثم تعظيمه ونلاؤه حق تلاوته ، وتحسينها ، والخشوع عندها ، واقامة حروفه في التلاوة ، والنذب عنه لتأویل المحرفين وتعرض الطاغيين ، والتصديق بما فيه ، والوقوف مع أحكامه ، وتفهم علومه ، وأمثاله ، والاعتناء بوعاظه ، والتفكير في عجائبه ، والعمل بحكمته ، والقسام بتشابهه ، والبحث عن عمومه وخصوصه ونماذه ومنسوخه ، ونشر علومه ، والدعاء إليه وإلى ما ذكرناه من فضيحته .

[فصل] أجمع المسلمون على وجوب تعظيم القرآن العزيز على الاطلاق وتنزيهه وصيانته ، وأجمعوا على أن من جحد منه حرفاً مما أجمع عليه أو زاد حرفاً لم يقرأ به أحد وهو علم بذلك فهو كافر . قال الإمام الحافظ أبو الفضل القاضي عياض رحمه الله : أعلم أن من استخف بالقرآن ، أو بالصحف ، أو بشيء منه ، أو سبها ، أو جحد حرفاً منه ، أو كذب بشيء مما صرّح به فيه من حكم أو خبر ، أو أثبت مانفأه ، أو نفي ما أثبتته ، وهو علم بذلك ، أو يشك في شيء من ذلك فهو كافر بآجاع المسلمين . وكذلك إذا جحد التوراة والإنجيل ، أو كتب الله المزيلة ، أو كفر بها ، أو سبها ، أو استخف بها فهو كافر . قال : وقد أجمع المسلمون على أن القرآن المتنقى الأقطار المكتوب في الصحف الذي بأيدي المسلمين مما جعنه الدفنان من أول الحمد لله رب العالمين إلى آخر قل أعود برب الناس كلام الله ووجهه المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، وأنه جمع ما فيه حق ، وأن من نقص منه حرفاً قد أذا ذلك ، أو بذلك يُعرف آخر مكانه أو زاد فيه حرفاً مما لم يتضمن عليه المصحف الذي وقع فيه الاجاع وأجمع على أنه ليس بقرآن عامداً لكل هذا فهو كافر . قال أبو عثمان بن الحذاء : جميع أهل التوحيد متتفقون على أن الجحد بحرف من القرآن كفر ، وقد اتفق فقهاء بغداد

لصلحة ، ولا يحبب نفسه ، ولا يحمد أحداً من رفقته أو غيرهم على فضيلة رزقة الله إليها ، و يجب عليه أن ينظر شيخه بعين الاحترام ، ويعتقد كمال أهليته ورجحانه على فطراته فهو أقرب إلى انتفاعه ورسوخ ما يسمعه منه في ذهنه ، ويلزم معه الوقار والتأنق والتعظيم ويتواضع له وان كان أصغر منه سنا وأقل شهرة ونبا وصلاحا . ولا يأخذ

على استتابة ابن شنبوذ المقرىء أحد أئمة المقرئين المتقدرين بها مع ابن مجاهد لقراءته واقرأه بشواذ من الحروف مما ليس في المصحف ، وعندما علية للرجوع عنه والتوبة سجلاً أشهدوا فيه على نفسه في مجلس الوزير أبي على بن مقلة سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة ، وأفني محمد بن أبي زيد فيمن قال أصبي : لعن الله معلمك ، وما عالمك ؟ قال أردت سوء الأدب ولم أرد القرآن ، قال يؤذب الفائل ، قال : وأما من لعن المصحف فإنه يقتل ، هذا آخر كلام القاضي عياض رحمة الله .

[فصل] ويحرم تفسيره بغير علم والكلام في معانيه لمن ليس من أهله ، والأحاديث في ذلك كثيرة ، والاجماع منعقد عليه . وأما تفسيره للعامّاء فخاتر حسن ، والاجماع منعقد عليه . فنـ كـانـ أـهـلـاـ لـلـتـفـسـيرـ ، جـامـعاـ لـلـأـدـوـاتـ الـتـيـ يـعـرـفـ بـهـاـ مـعـنـاهـ وـغـلـبـ عـلـىـ ظـنـهـ الـمـرـادـ فـسـرـهـ إـنـ كـانـ عـاـمـاـ يـدـرـكـ بـالـاجـهـادـ كـالـعـانـيـ وـالـأـحـكـامـ الـجـلـيـةـ وـالـخـفـيـةـ وـالـعـوـمـ وـالـخـصـوصـ وـالـأـعـرـابـ وـغـيـرـ ذـلـكـ ، وـانـ كـانـ عـاـمـاـ لـاـ يـدـرـكـ بـالـاجـهـادـ كـالـأـمـورـ الـتـيـ طـرـيقـهاـ النـقـلـ وـتـفـسـيرـ الـأـلـفـاظـ الـلـفـوـيـةـ فـلـيـجـوزـ الـكـلـامـ فـيـ إـلـاـ بـنـقـلـ صـحـيـحـ مـنـ جـهـةـ الـمـعـتـدـيـنـ مـنـ أـهـلـهـ . وـأـمـاـ مـنـ كـانـ لـيـسـ مـنـ أـهـلـهـ لـكـونـهـ غـيـرـ جـامـعـ لـأـدـوـاتـهـ خـرـامـ عـلـيـهـ التـفـسـيرـ ، اـسـكـنـ لـهـ أـنـ يـنـقـلـ التـفـسـيرـ عـنـ الـمـعـتـدـيـنـ مـنـ أـهـلـهـ ، ثـمـ الـمـفـسـرـونـ بـرـأـيـمـ مـنـ غـيـرـ دـلـيـلـ صـحـيـحـ أـقـاسـمـ : مـنـهـ مـنـ يـحـتـجـ بـأـنـهـ عـلـىـ تـصـحـيـحـ مـذـهـبـهـ وـتـقـوـيـةـ خـاطـرـهـ مـعـ أـنـ لـاـ يـفـلـبـ عـلـىـ ظـنـهـ أـنـ ذـلـكـ هـوـ الـمـرـادـ بـالـآـيـةـ ، وـأـمـاـ يـقـصـدـ الـظـهـورـ عـلـىـ خـصـمـهـ . وـمـنـهـ مـنـ يـقـصـدـ الدـعـاءـ إـلـىـ خـيـرـ وـيـحـتـجـ بـآـيـةـ مـنـ غـيـرـ ظـهـورـهـ دـلـلـةـ لـمـاـ قـالـهـ . وـمـنـهـ مـنـ يـضـرـ الـأـلـفـاظـ الـعـرـيـةـ مـنـ غـيـرـ وـقـوفـ عـلـىـ مـعـانـيـهـ عـنـدـ أـهـلـهـ وـهـيـ مـاـ لـاـ يـؤـخـذـ إـلـاـ بـالـسـاعـ مـنـ أـهـلـ الـعـرـيـةـ وـأـهـلـ التـفـسـيرـ كـيـانـ مـعـنـيـ الـلـفـظـ وـاعـرـابـهـ وـمـاـ فـيـهـ مـنـ الـحـذـفـ وـالـاختـصـارـ وـالـاضـهـارـ وـالـحـقـيـقـةـ وـالـجـازـ وـالـعـوـمـ وـالـخـصـوصـ وـالـقـدـيمـ وـالـتـأـخـيرـ وـالـأـجـالـ وـالـبـيـانـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـاـ هـوـ خـلـافـ الـظـاهـرـ ، وـلـاـ يـكـنـيـ مـعـ ذـلـكـ مـعـرـفـةـ الـعـرـيـةـ وـحـدـهـ ، بـلـ لـابـدـ مـعـهـ مـنـ مـعـرـفـةـ مـاـ قـالـهـ أـهـلـ التـفـسـيرـ فـيـهـ ، فـقـدـ يـكـوـنـونـ مـجـتمـعـيـنـ عـلـىـ تـرـكـ الـظـاهـرـ أـوـ عـلـىـ إـرـادـةـ الـخـصـوصـ أـوـ الـاضـهـارـ وـغـيـرـ ذـلـكـ مـاـ هـوـ خـلـافـ الـظـاهـرـ ، وـكـاـإـذـاـ كـانـ الـلـفـظـ مـشـتـرـكـاـ فـيـ مـعـانـ ، فـعـلـمـ فـيـ مـوـضـعـ أـنـ الـمـرـادـ أـحـدـ الـمـعـانـ ثـمـ فـسـرـ كـلـ مـاجـاهـ بـهـ ، فـهـذـاـ كـلـهـ تـفـسـيرـ بـالـأـيـةـ ، وـهـوـ حـرـامـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

[فصل] ويحرم المرأة في القرآن والجدال فيه بغير حق ، فنـ كـانـ أـنـ يـظـهـرـ فـيـ دـلـلـةـ الـآـيـةـ عـلـىـ شـيـءـ يـخـالـفـ مـذـهـبـهـ وـيـحـتـمـلـ اـحـتـالـاـ ضـعـيـفـاـ موـافـقـةـ مـذـهـبـهـ فـيـ حـمـلـهـ عـلـىـ مـذـهـبـهـ وـيـنـاظـرـ عـلـىـ ذـلـكـ مـعـ ظـهـورـهـ فـيـ خـلـافـ ماـيـقـولـ . وـأـمـاـ مـنـ لـاـ يـظـهـرـهـ ذـلـكـ فـوـ مـعـذـورـ ، وـقـدـ صـحـ عنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـهـ قـالـ «ـ الـمـرـادـ فـيـ الـقـرـآنـ كـفـرـ »ـ . قـالـ الـخـطـائـيـ : الـمـرـادـ بـالـمـرـاءـ الشـكـ . وـقـيـلـ : الـجـدـالـ الـمـشـكـ فـيـهـ . وـقـيـلـ : هـوـ الـجـدـالـ الـذـيـ يـفـعـلـهـ أـهـلـ الـأـهـوـاءـ فـيـ آيـاتـ الـقـدـرـ وـخـوـهـاـ .

[فصل] وـيـنـبـئـ لـمـنـ أـرـادـ السـؤـالـ عـنـ تـقـدـيمـ آـيـةـ عـلـىـ آـيـةـ فـيـ الـمـصـحـفـ ، أـوـ مـنـاسـبـهـ هـذـهـ الـآـيـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ وـخـوـهـاـ .

[فصل] يـكـرـهـ أـنـ يـقـولـ نـسـيـتـ آـيـةـ كـذـاـ ، بـلـ يـقـولـ أـنـسـيـتـهـ أـوـ أـسـقطـهـ ، فـقـدـ ثـبـتـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ اـبـنـ مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ «ـ لـاـ يـقـولـ أـحـدـكـ نـسـيـتـ آـيـةـ كـذـاـ وـكـذـاـ ، بـلـ هـوـ شـيـءـ ، نـسـيـ »ـ وـقـيـلـ رـوـاـيـةـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ أـيـضاـ «ـ بـشـيـاـ لـأـحـدـكـ أـنـ يـقـولـ نـسـيـتـ آـيـةـ كـيـتـ وـكـيـتـ ، بـلـ هـوـ شـيـءـ ، وـبـنـتـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ أـيـضاـ عـنـ عـائـلـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ «ـ أـنـ الـنـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـمـعـ رـجـلـ يـقـرـأـ قـالـ : رـحـمـ اللـهـ أـقـدـ ذـكـرـيـ آـيـةـ كـنـتـ أـسـقطـهـ »ـ وـقـيـلـ رـوـاـيـةـ فـيـ الصـحـيـحـ «ـ كـنـتـ أـسـقطـهـ »ـ وـأـمـاـ مـارـوـاـهـ اـبـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـ الرـجـنـ السـلـيـيـ التـابـعـيـ الـجـلـيلـ أـنـهـ قـالـ : لـاـ نـقـلـ أـسـقطـتـ آـيـةـ كـذـاـ قـلـ أـغـفـلـتـ ، فـهـوـ خـلـافـ مـاـ ثـبـتـ فـيـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ ، فـلـاـ عـنـهـ مـاـ

ثـبـوـهـ إـذـاـ قـالـ ، وـلـاـ يـلـحـ عـلـيـهـ إـذـاـ كـشـلـ ، وـلـاـ يـشـبـعـ مـنـ طـوـلـ حـمـبـتـهـ وـيـنـقاـدـلـهـ وـيـشـاـورـهـ فـيـ جـيـعـ أـمـورـهـ ، وـيـقـبـلـ قـوـلـهـ ، وـيـقـعـدـ بـيـنـ يـدـيـهـ قـدـدـةـ الـمـعـلـمـيـنـ لـأـقـدـدـةـ الـمـعـلـمـيـنـ ، وـلـاـ يـدـخـلـ عـلـيـهـ بـغـيرـ اـسـئـذـانـ إـذـاـ كـانـ فـيـ مـكـانـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـ ، وـإـنـ نـاظـرـهـ فـيـ عـلـمـ فـلـيـكـنـ مـعـ السـكـيـنـةـ وـالـوـقـارـ ، وـلـاـ يـشـرـقـ بـيـدـهـ ، وـلـاـ يـغـمـزـ غـيـرـهـ بـعـيـهـ ، وـيـتـحرـرـ رـضـاءـ وـإـنـ خـالـفـ رـضـافـهـ ، وـلـاـ يـفـشـيـ لـهـ سـرـاـ ، وـإـذـاـ وـقـعـ مـنـ شـيـخـهـ نـقـصـ فـلـيـجـعـلـهـ مـنـ نـفـسـهـ بـأـنـهـ لـمـ يـفـهـمـ قـوـلـهـ ، وـلـاـ يـذـكـرـ أـحـدـاـ مـنـ أـقـرـاءـهـ .

ال الحديث ، وهو جواز أسلفه وعدم الكراهة فيه .

[ فصل ] يجوز أن يقال سورة البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء وسورة المائدة وسورة الأنعام ، وكذا الباق لا كراهة في ذلك ، وكه بعض المقدمين هذا وقال : يقال السورة التي يذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها آل عمران ، والسورة التي يذكر فيها النساء ، وكذا الباقي ، والصواب الأول ، فقد ثبتت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ قوله سورة البقرة وسورة الكهف وغيرها مما لا يخصى ، وكذلك عن الصحابة رضي الله عنهم . قال ابن مسعود : هذا مقام الذي أزلت عليه سورة البقرة ، وعنده في الصحيحين « قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة النساء » والأحاديث وأقوال السلف في هذا أكثرون أن تحصر ، وفي السورة لفتان المهم وتركه والترك أفسح ، وهو الذي جاء به القرآن ، ومن ذكر اللغتين ابن قتيبة في غريب الحديث .

[ فصل ] ولا يكره أن يقال هذه قراءة أبي عمرو أو قراءة نافع أو حمزة أو الحسانى أو غيرهم ، هذا هو المختار الذى عليه عمل السلف والخلف من غير إنكار . وروى ابن أبي داود عن إبراهيم النخعى أنه قال : كانوا يكرهون أن يقال سنة فلان وقراءة فلان ، والصحيح ما قدمناه .

[ فصل ] لا يمنع الكافر من سماع القرآن لتقول الله تعالى - وإن أحد من المشركين استجاهاك فأجره حتى يسمع كلام الله - ، ويتعذر من مس المصحف ، وهل يجوز تعليمه القرآن ؟ . قال أصحابنا : إن كان لا يرجى إسلامه لم يجز تعليمه ، وإن رجى إسلامه فوجهان : أحدهما يجوز رجاه إسلامه . والثانى لا يجوز ، كما لا يجوز بيع المصحف منه وإن رجى إسلامه . وأما إذا رأيناه يتعلم فهو يمنع ؟ فيه وجهان .

[ فصل ] اختلف العلماء في كتابة القرآن في إيمان ثم يفضل وبقى المريض ، فقال الحسن ومجاهد وأبو قلابة والأوزاعى : لا يأس به ، وكره النخعى . قال القاضى حسين والبغوى وغيرهما من أصحابنا : ولو كتب القرآن على الحلوى وغيرها من الأطعمة فلا يأس بأكلها . قال القاضى : ولو كان خيبة كره إحرافها .

[ فصل ] مذهبنا أنه يكره نقش الحيطان والثياب بالقرآن وبآيات الله تعالى . قال عطاء : لا يأس بكتاب القرآن قبل المسجد . وأما كتابة الحروز من القرآن ، فقال مالك : لا يأس به إذا كان في قبعة أو جلد وخرز عليه . وقال بعض أصحابنا : إذا كتب في الحرز قرآنًا مع غيره فليس بحرام ، ولكن الأولى تركه ، لكنه يحمل في حال الحديث ، وإذا كتب ي Hasan بما قاله الإمام مالك رجاه الله ، وبهذا أقنى الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح رجاه الله .

[ فصل : في النث مع القرآن للرقية ] روى ابن أبي داود عن أبي جعيفية الصحاحى رضى الله عنه واسميه وعبى بن عبد الله . وقيل غير ذلك وعن الحسن البصري وإبراهيم النخعى أنهم كرهوا ذلك ، والمخترأن ذلك غير مكره ، بل هو سنة مستحبة ، فقد ثبت عن عائشة رضى الله عنها « أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيما قل هو الله أحد ، وقل أنت رب الفلق ، وقل أنت رب الناس ، ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما على رأسه ووجهه ، وما أقبل من جسده يفعل ذلك ثلاثة مرات » رواه البخارى ومسلم في صحيحهما ، وفي روایات في الصحيحين زيادة على هذا ، ففي بعضها قالت عائشة رضى الله عنها « فلما اشتكى كان يأصفي أن أفعل ذلك به » وفي بعضها « كان النبي ﷺ ينفث على نفسه في المرض الذى مات فيه بالمغوزات قالت عائشة رضى الله عنها : فلما قتل كنت أقتله عليه بمن وأمسح يدي نفسه ببركتها » وفي بعضها « كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمغوزات وينفث » قال أهل اللغة : النث نفع لطيف بلا ريق ، والله أعلم .

عنه ، ولا يقول له قال فلان خلاف قوله ، ويرد عليه إذا سمعها ان قدره . فإن تعذر عليه ردتها قام وفارق ذلك المجلس ، وإذا قرب من حلقة الشيخ فليس على الحاضرين وليخص الشيخ بتحية ويسلم عليه وعليهم إذا انصرف ، ولا ينخطلى رقب الناس بل يجلس حيث اتهى به المجلس ، إلا أن يأذن له الشيخ في التقدم ، أو يعلم من إخوانه اشار ذلك ، ولا يقيم أحداً من مجلسه . فإن آثره لم يقبل إلا أن يقسم عليه أوامر الشيخ بذلك ، أو يكون في ذلك مصلحة

## الباب الثامن

فِي الْآيَاتِ وَالسُّورِ الْمُسْتَحْجِبَةِ فِي أَوْقَاتٍ وَأَحْوَالٍ مُخْصُوصَةٍ

إعلم أن هذا الباب واسع جداً لا يمكن حصره لكثرته ملأه فيه ، ولكن نشير إلى أكثره أو كثير منه بعبارات وجيزة ، فإن أكثر الذي نذكره فيه معروف للخاصة وال العامة ، ولهذا الأذكى الأدلة في أكثره ، فمن ذلك كثرة الاعتناء بتلاوة القرآن في شهر رمضان ، وفي العشر الأخير أكد ، وليلي الورز منه أكد ، ومن ذلك العشر الأول من ذي الحجة ، ويوم عرفة ، ويوم الجمعة ، وبعد الصبح ، وفي الليل ، وينفي أن يحافظ على قراءة يسـ والواقعة وببارك الملك .

[فصل] السنة أن يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة بعد الفاتحة في الركعة الأولى سورة المـ تغزيل بكلامها ، وفي الثانية هل أتي على الإنسان بكلامها ، ولا يفعل ما يتعلمه كثير من أئمة المساجد من الاقتصار على آيات من كل واحدة منها مع تطبيق القراءة ، بل ينبغي أن يقرأها بكلامها ، ويدرج قراءته مع ترتيل ، والسنة أن يقرأ في صلاة الجمعة في الركعة الأولى سورة الجمعة بكلامها ، وفي الثانية سورة المنافقين بكلامها ، وإن شاء سبع اسم ربك الأعلى ، وفي الثانية هل أنك حديث الغاشية ، فكلامها صحيح عن رسول الله ﷺ ، وليجتنب الاقتصار على البعض ، ولين فعل ما قدمناه ، والسنة في صلاة العيد في الركعة الأولى سورة قـ ، وفي الثانية سورة اقربت الساعة بكلامها ، وإن شاء سبع ، وهل أنك ، فكلامها صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليجتنب الاقتصار على البعض .

[فصل] ويقرأ في ركعى سنة الفجر بعد الفاتحة في الأولى قل يا أئمـا الكافرون ، وفي الثانية قل هو الله أحد ، وإن شاء قرأ في الأولى - قولوا آمنا بالله وما أنزلـا إلينا - الآية ، وفي الثانية - قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كامـة سواه ينتـا وينـكم - الآية ، فكلامها صحيح من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقرأ في سنة المغرب قل يا أئمـا الكافرون ، وقل هو الله أحد ، ويقرأ بهما أيضاً في ركعـي الطواف وركعـي الاستخارـة ، ويقرأ من أوتـر بـثلاث رـكعـات في الركـعة الأولى سـبع اسم ربـك الأعلى ، وفي الثالثـة قـل يا أئمـا الكافـرون ، وفي الثالثـة قـل هو الله أحدـ والمـعوذـين .

[فصل] ويستحب أن يقرأ سورة الكهـف يوم الجمعة لـ الحديث أـبي سعيد الخدري رضـي الله عنهـ وغـيرـهـ فـيـهـ قالـ الإمام الشافـيـ فـيـ الـأـمـ : ويـسـتـحـبـ أـنـ يـقـرـأـهـ أـيـضاـ لـيـلـةـ الـجمـعـةـ ، وـدـلـيـلـ هـذـاـ مـارـوـاـ أـبـوـ مـحـمـدـ الدـارـمـيـ باـسـنـادـهـ عـنـ أـبـيـ سـعـيدـ الـخـدـرـيـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ قـلـ «ـ مـنـ قـرـأـ سـوـرـةـ الـكـهـفـ لـيـلـةـ الـجمـعـةـ أـضـاءـ لـهـ الـنـورـ فـيـهـ وـبـيـنـ الـبـيـتـ الـعـتـيقـ »ـ وـذـكـرـ الـدـارـمـيـ حـدـيـثـاـ فـيـ اـسـتـحـبـابـ قـرـاءـةـ سـوـرـةـ هـوـدـ يـوـمـ الـجمـعـةـ ، وـعـنـ مـكـحـولـ التـابـيـ الـجـلـيلـ اـسـتـحـبـابـ قـرـاءـةـ آلـ هـمـرـانـ يـوـمـ الـجمـعـةـ .

[فصل] ويـسـتـحـبـ الـأـكـثـارـ مـنـ تـلـوةـ آيـةـ الـكـرـمـيـ فـيـ جـيـعـ الـمـوـاطـنـ ، وـأـنـ يـقـرـأـهـ كـلـ لـيـلـةـ إـذـاـ أـوـىـ إـلـىـ فـرـاشـهـ ، وـأـنـ يـقـرـأـ الـمـعـوذـيـنـ عـقـبـ كـلـ صـلـاـةـ ، فـقـدـ صـحـ عـنـ عـقـبةـ بـنـ عـاصـيـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ قـلـ «ـ أـمـرـ فـيـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ أـقـرـأـ الـمـعـوذـيـنـ دـبـرـ كـلـ صـلـاـةـ »ـ رـوـاـءـ أـبـوـ دـاـوـدـ وـالـترـمـذـيـ وـالـفـسـانـيـ .ـ قـلـ التـرمـذـيـ :ـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ .

[فصل] يـسـتـحـبـ أـنـ يـقـرـأـ عـنـدـ النـوـمـ آيـةـ الـكـرـمـيـ ، وـقـلـ هوـ اللهـ أـحدـ ، وـالـمـعـوذـيـنـ وـأـنـزـ سـوـرـةـ الـبـرـةـ ، فـهـذـاـ مـاـ يـهـمـ لـهـ ، وـيـتـأـكـدـ الـاعـتـنـاءـ بـهـ ، فـقـدـ ثـبـتـ فـيـ أـحـادـيـثـ صـحـيـحـةـ عـنـ أـبـيـ مـسـعـودـ الـبـدـرـيـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ أـنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ قـلـ «ـ الـآـيـاتـ مـنـ آـنـزـ سـوـرـةـ الـبـرـةـ مـنـ قـرـأـ بـهـ مـاـ فـيـ لـيـلـةـ كـفـتـاءـ »ـ قـالـ جـمـاعـةـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ :ـ كـفـتـاءـ عـنـ قـيـامـ الـلـيـلـ ، وـقـالـ آـخـرـونـ :ـ كـفـتـاءـ الـمـكـرـوـهـ فـيـ لـيـلـهـ ، وـعـنـ عـائـشـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ «ـ أـنـ الـنـبـيـ ﷺـ كـانـ كـلـ لـيـلـةـ يـقـرـأـ

لـلـحـاضـرـيـنـ وـلـاـ جـلـسـ فـيـ وـسـطـ الـحـلـقـةـ إـلـاـ لـضـرـورـةـ ، وـلـاـ يـنـ صـاحـبـنـ بـعـيرـ إـذـنـهـماـ ، وـإـذـاـ جـلـسـ فـلـيـوـسـعـ وـلـيـأـدـبـ مـعـ رـفـقـتـهـ وـحـاضـرـيـ مجلـسـ الشـيـخـ .ـ فـانـ ذـلـكـ تـأـدـبـ مـعـ شـيخـهـ وـصـيـانـهـ مجلـسـهـ ، وـلـاـ يـرـفـعـ صـوـتـهـ رـفـعاـ بـلـيـغاـ وـلـاـ يـضـحـكـ ، وـلـاـ يـكـثـرـ الـكـلـامـ إـلـاـ خـاجـةـ ، وـلـاـ يـلـفـتـ يـمـنـاـ وـلـاـ شـهـالـاـ بـلـاـ حـاجـةـ بـلـ يـتـوـجـهـ إـلـىـ الشـيـخـ وـيـصـنـيـ لـكـلـامـهـ ، وـلـاـ يـغـتـابـ عـنـدـ أـحـدـ ، وـلـاـ يـشـاـورـ أـحـدـ فـيـ مجلـسـهـ ، وـلـيـحـتـمـلـ جـفـوـةـ الشـيـخـ وـسـوـهـ خـلـقـهـ ، وـلـاـ يـسـدـهـ ذـلـكـ عـنـ مـلـازـمـهـ وـاعـتـقادـ

قل هو الله أحد والمعوذتين » وقد قدمناه في فصل النفح بالقرآن ، وروى عن أبي داود بسانده عن علي « كرَّمَ الله وجهه قال : ما كنت أرى أحداً يعقل دخـلـ في الإسلام ينام حتى يقرأ آية الكرسي ، وعنـ عليـ دـرـمـ الله وجهـهـ أيـضاـ قال « ما كنت أرى أحداً يعقل ينام قبل أن يقرأ الآيات الثلاث الأولى من سورة البقرة » بـسانـدـهـ صحـبـحـ علىـ شـرـطـ البـخارـيـ وـسـلـمـ ، وـعـنـ عـقـبـةـ بـنـ عـاصـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ قالـ : قـالـ لـيـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ لـأـعـرـبـكـ لـلـيـلـةـ إـلـاـ قـرـأـتـ فـيـهـاـ قـلـ هوـ اللـهـ أـحـدـ وـالـمـعـوذـتـيـنـ هـاـ أـنـتـ عـلـىـ لـيـلـةـ إـلـاـ وـاـنـاـ أـقـرـؤـهـنـ » وـعـنـ اـبـرـاهـيمـ التـنـحـيـ قالـ : كـانـواـ يـسـتـجـبـونـ أـنـ يـقـرـءـواـ هـذـهـ السـوـرـ كـلـ لـيـلـةـ مـلـاثـ مـرـاتـ قـلـ هـوـالـلـهـ أـحـدـ وـالـمـعـوذـتـيـنـ » بـسانـدـهـ صحـبـحـ علىـ شـرـطـ سـلـمـ ، وـعـنـ اـبـرـاهـيمـ أـيـضاـ كـانـواـ يـعـلـمـونـهـ إـذـاـ أـوـاـلـىـ فـرـاشـهـمـ أـنـ يـقـرـءـواـ هـذـهـ السـوـرـ ، وـعـنـ عـائـلـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ « كـانـ الـنـبـيـ ﷺ لـيـلـةـ لـيـلـةـ يـقـرـأـ الزـرـ وـبـنـيـ إـسـرـائـيلـ » رـوـاهـ التـرمـذـيـ وـقـالـ حـسـنـ ، وـيـسـتـجـبـ أـنـ يـقـرـأـ إـذـاـ اـسـتـيقـظـ مـنـ النـوـمـ كـلـ لـيـلـةـ آخـرـ آلـ عـمـرـانـ مـنـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ إـنـ فـيـ خـلـقـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ . إـلـىـ آخـرـهـ ، فـقـدـ ثـبـتـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ « أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ يـقـرـأـ خـوـانـيـمـ آلـ عـمـرـانـ إـذـاـ اـسـتـيقـظـ » .

[ فـصـلـ : فـيـهـ يـقـرـأـ عـنـدـ الـمـرـيـضـ ] يـسـتـجـبـ أـنـ يـقـرـأـ عـنـدـ الـمـرـيـضـ بـالـفـاتـحةـ لـقـوـلـهـ ﷺ فـيـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ فـيـهـ « وـمـاـ أـدـرـاكـ أـنـهـ رـقـيـةـ » وـيـسـتـجـبـ أـنـ يـقـرـأـ عـنـدـهـ قـلـ هـوـ اللـهـ أـحـدـ ، وـقـلـ أـعـوـذـ بـرـبـ الـفـلـقـ ، وـقـلـ أـعـوـذـ بـرـبـ لـنـاسـ معـ النـفـثـ فـيـ الـيـدـيـنـ ، فـقـدـ ثـبـتـ ذـلـكـ فـيـ الصـحـيـحـيـنـ مـنـ فـعـلـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ ، وـقـدـ تـقـدـمـ يـاـنـهـ فـيـ فـصـلـ النـفـثـ فـيـ آخـرـ الـبـابـ الـذـيـ قـبـلـ هـذـاـ ، وـعـنـ طـلـحـةـ بـنـ مـطـرـ فـقـالـ : كـانـ الـمـرـيـضـ إـذـاـ قـرـىـ هـذـهـ الـقـرـآنـ وـجـدـ ذـلـكـ خـفـةـ فـدـخـلـتـ عـلـىـ خـيـشـمـةـ وـهـوـ مـرـيـضـ ، فـقـلـتـ اـنـيـ أـرـاكـ الـيـوـمـ صـالـحـاـ ، فـقـالـ إـنـيـ قـرـىـ هـذـهـ الـقـرـآنـ ، وـرـوـيـ اـلـخـطـيـبـ أـبـوـ بـكـرـ الـبـغـادـيـ رـجـهـ اللـهـ بـسـانـدـهـ : أـنـ الرـمـادـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ كـانـ إـذـاـ اـشـكـىـ شـبـاـ قـالـ هـاـنـوـ أـحـبـابـ الـحـدـيـثـ فـاـذـاـ حـضـرـوـاـ قـالـ : أـقـرـأـ وـاعـلـىـ الـحـدـيـثـ ، فـهـذـاـ فـيـ الـحـدـيـثـ فـالـقـرـآنـ أـولـىـ .

[ فـصـلـ : فـيـهـ يـقـرـأـ عـنـدـ الـمـيـتـ ] قـالـ الـعـلـمـاءـ مـنـ أـحـبـيـاـنـاـ وـغـيـرـهـ : يـسـتـجـبـ أـنـ تـقـرـأـ عـنـدـهـ يـسـ مـحـدـدـ مـعـقـلـ بـنـ يـسـارـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـنـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ « أـقـرـأـ وـاـسـ عـلـىـ مـوـنـاـ كـمـ » رـوـاهـ أـبـوـ دـاـوـدـ وـالـنـسـافـيـ فـيـ عـمـلـ الـيـوـمـ وـالـلـيـلـةـ وـاـنـ مـاجـهـ بـسـانـدـ ضـعـيفـ ، وـرـوـيـ بـجـالـدـ عـنـ الشـعـبـ قـالـ : قـالـ كـانـ الـأـنـصـارـ إـذـاـ حـضـرـوـاـ عـنـدـ الـمـيـتـ قـرـمـوـاـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ ، وـمـجـالـدـ ضـعـيفـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ .

## الـبـابـ التـاسـعـ

### فـيـ كـتـابـةـ الـقـرـآنـ وـاـكـرامـ الـمـسـحـفـ

اعـلـمـ أـنـ الـقـرـآنـ الـعـزـيزـ كـانـ مـؤـلـفـاـ فـيـ زـمـنـ الـنـبـيـ ﷺ عـلـىـ مـاـهـوـ فـيـ الـمـسـاحـفـ الـيـوـمـ ، وـلـكـنـ لـمـ يـكـنـ مـجـمـوعـاـ فـيـ مـصـحـفـ ، بـلـ كـانـ مـخـفـوظـاـ فـيـ صـدـورـ الـرـجـالـ ، فـكـانـ طـوـافـ مـنـ الـصـحـابـةـ يـعـفـظـوـنـهـ كـلـهـ وـطـوـافـ يـعـفـظـوـنـ أـعـضاـ مـنـهـ ، فـلـمـ كـانـ زـمـنـ أـبـيـ بـكـرـ الصـدـيقـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـقـتـ كـثـيرـ مـنـ حـلـةـ الـقـرـآنـ خـافـ مـوـتـهـ وـاـخـلـافـ مـنـ بـعـدـهـ فـيـ فـاسـتـشـارـ الـصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ فـيـ جـمـعـهـ فـيـ مـصـحـفـ فـاـشـارـوـاـ بـذـلـكـ ، فـكـتـبـهـ فـيـ مـصـحـفـ وـجـعـلـهـ فـيـ بـيـتـ حـفـصـةـ أـمـ الـمـؤـمـنـينـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، فـلـمـ كـانـ فـيـ زـمـنـ عـمـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، وـاـنـتـشـرـ الـإـسـلـامـ خـافـ عـنـانـ وـقـوـعـ الـاـخـلـافـ الـمـؤـدـيـ إـلـىـ تـرـكـ شـيـءـ مـنـ الـقـرـآنـ أـوـ زـيـادـةـ فـيـهـ فـنـسـخـ مـنـ ذـلـكـ الـجـمـعـ الذـيـ أـجـعـتـ الـصـحـابـةـ عـلـيـهـ مـصـاحـفـ وـبـعـثـ بـهـاـ إـلـىـ الـبـلـدـاـنـ وـأـمـ بـاـنـلـافـ مـاـخـالـهـاـ ، وـكـانـ فـعـلـهـ هـذـاـ بـاـنـفـاقـ مـنـهـ وـمـنـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ وـسـائـرـ الـصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ ، وـأـنـاـلـمـ يـجـمـعـهـ الـنـبـيـ ﷺ فـيـ مـصـحـفـ وـاـحـدـ لـمـ كـانـ يـتـوقـعـ مـنـ زـيـادـهـ وـنـسـخـ

كـلـهـ ، وـلـاـ يـقـرـأـ عـلـيـهـ فـيـ حـالـ شـغـلـهـ وـمـلـلـهـ وـغـمـهـ وـجـوـعـهـ وـنـعـاسـهـ وـقـلـقـهـ وـنـحـوـ ذـلـكـ مـاـ يـشـقـ عـلـيـهـ ، أـوـ يـعـنـهـ مـنـ كـالـ حـضـورـ الـقـلـبـ وـفـنـاطـهـ ، وـإـذـاـ وـجـدـهـ نـاـعـمـاـ أـوـ مـشـتـغـلـ بـهـمـ لـمـ يـسـأـدـنـ عـلـيـهـ بـلـ يـصـبـرـ إـلـىـ اـسـتـيقـاظـهـ أـوـ فـرـاغـهـ أـوـ يـنـصـرـفـ ، وـإـذـاـ جـاءـ إـلـىـ الشـيـخـ فـلـمـ يـجـدـهـ اـنـتـظـرـهـ وـلـازـمـ بـاهـ ، وـلـاـ يـفـوتـ وـظـيـفـتـهـ إـلـاـ أـنـ يـخـافـ كـرـاهـةـ الشـيـخـ لـذـلـكـ بـأـنـ يـعـلـمـ مـنـ حـالـ الـأـقـرـاءـ فـيـ قـوـتـ بـعـيـنـهـ دـوـنـ غـيـرـهـ ، وـيـجـوزـ لـهـ الـقـيـامـ لـشـيـخـهـ وـهـوـ يـقـرـأـ ، أـوـ لـمـ فـيـهـ فـضـيـلـةـ مـنـ عـلـمـ

بعض المثاو، ولم يزل ذلك التوقيع إلى وفاته عَلَيْهِ السَّلَامُ فلما أمن أبو بكر وسائر أصحابه ذلك التوقيع واقتضت المصلحة جمعه فعلاوه رضى الله عنهم . واختلفوا في عدد المصاحف التي بعث بها عثمان . فقال الإمام أبو عمرو الداني : أكثر العلماء على أن عثمان كتب أربع نسخ : بعث إلى البصرة إحداها ، وإلى الكوفة أخرى ، وإلى الشام أخرى ، وحبس عنده أخرى . وقال أبو حاتم السجستاني : كتب عثمان سبعة مصاحف : بعث واحداً إلى مكة ، وأخر إلى الشام ، وأخر إلى اليمن ، وأخر إلى البحرين ، وأخر إلى البصرة ، وأخر إلى الكوفة ، وحبس بالمدينة واحداً ، وهذا يختصر ما يتعلّق بأول جم المصحف ، وفيه أحاديث كثيرة في الصحيح ، وفي المصحف ثلاث لغات ضم الميم وكسرها وفتحها ، فالضم والكسر منهورتان ، والفتح ذكرها أبو جعفر النحاس وغيره

[فصل] اتفق العلماء على استحباب كتابة المصاحف وتحسين كتابتها وتبينها وإيضاحها وتحقيق الخطط دون مشقة ، وتعليقه . قال العلماء : ويستحب نقط المصاحف وشكله فإنه صيانة من اللحن فيه وتصحيفه ، وأما كراهة الشعبي والنحوي النقط ، فاما كراهه في ذلك الزمان خوفاً من التغير فيه ، وقد أمن ذلك اليوم فلامن ، ولا يتعنت من ذلك لكونه محدثاً فإنه من المحدثات الحسنة فلم ينفع منه كنظائره مثل تصنيف العلم وبناء المدارس والرباطات وغير ذلك ، والله أعلم .

[فصل] لا تجوز كتابة القرآن بشيء نجس ، وتنكره كتابته على الجدران عندنا ، وفيه مذهب عطاء الذي قدمناه ، وقد قدمنا أنه إذا كتب على الأطعمة فلا بأس بأكلها ، وأنه إذا كتب على خشبة كره إسرافها .

[فصل] أجمع المسلمون على وجوب صيانة المصحف واحترامه . قال أصحابنا وغيرهم : ولو ألقاه مسلم في القاذورة والعياذ بالله تعالى صار الملقى كافرا . قالوا ويحرم توسيده ، بل توسيد أحد كتب العلم حرام ، ويستحب أن يقوم للصحف إذا قدم به عليه ، لأن القيام مستحب للفضلاء من العلماء والأخيار ، فالصحف أولى ، وقد فررت دلائل استحباب القيام في الجزء الذي جمعته فيه ، وروينا في مسنده الدارمي باسناد صحيح عن ابن أبي مليكة « أن عكرمة ابن أبي جهل رضي الله عنه كان يضع المصحف على وجهه ، ويقول : كتاب ربى كتاب ربى » .

[فصل] تحرم المسافرة بالصحف إلى أرض العدو إذا خيف وقوعه في أيديهم للحديث المشهور في الصحيحين « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو » ويحرم بيع المصحف من الفتوى ، فإن باعه في حجة البيع قوله للشافعي : أحدهما لا يصح . والثاني يصح ، ويؤمر في الحال بازالة ملكه عنه ويعن المجنون والعصي الذي لا يعير من من مس المصحف خلافة من اتهاك حرمته ، وهذا المنع واجب على الولي وغيره من رأيه يتعرض له .

[فصل] يحرم على المحدث من « المصحف وحمله » سواء حمله بعلقه أو بغيرها ، سواء من « نفس الكتابة أو الحوائش أو الجلد » ، ويحرم من « انحرافه والخلاف والصدق » إذا كان فيهن المصحف ، هذا هو المذهب المختار ، وقيل لا تحرم هذه الثلاثة ، وهو ضعيف ، ولو كتب القرآن في لوح فكمه حكم المصحف ، سواء قل المكتوب أو كثر ، حتى لو كان بعض آية كتب للدراسة حرم من « اللوح » .

[فصل] إذا تصفح الحديث أو الجنب أو الحالات أولاً المصحف بعود أو شبهه ، في جوازه وجهان لأصحابنا : أظهرهما جوازه ، وبهقطع العراقيون من أصحابنا ، لأنه غير ماس ولا حامل ، والثاني تحريره لأنه يعبد حاملاً للورقة والورقة كالجيم . وأما إذا لفت كمه على يده وقلب الورقة فرام بلا خلاف ، وغلط بعض أصحابنا فشك في وجه وجهين ، والصواب القطع بالتحريم ، لأن القلب يقع باليد لا بالكم .

[فصل] إذا كتب الجنب أو المحدث مصطفاً ، إن كان يحمل الورقة أو يمسها حال الكتابة فرام ، وإن لم يحملها ولم يمسها فيه ثلاثة أوجه : الصحيح جوازه ، والثاني تحريره ، والثالث يجوز للمحدث ، ويحرم على الجنب .

أصلاح أو سن أو حسنة بولية وغيرها ، واستحب ذلك الإمام النووي ، لكن بشرط أن يكون على سبيل الراحم والاحترام ، لا على سبيل الرياء والاعظام .

[فصل] إذا من الحديث أو الجنب أو الحائض أو جل كتبا من كتب الفقه أو غيره من العلوم وفيه آيات من القرآن أو نور با مطرزا بالقرآن أو دراهم أو دنانير منقوشة به أو جل مداعى في جلته مصحف أو لبس الجدار أو الحلوى أو الخبر المنقوش به ، فالمذهب الصحيح جواز هذا كله ، لأنه ليس بمحظ ، وفيه وجه أنه حرام ، وقال أقضى القضاة أبو الحسن الماوردي في كتابه الحاوي : يجوز من الشاب المطرزة بالقرآن ، ولا يجوز لبسها بخلاف لأن المقصود بلبسها التبرك بالقرآن ، وهذا الذي ذكره أو قاله ضعيف لم يوافقه أحد عليه فيما رأيته بل صرخ الشيخ أبو محمد الجوني وغيره بجواز لبسها ، وهذا هو الصواب ، والله أعلم . وأما كتب تفسير القرآن ، فإن كان القرآن فيها أكثر من غيره حرم منها وجلها ، وإن كان غيرها ذكرها أو قاله ضعيف لم يوافقه أحد عليه فيما رأيته بل صرخ الشيخ أبو محمد الجوني وغيره بجواز لبسها ، وهذا هو الصواب ، والله أعلم . وأما كتب تفسير القرآن ، فإن كان القرآن فيها أكثر من غيرها ذكرها أو قاله ضعيف لم يوافقه أحد عليه فيما رأيته بل صرخ الشيخ أبو محمد الجوني وغيره بجواز لبسها ، وهذا هو الصواب ، والله أعلم .

قال صاحب التتمة من أصحابنا : وإذا قلنا لا يحرم فهو مكروه . وأما كتب حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن لم يكن فيها آيات من القرآن لم يحرم منها ، والأولى أن لا تمس إلا على طهارة وإن كان فيها آيات من القرآن لم يحرم على المذهب ، وفيه وجه أنه يحرم ، وهو الذي في كتب الفقه . وأما النسوخ تلاوته كـ «الشيخ والشيخة إذا زينا فارجوها ألبنة» . وغير ذلك فلا يحرم منه ولا جله . قال أصحابنا : وكذلك التوراة والإنجيل .

[فصل] إذا كان في موضع من بدن المتطهرين نجاسة غير معنفة عنها حرم على من "الصحف" بموضع النجاسة بلا خلاف ، ولا يحرم بغيره على المذهب الصحيح المشهور الذي قاله جاهير أصحابنا وغيرهم من العلماء . وقال أبو القاسم الصيمرى من أصحابنا : يحرم ، وغلطه أصحابنا في هذا . قال القاضى أبو الطيب : هذا الذى قاله صردود بالاجماع . ثم على المشهور قال بعض أصحابنا انه مكروه ، والمخنث أنه ليس بمحظ .

[فصل] من لم يجد ما فتيم حيث يجوز التيم له من "الصحف" ، سواء كان تيمه للصلوة أو لغيرها مما يجوز التيم له . وأما من لم يجد ما ، ولا ترا فانه يصلى على حسب حاله ، ولا يجوز له من "الصحف" لأنه محدث جوزنا له الصلاة للضرورة ، ولو كان معه مصحف ولم يجد من يودعه عنده ويعجز عن الوضوء جاز له جله للضرورة . قال القاضى أبو الطيب ولا يلزم التيم ، وفيه قاله نظر ، وينبئ أن يلزم التيم . أما إذا خاف على المصحف من حرق أو غرق أو وقوع في نجاسة أو حصوله في يد كافر فإنه يأخذنه ولو كان محدثا للضرورة .

[فصل] هل يجب على الأولى والمعلم تكليف الصبي المميز الطهارة لحل المصحف والماوح المذنب يقرأ فيما؟ فيه وجهان مشهوران : أحدهما عند الأصحاب لا يجب للشقة .

[فصل] يصح بيع المصحف وشراؤه ، ولا كراهة في شرائه ، وفي كراهة بيعه وجهان لأن أصحابنا : أحدهما ، وهو نصـ الشافعى أنه يكره ، ومن قال لا يكره بيعه وشراؤه الحسن البصري وعكرمة والحسكم بن عيينة ، وهو صروىـ عن ابن عباس ، وقررت طائفة من العلماء بيعه وشراؤه ، وحكاه ابن المنذر عن علقة وابن سيرين والختى وشربع ومسروق وعبد الله بن يزيد . وروى عن عمر وأبي مومى الأشعري التغليظ فى بيعه ، وذهب طائفة إلى الترجيح فى الشراء وكراهة البيع ، حكاه ابن المنذر عن ابن عباس وسعيد بن جير وأحد بن حنبل واسحق بن راهويه ، والله أعلم .

### آداب الناس والسامعين

يجب على جميع الناس الإيمان بأن القرآن هو كلام الله تعالى ونفيذه ، ثم تعظيمه ، والخشوع عند تلاوته ، والاعتناء بمواعظه ، والعمل بأحكامه ونفيذه وصيانته من كل نقص ، وينبئ لهم في مجلسه اجتناب الشعك والملاطفة والحديث إلا إسلاما يضطر إليه ، ولن يتخلوا قوله تعالى - وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترجون - وليجتنبوا النظر إلى ما يلهى أو يبدد الذهن وإلى الأمور ونحوه ، ولننهوا عن ذلك غيرهم متى قدروا عليه ، وينبئ لهم

## الباب العاشر

في ضبط الأسماء واللغات المذكورة في الكتاب على ترتيب وقوعها

هي كثيرة واستيفاء ضبطها وإيضاحها وبسطها يحتمل مجلدة ضخمة ، لكنني أشير إليها بأوجز الاشارات وأؤمن إلى مقاصدتها بأختصار العبارات ، وأقتصر على الأصح في معظم الحالات ، فأول ذلك في الخطبة الحمد : أى الشاء بجميل السمات الكريمة في صفات الله تعالى المتفضل ، وقيل غير ذلك ، والمان . رويانا عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أن معناه الذي يبدأ بالسؤال قبل السؤال ، الطول الغنى والسعفة ، المدحية ، التوفيق والمالطف ، ويقال هدانا للإعانة وهذا إلى الإعانة ، سائر يعني الباق ، لديه عنده ، سمي نبينا محمدًا صلوات الله عليه لكتلة خصاله المحمودة ، قال ابن فارس وغيره : أى ألم الله تعالى أهل ذلك لما علم من جيل صفاته وكرم شمله زاده الله شرفاً وكرا ، تحدى . قال أهل اللغة : يقال فلان يتحدى فلان إذا برأه ونزعه الغلبة ، قوله بأجمعهم بضم الميم وفتحها لعنان مشهورتان : أى جميعهم ، وأنهم : أى قطع وغلب ، لا يخلق بضم اللام ويجوز فتحها وإياء فيما مفتوحة ، ويجوز ضمها مع كسر اللام ، يقال خلق الشيء وخلق وأخلق إذبي ، والمزاد هنا لأنذهب جلالته وحلوته ، استظهروه حفظه ظاهرا ، الولدان الصبيان ، الحدثان بفتح الحاء والمدال هو والحدث والحادية والحدف يعني واحد ، وهو وقوع مالم يكن ، الملوان الليل والنهر ، الرضوان بكسر الراء وضمها ، الأنماط الخلق على المذهب المختار ، ويقال أيضاً الأنماط ، الدامغات الكلسارات القاهرة ، الطعام بفتح الطاء المهملة والعين المجمعة هم أرغاد الناس ، الأمائل الحيار ، وأحدهم أمثل ، وقد مثل الرجل بضم الناء صار فاضلا خيارا ، الأعلام جمع علم ، وهو ما يستدل به على الطريق من جبل وغيره ، سمي العالم البارع بذلك لأنه يهتدى به ، النهى العقول وأحددها نهاية بضم النون ، لأنها تنهى صاحبها عن القبائح ، وقيل لأن صاحبها ينتهي إلى عقلاه ورأيه . قال أبو علي الفارسي : يجوز أن يكون النهى مصدرا وأن يكون جها كالغرف ، دمشق بكسر الدال وفتح الميم على المشهور ، وحتى صاحب مطلع الأنوار كسر الميم أيضاً : المفترض ماقيل لفظه وكترت معانيه ، العتيدة الحاضرة المعدة ، أبتهل أنسفروع ، التوفيق خلق قدرة الطاعة ، حسبنا الله : أى كافينا ، الوكيل الموكيل إليه ، وقيل الموكيل إليه تدبر خلقه ، وقيل القائم بصلاح خلقه ، وقيل الحافظ آناء الليل ساعاته ، وفي واحددها أربع لغات : أى وان بكسر الممزة وفتحها ، وان وانو بالياء والواو ، والممزة مكسورة فيما ، الآلام النم في واحددها اللغات الأربع : ألى والى والو . حتى هذا كله الواحدى ، الإنفاق المدحود في الشرع اخراج المال في طاعة الله تعالى ، تجارة إن تبور: أى إن تهلك وتفسد السفرة الملائكة الستة البررة جم بار وهو المطيع ، ويتعنت : أى يشتد ويشق ، أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس منسوب إلى الأشعرية القبيلة ، الأترجة بضم الممزة والراء ، وهي معروفة . قال الجوهري : قال أبو زيد : ويقال ترنجحة في صحيح البخاري في كتاب الأطعمة في هذا الحديث مثل الأترنجحة ، أبو أمامة الباهلي اسمه صدى بن عجلان منسوب إلى باهلة قبيلة معروفة ، الحسد تمني زوال النعم عن غيره ، والغبطة مثلها من غير زوالها ، والحسد حرام والغبطة في الحير محمودة محبوبة ، والمزاد بقوله صلوات الله عليه « لاحسد إلا في اثنين » : أى لاغبطة محمودة يتأنى كد الاهتمام بها إلا في اثنين ، الترمذى منسوب إلى ترمذ . قال أبو سعيد السمعانى : هي بلدة قدمة على طرف بلخ الذى يقال له جيحوون ، ويقال في النسبة إليها ترمذى بكسر الناء والميم وبضمها وفتح الناء مع كسر الميم ثلاثة أوجه حكاها السمعانى ، أبو سعيد الحدرى اسمه سعد بن مالك منسوب إلى بني خدرة ، وأبو داود السجستانى اسمه سليمان بن الأشعث ، النسائي هو أبو عبد الرحمن أجد بن شعيب ، أبو مسعود البدرى اسمه عقبة بن عمر ، وقال جهور العلماء سكن بدرأ ولم يشهدها . وقال الزهرى والبخارى وغيرهما : شهدوا مع رسول الله صلوات الله عليه . الدارمى هو أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن منسوب

تنظيم قرائهم واحترامهم والقيام بصالحهم والتآدب في حقهم كما يتأدب في حضرة النبي صلوات الله عليه لو كان موجوداً لأنهم ورثوه كما تلقى من الحضرة النبوية . ويحرم عليهم تفسيره بغير علم ، والكلام في معانيه لمن ليس من أهله ، ويحرم المرأة في القرآن والجدال فيه بغير حق .

إلى دارم جد قبيلة ، شعائر الله تعالى معالم دينه واحلتها شعيرة . قال الجوهري : ويقال في الواحدة شعارة ، البزار صاحب المسند بالراء في آخره ، خد القبر بفتح اللام وضمه لغتان مشهورتان ، والفتح أفصح ، وهو شق في جانبه القبي يدخل فيه الميت يقال خدت البت وأخذته ، أبو هريرة اسمه عبد الرحمن بن حضر على الأصح من نحو ثلاثة قولاً كثني بهوية كانت له في صغره ، وهو أول من كنى بهذا ، آذن بالحرب أعلماني ، ومعناه أظهر محابي ، أبو حنيفة اسمه النعمان بن ثابت بن زوطى ، الإمام الثاني أبو عبد الله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد زيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي ، الثلب بفتح التاء المثلثة واسكان اللام هو العيب ، حنفاء جمع حنيف ، وهو المستقيم ، وقيل المائل إلى الحق المعرض عن الباطل ، المرعشي بفتح الميم واسكان الراء وفتح العين المهملة ، القسرى بضم التاء الأولى وفتح الثانية واسكان السين المهملة بينماهما منسوب إلى تستر المدينة المعروفة ، الإمام الحاسبي بضم الميم . قال السمعاني : قيل له ذلك لأنه كان يحاسب نفسه ، وهو من جمع له علم الظاهر والباطن . عرف الجنة بفتح العين واسكان الراء وبالفاء : ريحها ، فليقيوا مقدمة من النار : أى فلينزله ، وقيل فليتخرجه ، وقيل هو دعاء ، وقيل خبر ، الدلاله بفتح الدال وكسرها ، ويدل دلالة بضم الدال واللام ، الطوبية بفتح الطاء وكسر الواو ، قال أهل اللغة : هي الضمير ، الترايق جمع ترقوة ، وهو العظم الذي بين نقرة التحر والعائق ، يجلسون حلقاً . يقال بفتح الحاء وكسرها لغتان ، ابن ماجه هو أبو عبد الله محمد بن زيد ، أبو الدرداء اسمه عوير ، وقيل عاص ، يخنو على الطالب : أى يعطف عليه ، ويشقق ، أبوب السختياني : بفتح السين وكسر التاء . قال أبو عمرو بن عبد البر : كان أبوب يبيع الجلود بالبصرة ، ولهذا قيل السختياني ، البراعة بفتح الباء مصدر برع الرجل وبرع بفتح الاء وضمه إذا فاتح أحباره ، حلقة العلم ونحوها باسكان اللام هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة ، ويدل بفتحها في لغة قليلة حكها نعلب والجوهري وغيرهما ، الرفعة بضم الاء وكسرها لغتان ، قعدة المتعامين بكسر التاء ، المتشتت الجماعة الذين أصهم واحد ، قوله وينقادونها بالنهار : أى يعملون بما فيها ، أبو سليمان الخطاطي منسوب إلى جده من أجداده اسمه الخطاط ، واسم أبي سليمان محمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاط ، وقيل اسمه أحد ، الزهرى هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب بن صمرة بن كعب ، البصرى بفتح الباء وكسرها ، الشعبي بفتح الشين اسمه عاص بن شراحيل بفتح الشين ، تميم الداري منسوب إلى دارين موضع بالساحل ، ويدل تميم السيرى نسبة إلى دير كان يبعد فيه ، وقيل غير ذلك ، وقد أوضحت الخلاف فيه في أول شرح صحبي مسلم ، سليم بن عترة بكسر العين المهملة واسكان التاء المثلثة فوق ، السورق بدل مهملة مفتوحة ، ثم واو ساكنة ثم راء مفتوحة ثم قاف ثم ياء النسب قيل إنها نسبة إلى اللناس الطوال التي تسمى الدورقة ، وقيل كان أبوه ناسكاً : أى عابداً ، وكان في ذلك الزمن يسمون الناسك دورقى ، وقيل نسبة إلى دورق بلدة بغارس أو غيرها ، منصور بن زاذان بالزائى والنزال المجمدة ، قوله يحيى : أى ينصب ساقيه ويحتوى على ملتقى ساقيه وتفديه بيديه أو بثوب ، والحبوة بضم الحاء وكسرها لغتان هي ذلك الفعل ، المذومة بالذال المجمدة سرعة الكلام الخفي ، الغزالى هو محمد بن محمد بن أحد ، وهكذا يقال بتشدد الراء ، وقد روى عنه أنه أنكر هذا ، وقال إنما أنا الغزالى بتخفيف الراء منسوب إلى قرية من قرى طوس يقال لها غزاله ، طلحة بن مصرف بضم الميم وفتح الصاد وكسر الاء ، وقيل يجوز فتح الاء وليس بشيء ، أبو الأحوص بالحاء والصاد المهملتين واسمها عوف بن مالك ، الجشمى بضم الجيم وفتح الشين المجمدة منسوب إلى جشم جد قبيلة ، الفسطاط فيه ست لغات فسطاط فساطط بالباء بدل الطاء ، وفساط بتشدد السين والفاء فيها مضمومة ومكسورة ، والمراد به الخيمة والمنزل ، الدوى بفتح الدال وكسر الواو وتشديد الاء صوت لا يفهم ، النخى بفتح النون والخاء منسوب

فهذه الآداب جميعها تنبغي الحافظة عليها بقدر الطاقة ، لأنه ورد أن من ابتلى بترك الآداب وقع في ترك السنن ، ومن ابتلى بترك السنن وقع في ترك الواجبات . ومن ابتلى بترك الواجبات وقع في ارتكاب المحرمات . ومن ابتلى

إلى التخيى جدّ قبيلة ، حلب شاء بفتح اللام وبحوز اسكتها فى لغة قليلة ، الرقاشي بفتح الراه وتخفيف القاف ، القذاء كالعود ، وفنت الخرق ونحوها مما يكفى المسجد منه ، سليمان بن يسار بالمنشأ ثم السين المهمزة ، أبو أسيد بضم المهمزة وفتح السين اسمه مالك بن ربيعة شهد بدرًا ، تقطعنى بكسر الطاء وفتحها ، منتشر جداً بكسر الجيم وهو مصدر ، الأشنان بضم المهمزة وكسرها لغتان ذكرها أبو عبيدة وابن الجوابي هو فارسي معرب ، وهو بالعربية المخضرة سواد وهمة أشنان أصلية ، كرامى أضراسه يجوز فيه التشديد للباء وتخفيفها ، وكذلك كل ما كان من هذا واحده مشدداً جاز في جمعه التشديد والتخفيف ، والروياني بضم الراه واسكان الواو منسوب إلى رويان ، قوله على حسب حاله هو بفتح السين : أى على قدر طاقته ، الخام معروف ، وهو مذكى عند أهل اللغة ، الحشوش مواضع العذرنة والبول المتعددة له واحدتها حش بفتح الحاء وضمها لغتان ، حجر الإنسان بفتح الحاء وكسرها ، الجنازة بكسر الجيم وفتحها من جنزاً إذا ستر ، بهزين حكيم هو بفتح الباء واسكان الها ، وبالزاي ، زراراة بضم الزاي ، أحد بن أبي الحوارى بفتح الها وكسر الراه ومنهم من يفتح الراه ، وكان شيخنا أبو البقاء خالد النابلسى رحمة الله يحيى وربعاً اختاره ، وكان علامه وقته في هذا الفن مع كمال ، تحقيقه فيه ، واعم أبي الحوارى عبد الله بن ميمون بن الحمر ، الجبرى بضم الجيم والراه ، أبو الجوزاء بفتح الجيم وبالزاي اسمه أوس بن عبد الله ، وقيل أوس بن خالد ، حيث يحاج مهملة مفتوحة ثم باه موحدة ساكنة ثم تاء مثنية من فوق مفتوحة ثم راه ، الرجل الصالح هو القائم بحقوق الله تعالى وحقوق العباد كذا قاله الزجاج وصاحب المطالع وغيرهما ، أبو ذر اسمه جندب ، وقيل بير بضم الموحدة ، ونكرير الراه ، اجترحوا السيات اكتسبوها ، الشعار بكسر الشين العلامه ، الشراك بكسر الشين هو السير الرقيق الذى يكون في التعل على ظهر القدم ، أمسلاعه اسمها هند ، وقيل رملة وليس بشئ ، عبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المجمعة والفاء ، المقط بفتح الغين واسكتها لغتان هو اختلاط الأصوات ، الجعة بضم الميم واسكتها وفتحها قاله الفراء ، والواحدى ، المعوذتان بكسر الواو ، الأوزاعى اسمه عبد الرحمن بن عمر امام الشام في عصره منسوب إلى موضع باب الفراديس من دمشق يقال له الأوزاع ، وقيل إلى قبيلة ، وقيل غير ذلك ، عرزب يعني مهملة مفتوحة ثم راه ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم باه موحدة ، بريدة بن الحصيب بضم الها وفتح الصاد المهملتين ، فضالة بفتح الفاء ، الله أشد أذنا بالفتح المهمزة والذال : أى استهاعاً القينة بفتح القاف المفنة ، طوبى : أى خير لهم كذا قاله أهل اللغة ، الأعمش سليمان بن مهران ، أبو العالية بالعين المهملة اسمه رفيع بضم الراه ، أبو لبابة الصعبانى بضم اللام اسمه بشير ، وقيل رفاعة بن عبد المنذر ، الفشمة الظلماء ، قوله عن ابن تذر فان : أى ينصب دعهما ، وهو بفتح التاء المثلثة من فوق وكسر الراه ، فاخطبكم : أى شأنكم ، الأيام المعدودات أيام القشر بيق الثالثة بعد يوم النحر ، تسميت العاطس هو بالشين وبالسين ، الفعال المذكور هنا الموزى ، عبد الله بن أجد يقرن بضم الراه على اللغة النصيحة ، وفي لغة بكسرها ، البغو منسوب إلى بلغ مدينة بين هواة ومساو ، ويقال لها أيضاً بغشور واسمها الحسين بن مسعود ، الآصال جمع أصيل ، وهو آخر النهار ، وقيل ما بين العصر وغروب الشمس ، زيد بن الحمر بضم الراه وبدها موحدة مفتوحة . سوح قدوس بضم أولها وبالفتح لغتان مشهورتان ، أبو قلابة بكسر القاف ، وفتح اللام وتخفيفها ، وبالباء الموحدة اسمه عبد الله بن زيد ، يحيى بن وتاب بناء مثنية مشددة ، معان بن رفاعة بضم الميم وبالعين وأخره نون ، الشخير بكسر الشين والخاء المجمعتين والخاء مشددة ، الحكيم بن عتبة هو بناء مثنية من فوق ثم مثنية من تحت ثم موحدة ، الحى والممات الحياة والموت ، أو زعهم لهم : جداً يواقي نعنه : أى يصل إليها فيحصلها ، ويكون من يده هو بهمة آخر يكفى ، ومعناه يقوم بشكر ما زادنا من النعم ، بحاله الرواى عن الشعبي بالجيم وكسر اللام ، الصميري بفتح الصاد المهملة والميم ، وقيل بضم الميم ، وهو غريب .

وقد بسطت بيانه في تهذيب الأسماء واللغات ، فهذه أشرف وجيزة في ضبط مشكل مأوقع في هذا الكتاب ،

باترك المحرمات وقع في ترك الفرائض . ومن ابتلى بترك الفرائض وقع في استحقار الشريعة . ومن ابتلى بذلك وقع في الكفر ، نعوذ بالله من ذلك . تم والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وما ينفع منها تركته لظهوره ، وما ذكرته من الظاهر قدست يديه لمن لا يخالط العلماء فإنه ينفع به أن شاء الله تعالى .

\* \* \*

هذا آخر ماتيسر من هذا الكتاب ، وهو بذلة مختصرة بالنسبة إلى آداب القراء ، ولكن جلني على اختصاره ما ذكرته في أول الكتاب ، وأنا أسأل الله العظيم أن ينفع به النفع العميم لي ولأحبابي وكل ناظر فيه وسائر المسلمين في الدارين ، والحمد لله رب العالمين جداً يوافي نعمه ويكافئ مزبده ، وسلامه الأكملان على سيدنا محمد وعلى آل محمد وأصحابه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

## فهرس

### البيان في آداب حملة القرآن

صحيفة

- ٢ خطبة الكتاب
  - ٣ الباب الأول في أطراف من فضيلة تلاوة القرآن وحمله
  - ٤ الباب الثاني في ترجيح القراءة والقارئ على غيرها
  - ٥ الباب الثالث في إكرام أهل القرآن والتهي عن أذاهم
  - الباب الرابع في آداب معلم القرآن ومتعلمه ، وفيه فصول
  - ١٠ الباب الخامس في آداب حامل القرآن ، وفيه فصول
  - ١٤ الباب السادس في آداب القرآن ، وفيه فصول
  - ٣٣ الباب السابع في آداب الناس كالم مع القرآن وفيه فصول
  - ٣٦ الباب الثامن في الآيات والسور المستحبة في أوقات وأحوال مخصوصة ، وفيه فصول
  - ٣٧ الباب التاسع في كتابة القرآن وإكرام المصحف ، وفيه فصول
  - ٤٠ الباب العاشر في ضبط الأسماء واللغات المذكورة في الكتاب على ترتيب وقوعها
- [ ثمت ]

## فهرس فتح الكرييم المنان

- ٢ خطبة الكتاب
  - ٤ آداب القاريء
  - ١٩ آداب من المصحف وحمله وكتاباته
  - ٢٤ آداب المعلم وشرطه
  - ٣١ آداب المتعلم
  - ٣٩ آداب الناس والسامعين
- [ ثمت ]

## تم الكتاب

مصححاً بمعونة لجنة من العلماء، وبمراجعة الأستاذ الشيخ [على محمد الصباع]  
المقرئ الشهير

أحمد سعد على

أحد علماء الأزهر ورئيس التصحح

\* \* \*


في ٢٥ ربيع الثاني سنة ١٣٥٣ هـ - ٦ أغسطس سنة ١٩٣٤ م


مدير المطبعة

ملاحظ المطبعة


رسم مصطفى الحلبي

محمد أمين عمران





COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES



0036758680

DEC 9 1976

